



REGIONE AUTÒNOMA DE SARDIGNA
REGIONE AUTONOMA DELLA SARDEGNA



Project funded by the
EUROPEAN UNION



ENI
CBCMED
Cooperating across borders
in the Mediterranean



INVESTMED

إنفيستمد

دليل الحقوق الملكية الفكرية





قائمة المحتويات

٤	كلمة شكر
0	مقدّمة عن حقوق الملكية الفكرية
0	مقدّمة
٧	المشروع: إنفست ميد
٨	حقوق الإنسان والملكية الفكرية
٩	رؤية الدليل
١٠	مكوّنات الملكية الفكرية
١١	عناصر الملكية الفكرية
٢0	وضع استراتيجية
٢٦	تمّت مراجعة التشريعات المتداخلة
٢٦	إطار العمل الدولية
٤٠	النماذج الوطنية
٤١	أنظمة حقوق الملكية الفكرية
٤٢	التحليل المقارن
٤٦	أسئلة وأجوبة
0٤	قاموس المصطلحات
0٦	المرفقات
0٦	المرفق الأول: مصر – الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية
٧٨	المرفق الثاني: تونس – الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية
٩٤	المرفق الثالث: لبنان – الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية

كلمة شكر

لما كان من الممكن الانتهاء من إعداد هذا الدليل لولا مشاركة:

مجموعة بيوند - تجمع مجموعة بيوند بين ثلاث ممارسات متخصصة محرّكها التغيير؛ السياسة العامة والإدارة، والتعلم المؤسّساتي والتطوير، والابتكار وتكامل التكنولوجيا، بهدف تطوير حلول ذكية تلبي الاحتياجات المحلية وتستفيد من المعارف والشراكات العالميّين. تدعم مجموعة بيوند الحكومات والجهات المانحة والوكالات المتعددة الأطراف ومنظمات المجتمع المدني والمجتمعات، إذ ترافق هذه الكيانات في رحلة التعلم والابتكار والتحوّل فيما تحقق تأثيراً مستداماً داخل مجتمعاتها وحول العالم.

سابا للملكية الفكرية - تُعتبر سابا شركة رائدة في مجال الملكية الفكرية وتتعهّد بحماية حقوق الملكية الفكرية التي يتمتّع بها عملاؤها في جميع أنحاء الشرق الأوسط وأمريكا والمناطق المحيطة. تأسّست سابا للملكية الفكرية في العام ١٩٢٦ حينما كانت قوانين الملكية الفكرية في الشرق الأوسط لا تزال في مستهلها.

شكر خاص للسيدة أمل عبد الله على مشاركتها النشطة ومساهمتها في إعداد هذا الدليل.

عيادة SEEDS القانونية - هي منظمة غير ربحية تأسّست عام ٢٠١٦ وتتخذ من بيروت في لبنان مقراً لها. تهدف العيادة إلى نشر الوعي حول الحقوق القانونية والدعوة إلى تحقيق الإصلاحات القانونية من خلال ورش العمل والحملات ومسودات القوانين والسياسات، فضلاً عن تقديم الاستشارات القانونية وتمثيل الموكلين أمام القضاء.

نشكر السيدة ليال صقر من العيادة القانونية على جهودها المهمة في إعداد هذا الدليل.

كما نشكر الآنسة أنابيس سماحة على مشاركة خبراتها في القانون وريادة الأعمال. درست أنابيس المحاماة والعلوم السياسية وعملت في مكاتب محاماة وصناديق متخصصة باستثمارات رأس المال حيث قدمت نصائح بشأن الصفقات الاستثمارية للشركات الناشئة في مجال التكنولوجيا. كما أنّها تتمتع بخبرة واسعة في مساعدة رواد الأعمال على هيكلة وتأسيس شركات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وإسداء نصائح لهم بشأن المسائل القانونية مثل الملكية الفكرية وأدوات الاستثمار ومفاوضات الصفقات.

أخيراً وليس آخراً، نوجّه شكراً خاصاً لرواد الأعمال والخبراء القانونيين وأصحاب المصلحة الآخرين الذين شاركوا آراءهم المهمة حول الموضوع:

- Cinemoz
- Educart
- Luxeed Robotics
- CleanO2
- Hybrid Avatar Interview
- VDOC
- Seabot
- Quadra
- Roadie Tuner
- استاذ عمر فرشيو
- استاذة بثينة لسدي
- استاذة ريم حمود
- Beyond Law Firm
- Expertise France
- كل أعضاء مجموعة إنفيستمد

المشروع: إنفست ميد

في هذا السياق، يهدف مشروع إنفست ميد الذي يموله برنامج التعاون المشترك عبر الحدود لحوض البحر الأبيض المتوسط «EU ENI CBC Med Programme» إلى دعم تطوير مبادرات جديدة ومستدامة بشأن ريادة الأعمال والأعمال (في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الأزرق واقتصاد الإبداع) للشباب والنساء في تونس ومصر ولبنان.

تُعتبر حقوق الملكية الفكرية، في إطار عمل إنفست ميد وأنشطته المختلفة، أداةً لدعم المبادرات ورواد الأعمال والهيئات العامة من خلال تنمية المعارف والقدرات. وبالتالي، تم إعداد الدليل عن حقوق الملكية الفكرية لرواد الأعمال والهيئات العامة لتوفير طرق بدائية ومألوفة تهدف إلى نشر الوعي وتصحيح المفاهيم الخاطئة حول حقوق الملكية الفكرية.

بالنسبة إلى رواد الأعمال، يهدف الدليل إلى تبسيط المفاهيم المتعلقة بالملكية الفكرية، ومساعدتهم على تحديد ملكيتهم الفكرية ووضع استراتيجيات لحمايتها بغية تجنّب الانتكاسات مثل الإفلاس أو التعدي على حقوقهم، والحفاظ على قيمة ملكيتهم الفكرية من خلال حقوق الملكية الفكرية المناسبة لها.

أما بالنسبة إلى الهيئات العامة، فيشكّل الدليل مرجعاً يوفّر لها لمحة عامة عن القوانين المحلية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، ما يسهّل عملية التسجيل.

الفصل ١

مقدمة عن حقوق الملكية الفكرية

مقدمة

إنَّ حقوق الملكية الفكرية هي حقوق حصريّة تُمنح للأفراد و/أو المؤسسات لاستخدام مصنّفاتهم/مصنّفاتها واختراعاتهم/اختراعاتها أو ابتكاراتهم/ابتكاراتها. إنَّ توفير حماية قانونية للابتكار يساهم في دعم نمو المؤسسة من خلال الاعتماد على قيمة هذا الابتكار كأساس. كما يؤمّن تسجيل الملكية الفكرية الامتياز الاقتصادي الناشئ عن هذه الحماية لصاحب الاختراع.

قد يخدم تسجيل الملكية الفكرية أغراضاً كثيرة. فغالباً ما يتم اللجوء إليه مثلاً للتأكيد على أصالة المنتج أو الابتكار وجودته العالية اللتين تُترجمان برضا المستهلكين وسلامتهم. كما أنّ الملكية الفكرية تشكّل عماداً لإحداث تغيير وتأثير على المستوى العالمي. وتشمل هذه الابتكارات التي ترعاها الملكية الفكرية والتي غيّرت الوضع الراهن في العالم، على سبيل المثال لا الحصر، اكتشاف اللقاحات التي أنقذت حياة مليارات الأشخاص، وتطوير تكنولوجيات ومنتجات صديقة للبيئة للتخفيف من وطأة التغيّر المناخي .

تتمتّع حقوق الملكية الفكرية بالكثير من الخصائص والمزايا على مستوى الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي. على المستوى الكلي، تشكّل الملكية الفكرية جزءاً أساسياً من الاقتصاد إذ تدعم تحرير الأسواق من حيث الثروة والابتكار والتأثير الاجتماعي/البيئي. في الواقع، عادةً ما تنجح البلدان التي تطوّر منظومتها الخاصة بريادة الأعمال وتعزّز إطارها القانوني للملكية الفكرية (نظرياً وعملياً من خلال الهيئات المطلعة والمعنيّة بالملكية الفكرية)، في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. فليس من الصدفة إذ أن تتمتّع الولايات المتحدة، وهي القوة الاقتصادية الأكبر في العالم، بأكثر بيئته داعمة لحقوق الملكية الفكرية . ومن الأمثلة الأخرى على ذلك زيادة القدرة التنافسية اليابانية التي تُعزى إلى ارتفاع طلبات تسجيل حقوق الملكية الفكرية . فقد ارتفع الناتج المحلي الإجمالي في اليابان من أقل من ١٠٠ ألف مليار ين إلى أكثر من ٥٠٠ ألف مليار ين بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٥، نتيجة نمو بعض القطاعات، لا سيما تكنولوجيا المعلومات وصناعة الأدوية . ويمكن ربط تحرير هذه القطاعات بحقوق الملكية الفكرية إذ تعزّز الابتكار والنمو.

ومع ذلك، غالباً ما كانت العلاقة الإيجابية بين حقوق الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية موضع خلاف. ففي حين يعتقد البعض أنّ حقوق الملكية الفكرية تؤثر على التنمية الاقتصادية بطريقة إيجابية، يؤمن البعض الآخر بأنّ التنمية الاقتصادية تعتمد على عدة متغيرات تحدّد تأثير حقوق الملكية الفكرية (تختلف باختلاف البلدان والسياسات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية) . أما الجانب الآخر الذي يشكّل موضع خلاف فهو الحق العالمي في الوصول إلى الابتكارات، إذ تنقسم الآراء حوله بين من يدعم المصادر المفتوحة ومن يدعم حقوق الملكية الفكرية.

وصحيح أنّ العلاقة بين معدّل تسجيل حقوق الملكية الفكرية والنمو العام الذي يحقّقه البلد لا تزال قيد الدراسة، إلا أنّ بعض الأرقام قد تدعم التكامل الإيجابي بينهما. فقد شهدت الولايات المتحدة مثلاً ارتفاعاً في ناتجها المحلي الإجمالي بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٩ من ٤٣٣,١٤٠ إلى ٥٢١,١٤٥، توازيه زيادة في طلبات براءات الاختراع بمعدل ٨٨,٠٠٥ طلبات خلال السنوات التسعة . وقد توكّد العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي وحقوق الملكية الفكرية على فعالية هذه الحقوق في التشجيع على الابتكار والنمو وتعزيزهما.

تؤدي ريادة الأعمال دوراً مهماً إذ تعزّز التنمية الاقتصادية في البلد من خلال دعم تحرير الأسواق من حيث الثروة والابتكار. وصحيح أنّ العلاقة الإيجابية بين التنمية الاقتصادية وحقوق الملكية الفكرية لا تزال غير واضحة، إلا أنّ التكامل بين هذه الحقوق وريادة الأعمال لا يقبل الجدل. ولكن، حتى في حال عدم وجود علاقة مباشرة بين حقوق الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية، يظل كلا المتغيّرين مرتبطين بأهمية ريادة الأعمال.

تؤدي حقوق الملكية الفكرية دوراً مهماً في تطوّر المؤسسة ونموها. فمن ناحية، تشجّع ريادة الأعمال على الإبداع والابتكار اللذين يُترجمان بمنتجات و/أو خدمات جديدة. ومن ناحية أخرى، تُعتبر حقوق الملكية الفكرية ضرورية إذ تخوّل رواد الأعمال حماية اختراعاتهم وابتكاراتهم وتحويلها إلى مزايا تنافسية قابلة للتسويق. في الواقع، عندما يحدّد رواد الأعمال ملكيتهم الفكرية، ويحمونها، ويستخدمونها ويطبّقونها على النحو الصحيح، يمكنهم توليد قيمة إضافية وجذب المزيد من المستثمرين لتحقيق النمو وتوسيع أعمالهم.

وبالتالي، من المهم جداً أن يتمتّع رواد الأعمال بالمعارف والمهارات الكافية في مجال الملكية الفكرية، لا سيما حين يريدون

تكييف حماية حقوق الملكية الفكرية مع استراتيجية أعمالهم وتسجيلها في الوقت المناسب لتعزيز نمو مؤسساتهم. يمكن للكثير من الجهات الفاعلة، مثل منظمات دعم الأعمال وخبراء الملكية الفكرية والمحامين، أن تساعد في تحديد مكّون الملكية الفكرية الأكثر ملاءمة والتوقيت الأنسب لمواصلة إجراءات الحماية.

يزدهر مجال ريادة الأعمال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويعتقد أكثر من ٣٨٪ من الناس أنه يشكّل خياراً مهنيّاً سديداً. في الواقع، تم تنفيذ الكثير من المبادرات لتعزيز منظومة ريادة الأعمال. فقد استثمرت أبوظبي مثلاً أكثر من ٢٠٠ مليون دولار في الشركات الناشئة في العام ٢٠٢٠. ولكن، على الرغم من الجهود الدؤوبة التي بُذلت في جميع أنحاء المنطقة، لا يوفّر السياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي منظومة مستدامة لهذه المؤسسات في معظم البلدان. فقد سجّل توقف النشاط التجاري في المنطقة ككل معدلاً عالياً نسبته ٦,٢٪.

صحيح أنّ الكثير من البلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قد حشدت جهودها للحفاظ على منظومة ريادة الأعمال، إلا أنّ نطاق الجهود يختلف من ولاية قضائية إلى أخرى.

في تونس، تبصر الكثير من الشركات الناشئة النور. وقد حشدت الحكومة المحلية جهودها لدعم رواد الأعمال والشركات الناشئة والمستثمرين من خلال تنفيذ قانون الشركات الناشئة الذي يفيدهم في المسائل المالية والضريبية وتلك المتعلقة بالملكية الفكرية وغيرها من القضايا. ولكن، لم تؤدّ هذه التحسينات إلى زيادة طلبات تسجيل حقوق الملكية الفكرية خلال السنوات العشرة الأخيرة. صحيح أنّه تم إيداع أكثر من ٥٠٠ طلب ترعاه معاهدة التعاون بشأن البراءات في العام ٢٠١٠، إلا أنّ هذا العدد قد انخفض إلى أقل من ٣٠٠ طلب في العام ٢٠١٨. ويمكن أن تُعزى أسباب هذه المتغيّرات إلى قلة وعي رواد الأعمال، ونقص الدعم من المنظمات الداعمة للأعمال ومن الحكومة، أو إلى قلة وعي الهيئات العامة بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

في مصر، تلاقى ريادة الأعمال استحساناً واسعاً إذ تشكّل مجالاً مميزاً يستقطب الناس، من جهة، ولأن السوق لا يوفّر الكثير من فرص العمل، من جهة أخرى. وقد حتّ ذلك الحكومة على تخصيص تبرّعات عينية لمنظومة ريادة الأعمال، ودعم تأسيس مكاتب محاماة مخصصة للشركات الناشئة. وصحيح أنّ ريادة الأعمال قد جذبت انتباه الكثير من الناس، إلا أنّ حقوق الملكية الفكرية لم تنمّ بالتيرة نفسها. ففي العام ٢٠١٠، تم إصدار أكثر من ١٦٠٠ طلب ترعاه معاهدة التعاون بشأن البراءات وحوالي ٣٣٣٦ رسماً أو نموذجاً صناعياً مسجلاً. أما في العام ٢٠١٨، فقد انخفضت الأرقام إلى أقل من ١٢٠٠ وعدد الطلبات إلى ١٦٦٨.

أخيراً، على الرغم من الأزمة الاقتصادية التي يشهدها لبنان حالياً، ما زالت الشركات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة تدأب على تطوير أعمالها وتوفير فرص عمل جديدة وضخّ الأموال في السوق اللبناني. وقد تلقى رواد الأعمال هؤلاء دعماً من الكثير من المنظمات الداعمة للأعمال في البلد والتي كانت تبذل قصارى جهدها للتخفيف من آثار التضخم الاقتصادي المحلي من خلال محاولة تحويل لبنان إلى دولة منتجة ومستدامة. ولكنّ البيانات المتعلقة بنظام تطبيق حقوق الملكية الفكرية قليلة أو غير متوافرة نتيجة عمليات المراقبة والتقييم المشبوهة. وحين تتوفّر البيانات، عادةً ما تكون غير مهمة أو مزيفة.

صحيح أنّ منظومة ريادة الأعمال في البلدان الثلاثة قد شهدت نمواً وتطوراً ملحوظين، إلا أنّها ما زالت تواجه الكثير من العقبات التي تشمل، على سبيل المثال، الأطر القانونية القديمة (مع أنّ بعض البلدان تعمل على تحديثها)، ومكاتب الملكية الفكرية الضعيفة من حيث المعدات والقدرات والمعارف، فضلاً عن المفاهيم الخاطئة التي يتمتّع بها رواد الأعمال بشأن مسائل الملكية الفكرية. ومن المفاهيم الخاطئة حول الملكية الفكرية افتراض أنّها تقتصر على براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر والرسوم والنماذج الصناعية ليس إلّا، في حين أنّها أوسع من ذلك بكثير، إذ تشمل كافة العناصر التي تضيف قيمة إلى فكرة/شركة ناشئة/شركة.

إنّ جميع الأسباب المذكورة أعلاه تلقي الضوء على أهمية نشر الوعي بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بين صفوف رواد الأعمال والهيئات العامة، إذ يحتاج رواد الأعمال إلى تطوير أعمالهم، ما سيدعم بدوره النمو الاقتصادي في البلاد، من جهة، ويمكن للهيئات العامة أن تساعد الشركات على تحقيق ذلك، من جهة أخرى.

حقوق الإنسان والملكية الفكرية

غالباً ما يتعين على المنظمات إيجاد توازن بين مشاركة البيانات وتوليد الإيرادات. في الواقع، تحتاج المنظمة إلى الابتكار للحفاظ على أفضليتها الاستراتيجية، ولكن ينبغي أن يكون هذا الابتكار في متناول عامة الشعب ليكون متماشياً مع حقوق الإنسان. تقوم العلاقة بين حقوق الملكية الفكرية والمصادر المفتوحة وحقوق الإنسان على إيجاد التوازن المثالي بين ضمان وصول عامة الشعب إلى جميع المعارف العلمية والفنون، من جهة، ومنح المؤلفين والمبتكرين الفوائد المعنوية والاقتصادية المترتبة عن مصنّفاتهم، من جهة أخرى.

لقد استفادت المجتمعات في جميع أنحاء العالم من أعمال المخترعات والمصمّات والفنانات. وعلى الرغم من ذلك، تُشير البيانات إلى أنّ عدد النساء اللواتي يستخدمن نظام الملكية الفكرية أقل من عدد الرجال. ففي العام ٢٠٢٠ مثلاً، قدّمت النساء ١٦,٥ بالمئة فقط من طلبات تسجيل براءات الاختراع. ووفقاً للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ستُحقق المساواة بين الجنسين في مجال حقوق الملكية الفكرية في العام ٢٠٥٨ إذا ظلّت الأمور تسير بالوتيرة الحالية نفسها. وتُعتبر هذه الفجوة بين الجنسين كبيرة من منظور حقوق الإنسان، وبخاصةً أنّ تشجيع المرأة على المساهمة في الابتكار والإبداع يعود بالفائدة على المجتمع ككل.

حقوق الملكية الفكرية وحقوق الإنسان

إن لمنح حقوق الملكية الفكرية آثاراً اقتصادية واجتماعية وثقافية هامة قد تؤثر على تعزيز أو إعاقة التمتع بحقوق الإنسان. وتبرز العلاقة الإيجابية بين حقوق الملكية الفكرية وحقوق الإنسان في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. بموجب اتفاقية حقوق الإنسان، يحق للمبتكرين حماية مصالحهم المعنوية والاقتصادية الناتجة عن ابتكاراتهم من خلال حماية حق الملكية الفكرية.

ولكن، لسوء الحظ، تُعدّ التكاملية بين حقوق الإنسان وحقوق الملكية الفكرية محدودة إذ تُعتبر هذه الأخيرة حقوقاً حصريّة تخدم المؤلف/المبتكر بشكل أساسي على حساب مشاركة المعارف، ما يحدّ من القيمة التي يضيفها الابتكار إلى المجتمع ككل. بحسب المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكل فرد الحق في التمتع والوصول إلى أي نوع من إنجازات التقدم العلمي أو المصنّفات الفنية أو الأدبية. وهنا يبرز الفرق بين حقوق الملكية الفكرية والمصدر المفتوح في ما يتعلق بحقوق الإنسان.

لا بُد من مراعاة طبيعة الابتكار ليكون حق الملكية الفكرية متكاملًا مع أحد حقوق الإنسان. في الواقع، يقتضي النهج القائم على حقوق الإنسان أن يكون الاختراع متماشياً مع معايير حقوق الإنسان ومفيداً لأفراد المجتمع على أوسع نطاق ممكن. ولتتماشى الملكية الفكرية مع حقوق الإنسان، ينبغي حماية حقوق المؤلف والحرص على أن يكون الوصول إلى الابتكار عادلاً ويسمح بمشاركة الجميع. على هذا النحو، إنّ ضمان وصول الخبراء في البلدان الناشئة والمجتمعات المهشمة وغيرها إلى الابتكارات من شأنه أن يتيح مشاركة الاكتشافات مع عدد أكبر من الناس. وسيساهم ذلك بدوره في تعزيز الشمولية من منظور حقوق الإنسان، وتوفير وجهة نظر جديدة/بديلة للاختراع وتسريع عملية تطويره.

حقوق الإنسان والمصادر المفتوحة

ينبع مفهوم المصدر المفتوح من فكرة أنّ التعاون ومشاركة المعلومات يعززان وظيفة الابتكار ويحسنانه. ويُعدّ الوصول المفتوح إلى البيانات مقابل سعر مدرّوس عاملاً أساسياً يدعم التقدّم العلمي. تأكيداً على أهمية الوصول إلى البيانات من أجل إجراء البحوث وتحقيق البراعة التربوية، يدعم المجتمع العلمي مبدأ «التبادل الكامل والمفتوح للبيانات العلمية» بشكل كبير. ويشتمل هذا المبدأ، كما يراه المجتمع العلمي، على متطّلتين. يفرض المتطلب الأول أن تكون البيانات التي يتم إنشاؤها باسم المجتمع متوافرة مجاناً أو مقابل كلفة لا تزيد عن كلفة إعادة الإنتاج والنشر. أما المتطلب الثاني، فيقتضي أن تكون البيانات التي تنتجها أو توزعها مصادر خاصة متوافرة لأغراض البحث والتعليم بشروط عادلة ومعقولة.

يتيح المصدر المفتوح للأشخاص الوصول إلى البيانات، ما يسمح لهم ببيع المخرجات أو الإفصاح عنها. ويُعتبر المصدر المفتوح عاملاً قيماً إذ يتيح التعاون مع أي شخص يرغب في المشاركة. إذا تم استخدامه بشكل صحيح، سيسرّع عملية تطوير الحلول التي لما كان من الممكن تحقيقها لولاها. يعمل المصدر المفتوح كمسرّع إذ يوفر أغنى الموارد وأوسعها للمساهمة في تحسين المنتج. ولكن المصادر المفتوحة لا تضمن النجاح، بل قد تهدّد مكانة الشركة في السوق.

ينبغي على المنظمة وضع خطة للملكية الفكرية والمصادر المفتوحة بدقة فائقة بحيث تتم إدارتها بتأن. حينها، سيكون الابتكار والمؤسسة محمّيتين بموجب الملكية الفكرية، وسيكون من الممكن تطوير الابتكار/الاختراع من خلال المصدر المفتوح عبر إشراك أصحاب المصالح المختلفين الذين قد يضيف كل منهم قيمة محددة.

رؤية الدليل

تم إعداد الدليل مع مراعاة عملية التسجيل من أجل تبسيط المفاهيم المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. وهكذا، يستعرض كل قسم من الدليل إحدى الخطوات على النحو التالي:

مكونات الملكية الفكرية

تتمثل الخطوة الأولى في فهم مكونات الملكية الفكرية المختلفة ونطاقها وطرق حمايتها من أجل وضع استراتيجية خاصة بحقوق الملكية الفكرية وفقاً لاستراتيجية الشركة. تلي هذا القسم دراسات حالة تستند إلى نهج «الدروس المستفادة» الذي تم تطويره من خلال المقابلات مع رواد الأعمال والذي يتناول بإيجاز السيناريوهات المهمة والمعقدة التي يُمنح فيها المصنّف نفسه عدّة حقوق من حقوق الملكية الفكرية.



الخطوة الأولى

المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية

أما الخطوة الثانية، فتحتوي على مقدمة ومعلومات عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية المختلفة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والتي تفيد رواد الأعمال عند تسجيل ملكية فكرية في أكثر من بلد واحد. حين تصادق الدولة على هذه المعاهدات والاتفاقيات، قد تسهّل عملية تسجيل حقوق الملكية الفكرية وتحدّ من انتهاكاتها.



الخطوة الثانية

الأطر الوطنية لحقوق الملكية الفكرية في تونس ولبنان ومصر

توضّح الخطوة الثالثة الأطر المحلية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في لبنان وتونس ومصر، إذ لم تطبّق هذه البلدان الثلاثة الأطر القانونية نفسها التي ترعى هذه الحقوق، لمساعدة الفرد على فهم حقوقه وحدوده المترتبة عن كل مكوّن من مكونات الملكية الفكرية في الولاية القضائية (البلد الذي **فُنحت فيه الحماية**) نفسها.



الخطوة الثالثة

الأسئلة المتكرّرة

أما القسم الأخير من الدليل، فيضمّ قسماً مخصّصاً للأسئلة المتكرّرة التي تغطي الاستفسارات الشائعة بشأن كل مكوّن من مكونات الملكية الفكرية. إذا قرأه المستخدم مع قسم مكونات الملكية الفكرية الوارد في الدليل، قد يساعده على فهم مبدأ الملكية الفكرية ونطاقها بشكل أفضل. ولكن، تجدر الإشارة إلى أنه لا غنى عن الدعم الذي يقدّمه خبراء الملكية الفكرية ليتمكن رواد الأعمال من الاستفادة من كل المزايا التي تؤمّن حماية الملكية الفكرية والحدّ من مخاطر التعدي عليها وما إلى ذلك.



الخطوة الرابعة

إخلاء المسؤولية:

وتجدر الإشارة إلى أن دعم خبراء الملكية الفكرية مهم جداً ومطلوب لرواد الأعمال للحصول على الفوائد الكاملة لحماية الملكية الفكرية مع خفض مخاطر التعديبات وما إلى ذلك.



إخلاء المسؤولية:

تم إعداد هذا الدليل لأغراض تعليمية وإعلامية ليس إلّا، ولا ينبغي أن يُعتبر أي جزء من محتواه أو يُعتمد عليه كنصيحة استثمارية أو قانونية أو محاسبية في أي حالٍ من الأحوال، بل ينبغي الحصول على النصائح القانونية أو النصائح المحترفة الأخرى من خبير مرخص.



الفصل ٢

مكوّنات الملكية الفكرية

هذا القسم سياعد رواد الأعمال في فهم حقوق الملكية الفكرية ، وفي تحديد استراتيجياتها الخاصة بهم وفقًا لابتكارهم أو إبداعهم أو إنتاجهم. الدراسات التي أجريت إلى مقابلات تمت مع رواد أعمال مصريين وتونسيين ولبنانيين وهي متاحة لمن يرغب من رواد الأعمال للاستفادة منها في خبراتهم العملية. أخيرًا ، سيقدم القسم نظرة عامة موجزة عن التداخل بين مختلف مكونات الملكية الفكرية الثقافية في ابتكار أو إبداع أو إنتاج واحد



العلامات التجارية

الرسوم والنموذج
الصناعية

براءة الاختراع



الملكية الفنية والأدبية



الأسرار التجارية



المؤشرات الجغرافية

عناصر الملكية الفكرية

براءة الاختراع

التعريف

«البراءة حق استثنائي يُمنح نظير اختراع في شكل منتج أو عملية تتيح عموماً طريقة جديدة لإنجاز عمل ما أو تقدم حلاً تقنياً جديداً لمشكلة ما. وللحصول على براءة يتعين الكشف عن المعلومات التقنية الخاصة بالاختراع للجمهور في طلب البراءة.»



الاختراعات التي تصدر بها براءة اختراع

«تصدر براءة الاختراع لكل اختراع يتعلق في مجال من مجالات التكنولوجيا». كما يمكن أن يكون الاختراع متعلقاً بمنتج صناعي جديد أو بمنتج مركب كيميائياً؛ أو بطريقة أو وسيلة جديدة تؤدي إلى عملية هذا المنتج أو إلى تطبيقه؛ أو حتى بطريقة جديدة لاستخدام المنتجات الحالية. قد يشمل منتج واحد على عدة اختراعات وقد يكون محمياً بموجب عدة براءات اختراع أو بموجب براءات اختراع وحقوق أخرى من حقوق الملكية الفكرية مثل الرسوم والنماذج الصناعية إذا كان يتسم الاختراع بمظهر زخرفي جديد أيضاً.

المعرفة المسبقة (لتحديد الحقوق الممنوحة سابقاً في مجال معين).

تستغرق قراءة براءة الاختراع وصياغتها الكثير من الوقت وتتطلبان دعماً ومساعدة من قبل خبراء في المجال، لأن اللغة المستخدمة فيها تقنية جداً. من ناحية، من المهم معرفة كيفية قراءة براءة الاختراع بشكل صحيح لتفادي التعدي على مصنعات الآخرين (وتفادي إضاعة الوقت والجهد والمال لتطوير اختراع موجود بالفعل). ومن ناحية أخرى، من المهم معرفة كيفية صياغة براءة الاختراع بشكل صحيح إذ ستحدد نطاق البراءة والحقوق الحصرية المرتبطة بها.

شروط منح براءة اختراع

يكون الاختراع قابلاً للحماية إذا كان:

- ١ جديداً.
- ٢ منطوياً على نشاط ابتكاري
- ٣ قابلاً للتطبيق الصناعي.
- ٤ الاختراع «أهلاً للبراءة» بموجب القانون.

يُعتبر الاختراع جديداً إذا لم يكن داخلًا في حالة التقنية السابقة.

يُعتبر الاختراع منطوياً على نشاط ابتكاري إذا لم يكن من البديهي لرجل المهنة المتوسط التوصل إليه بالاستناد إلى حالة التقنية السابقة .

تعود إحدى أقدم حالات إبطال براءات الاختراع إلى العام ١٩٦٤ حين قام السيد كارل كروير برفع سفينة غارقة في ميناء الكويت إلى سطح البحر من خلال ملئها ب٢٧ مليون كرة بلاستيكية. ثم قدّم طلباً للحصول على براءة اختراع لهذه الطريقة في رفع سفينة غارقة إلى سطح البحر من خلال ملئها بأجسام عائمة يتم إدخالها عبر أنبوب. وقد مُنحت براءة الاختراع في المملكة المتحدة، إنما رُفضت في هولندا بسبب كتاب دونالد داك الهزلي الذي نشره كارل باركس في العام ١٩٤٩ والذي يظهر فيه دونالد وأقاربه وهم يرفعون سفينة إلى سطح البحر من خلال ملئها بكرات بينغ بونغ تم إدخالها عبر أنبوب.

مثال

قد تساعدك الأسئلة التالية على معرفة ما إذا كان اختراعك مؤهلاً للحصول على براءة:

- هل اختراعك حديث بمعنى أنه فريد من نوعه ولم يُكشف عنه لعامة الشعب من قبل؟ (تساعدك المعرفة المسبقة على تحديد ذلك)
- هل اختراعك مفيد بمعنى أنه يقدم حلاً مبتكراً؟
- هل يمكن استخدامه في مجال معين أم أنه مصنّف فريد يُستخدم على صعيد شخصي (لا مع عامة الشعب)؟

آلية التسجيل

ينبغي إيداع وتسجيل الاختراع والحصول على شهادة بذلك، من أجل التمتع بالحقوق الناتجة عن براءة الاختراع.

بالنسبة إلى الحماية على الصعيد الوطني أو الإقليمي، يُقدّم طلب تسجيل أو إيداع الاختراع إلى مكتب براءات وطني أو مكتب إقليمي.

أما في حال طلب الحماية في أكثر من دولة أو إقليم، يمكن، بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات التي تديرها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، لأي مقيم أو مواطن من دولة طرف في هذه المعاهدة، إيداع طلب دولي واحد لحماية اختراعه في بعض أو كل الدول المتعاقدة في معاهدة التعاون بشأن البراءات.

يُرفق طلب الإيداع بمستندات ووثائق محددة في كل بلد أو إقليم، وبمعلومات يتم تزويدها، وهي عامة تشمل:

- ✓ اسم الاختراع
- ✓ وصفه بشكل واضح ومفصل
- ✓ وبيانات عن مجاله التقني
- ✓ ومخلصاً عن الاختراع
- ✓ وقد يرفق مع هذا الوصف مواد بصرية كالرسوم أو المخططات أو الأشكال لتحسين وصف الاختراع
- ✓ وتحديد خلفيته
- ✓ وينبغي بيان بوضوح وإيجاز الموضوع الذي يسعى إليه طالب البراءة من هذه البراءة في جزء «المطالب» في الطلب المقدم

مدة الحماية

إن مدة حماية الاختراع بموجب البراءة هي ٢٠ سنة بشكل عام، تبدأ من تاريخ إيداع طلب التسجيل.

ولكن في بعض البلدان، قد تمنح التشريعات الوطنية مدة حماية أطول تمتد على أكثر من ٢٠ سنة. أما في الحالات الأخرى، فقد يتم إصدار شهادة حماية إضافية في ظروف معينة.

فترة سريان
حق الملكية
الفكرية.

الحقوق والمنافع المترتبة على براءات الاختراع

تكفل براءة الاختراع حق ملكية الاختراع لصاحبه، أي يحق له منع الآخرين من صنع أو استخدام أو بيع اختراعه، فيتمتع بالتالي بحق حصري في الانتفاع منه من خلال صنعه واستخدامه وبيعه وترخيصه (في حين أنه يمكن لأي شخص استخدام براءات الاختراع غير المسجلة على أساس غير حصري).

ويوفّر ذلك المنافع التالية:



الحدّ من المخاطر:
من خلال الحؤول دون
التعديت على براءات الاختراع
والحدّ من المنافسة غير المشروعة.



الاعتراف بالملكية:
من خلال الإقرار بإبداع
المخترع ومساهمته في
تسهيل الحياة العامة.



العائدات المالية:
من خلال السماح لصاحب
الاختراع بتحقيق مردود مادي
جزء استثماره.

على الصعيد العام، يساهم نظام براءات الاختراع في انتشار المعارف التي تعود بالمنفعة على الجميع، وتسريع وتيرة الأنشطة الابتكارية، وتعزيز الرفاهية ونوعية الحياة البشرية.

القيود المفروضة على الحقوق الممنوحة بموجب براءة اختراع

يمكن إبطال براءة الاختراع إذا بيّنت المعرفة المسبقة أنه تم منح براءة مماثلة لها قبل تسجيلها.

يمكن شطب أي براءة من قبل أي صاحب مصلحة وصفة، عبر دعوى أمام المحكمة، في حال كانت البراءة لا تتمتع بشرطيّ الجدة أو الابتكار أو توافر التطبيق الصناعي.

بالإضافة إلى ذلك، يترتب تسديد رسوم سنوية annuities لأجل استمرار تسجيل البراءة والاستفادة من أحكامها القانونية. إن عدم تسديد الرسم السنوي ضمن المهلة يؤدي إلى سقوط براءة الاختراع. وتجدر الإشارة إلى أنّ الرسوم السنوية تُزاد بشكل تصاعدي كل سنة.

دراسة حالة: براءات الاختراع



— ما هي ملكيتها الفكرية؟

إنّ الشركة التي تم تأسيسها حديثاً هي عبارة عن روبوت مستقلّ ومزوّد بتقنية الذكاء الاصطناعي. هذا يعني أنه اختراع برنامج مُدمج في روبوت (جهاز)، ما يجعله قابلاً للحصول على براءة اختراع بموجب براءة المنفعة. ويمكن حماية البرنامج بذاته بشكل منفصل كحق نشر وتأليف، إنّما البرنامج المطبّق على اختراعٍ محميّ بموجب براءة اختراع. وبالطبع ينبغي أن يكون الابتكار حديثاً وغير مكشوف عنه مسبقاً من أجل الحصول على أي براءة اختراع.

— التحدي الذي واجهته الشركة/الحلّ

عندما بدأ الفريق بتطوير منتج، لم يكن يملك الأموال الكافية للتعامل مع المسائل المتعلّقة بالملكية الفكرية.

ولكن، شارك الفريق لاحقاً في برنامج مسرّع أعمال نظّم جلسات/ورش عمل للتوعية بشأن الملكية الفكرية مع خبراء في المجال. وأتضح أنّ هذه الجلسات كانت قيّمة جداً بالنسبة إلى الفريق، إذ أطلع على الملكية الفكرية بشكل عام وتعلّم الكثير من المفاهيم مثل أدوات الحماية القانونية (اتفاقيات عدم الإفصاح)، واستراتيجية الملكية الفكرية، وطريقة صياغة براءة الاختراع، وأهمية المعرفة المسبقة عند السعي إلى تسجيل براءة اختراع.

عمل الفريق في نهاية المطاف مع أحد خبراء الملكية الفكرية وركّزوا بشكل أساسي على البحث عن المعرفة المسبقة وصياغة مسودة براءة الاختراع.

يُعتبر البحث عن المعرفة المسبقة خطوة مهمة في عملية الحصول على براءة اختراع، إذ يساعد على اكتشاف براءة اختراع مشابهة مسجّلة/مكشوف عنها وتأكيد تمتعها بطابع الحدّثة الذي يؤهلها للحصول على براءة اختراع.

صحيح أنّ الفريق كان يعمل مع خبراء في الملكية الفكرية، إلّا أنّ البحث عن المعرفة المسبقة كان صعباً بالنسبة إليه بحيث واجه صعوبة في فهم براءات الاختراع الحالية لأن اللغة المُستخدمة فيها تقنية ومعقّدة للغاية. كذلك واجه الفريق صعوبة في وصف ابتكاره لخبراء الملكية الفكرية بكلمات يمكن للجميع فهمها، وقد شكّل ذلك مشكلة إذ ينبغي أن يكون وصف براءة الاختراع محدداً بهدف تجنّب انتهاكها أو محاكاتها لعمل شخص آخر.



الدروس المستفادة

- إنّ التخطيط الاستراتيجي ضروريّ بغض النظر عن الأموال المتوافرة: حتى في حال عدم توافر الأموال اللازمة، ينبغي أن يرسم رواد الأعمال دائماً استراتيجية للملكية الفكرية. وقد تشمل هذه الاستراتيجية تحديد أصول الملكية الفكرية للشركة الناشئة واستخدام الاتفاقيات السرية/اتفاقيات التنازل عن الحقوق. بالإضافة إلى ذلك، حين تكون الميزانية صغيرة، يمكن توسيع نطاق الاستراتيجية ليشمل بحثاً عن المعرفة المسبقة ومسودة أولى لبراءة الاختراع. عبر القيام بذلك، يمكن لرواد الأعمال التركيز على تطوير ابتكاراتهم وحماية ملكيتهم الفكرية والاستعداد لتسجيلها عند جمع الأموال، على طريقتهم الخاصة!
- تحسين الجلسات حول الملكية الفكرية. من أجل تحسين الجلسات/ورش العمل حول الملكية الفكرية، من المهم أن يذكر خبراء الملكية الفكرية المصطلحات التقنية الخاصة بها بهدف فهم عملية إيداع الطلب، فضلاً عن التفاصيل المهمة الأخرى طوال العملية، مثل تحديد الوقت المناسب لإجراء البحث عن المعرفة المسبقة ووصف الملكية الفكرية. كما يمكن لهؤلاء الخبراء شرح المصطلحات الخاصة بالملكية الفكرية حتى يفهمها رواد الأعمال. وعندما يحصل تفاهم متبادل، يصبح البحث عن المعرفة المسبقة (في حال تقديم طلب براءة اختراع) وصياغة مسودة للابتكار أسهل بالنسبة إلى المحامي المعني وإلى الشركة الناشئة بذاتها.

تاريخ/نبذة عن الشركة الناشئة

تطوّر هذه الشركة الناشئة روبوت «ألترون» الخالي من المواد الكيميائية لإزالة الأعشاب الضارة والمزوّد بتقنية الذكاء الاصطناعي. ويهدف «ألترون» إلى التخلّص من المواد الكيميائية المستخدمة في الزراعة والزراعة المستدامة، فضلاً عن تحسين جودة المحاصيل وإنتاجيتها، من جهة، وتخفيف العبء المالي والتشغيلي لإزالة الأعشاب الضارة عن المزارعين، من جهة أخرى.

طوّر الفريق منتج الحد الأدنى الأول له، ولكنه ما زال في طور تطوير ابتكاره والبرنامج الذي يعمل عليه الروبوت.

الرسوم والنماذج الصناعية

التعريف

«الرسم أو النموذج الصناعي هو المظهر الزخرفي أو الجمالي لسلعة ما. ومن الممكن أن يتألف الرسم أو النموذج الصناعي من عناصر مجسمة مثل شكل السلعة أو سطحها أو من عناصر ثنائية الأبعاد مثل الرسوم أو الخطوط أو الألوان.»



الرسوم والنماذج الصناعية

«تُطبّق الرسوم والنماذج الصناعية على مجموعة كبيرة من منتجات الصناعة والحرف اليدوية التي تتنوّع من الأدوات التقنية أو الطبية إلى الساعات والمجوهرات وغيرها من السلع الكمالية ومن الأدوات المنزلية والأجهزة الكهربائية إلى هياكل السيارات والمباني ومن تصاميم النسيج إلى السلع الترفيهية، مثل الألعاب وأدوات الحيوانات الأليفة.»

شروط إيداع رسم أو نموذج صناعي

يتم إيداع الرسم أو النموذج الجديد، والمبتكر.

يختلف تقييم الحداثة والأصالة من بلد إلى آخر. بشكل عام، يُعتبر الرسم أو النموذج الصناعي حديثاً إذا:

- ١ لم يتم الكشف عنه مسبقاً للجمهور،
- ٢ وقد يُعتبر أصلياً إذا كان يختلف اختلافاً ملحوظاً عن النماذج المعروفة أو عن مجموعات السمات التي تتمتع بها النماذج المعروفة.»

آلية التسجيل

من أجل الانتفاع من حماية الرسوم والنماذج الصناعية في بعض البلدان، يقتضي تسجيل التصميم لدى الإدارة المختصة، ويُعرف التصميم في هذه الحالة «بالتصميم المُسجّل».

في بعض البلدان، تتم حماية التصاميم بموجب قانون البراءات بوصفها «براءات تصميم»، أو بموجب حق المؤلف بوصفها «مصنّفات فنية».

ولكن، ثمة دولٌ لا تشترط التسجيل من أجل حماية التصاميم، وفي هذه الحالة تُعرف التصاميم باسم «التصاميم الصناعية غير المسجّلة» وتستفيد من الحماية التي تمنحها الولاية القضائية ذات الصلة (أي: المملكة المتحدة).




مدة الحماية

تتمتع الرسوم والنماذج الصناعية أو التصاميم بالحماية خلال فترة محددة. وتختلف مدة الحماية من بلدٍ إلى آخر، إنّما لا ينبغي أن تقل عن ١٠ سنوات. وفي معظم البلدان، يتم تقسيم فترات الحماية لفترات متتالية قابلة للتجديد.

الحقوق والمنافع المترتبة على إيداع الرسم أو النموذج الصناعي

يتمتع صاحب الرسم أو النموذج الصناعي المسجل بحق حصري في الانتفاع منه،

أي يحق له منع الآخرين من صنع أو استخدام أو بيع اختراعه، فيتمتع بالتالي بحق حصري في الانتفاع منه من خلال صنعه واستخدامه وبيعه وترخيصه، ما يؤمّر له المنافع التالية:

 <p>الحدّ من المخاطر: من خلال الحؤول دون التعديات والحدّ من المنافسة غير المشروعة.</p>	 <p>الاعتراف بالملكية: من خلال الإقرار بإبداع المخترع ومساهمته في تسهيل الحياة العامة.</p>	 <p>العائدات المالية: من خلال السماح لصاحب الرسم أو النموذج الصناعي المسجل بتحقيق مردود مادي جزاء استثماره.</p>
--	--	---



التالي: دراسة حالة



دراسة حالة: الرسوم والنماذج الصناعية

— ما هو ابتكارها/ملكيتها الفكرية؟

أرادت مؤبسة الشركة الناشئة حماية القطع التي تشكّل النموذج والنتيجة النهائية التي توصلت إليها.

تتبع النتيجة النهائية قواعد حقوق النشر والتأليف بصفتها مصنفاً فنياً. ووفقاً لاتفاقية برن، حالما يتم الكشف عن مصنف فني، يُعتبر الشخص الذي كشف عنه للمرة الأولى مخترع هذا المصنف ضمناً.

من ناحية أخرى، يُعتبر النموذج وأجزاؤه رسماً أو نموذجاً صناعياً ينبغي تسجيله بهدف حمايته وضمان استفادة المخترع من الحقوق الاقتصادية الاستثنائية المتعلقة به. بموجب قوانين البلد، يمكن تسجيل الرسوم والنماذج الصناعية لمدة 0 أو 10 أو 10 عاماً على الأكثر.

وفقاً للمبدأ الإقليمي، قد تختلف قوانين الملكية الفكرية اختلافاً طفيفاً من بلد إلى آخر. وبالتالي، من المهم دائماً الاستفسار عن القوانين المعمول بها في كل بلد يودّ الشخص تسجيل ملكية فكرية فيه.

على سبيل المثال، وبحسب البلد، قد يشمل طلب الرسم أو النموذج الصناعي ما يصل إلى 100 نموذج ينبغي تسجيله ضمن الفئة نفسها (توفّر معاهدة لوكارنو تصنيفاً للرسوم والنماذج الصناعية). وبحسب البلد أيضاً، قد يكون هذا النوع من النماذج محمياً بموجب قانون براءات الاختراع بصفته «براءة نموذج صناعي».

— التحدي الذي واجهته الشركة

استرشد الفريق الذي أسس الشركة المنشأة حديثاً بمكتب الملكية الفكرية لتحديد المكوّن الذي يمكنه بموجبه تسجيل نموده الثلاثي الأبعاد - النماذج والرسوم الصناعية. ولكن، لم تكن المؤبسة تعلم بوجود فترة أولوية ممتدة على 6 أشهر لتسجيل النموذج المذكور أعلاه في بلد آخر، بموجب اتفاقية باريس.

(راجع الدليل)، حالما يتم تسجيل النموذج أو الرسم الصناعي في بلد المنشأ، لا يمكن تسجيله في بلدان أخرى إلا خلال 6 أشهر تلي تاريخ التسجيل في بلد المنشأ.

هذا يعني أنه لا يمكن للشركة الناشئة تسجيل النموذج المسجّل الأول في بلد آخر بعد الآن، أي يمكن لمنافس ما استخدم النموذج (لا تسجيله) في بلد آخر ولكن على أساس غير حصري.

كما قدّم مكتب الملكية الفكرية لمؤبسة الشركة دعماً كبيراً وأطلعها على «اتفاقية لاهاي» التي تتيح لها تقديم طلب الحماية في بلدان متعددة من خلال تطبيق مركزي واحد (راجع الدليل).

الدروس المستفادة



- **أهمية الدعم الذي تقدّمه مكاتب الملكية الفكرية ومنظمات دعم الأعمال (الحاضنات) والهيئات العامة:** بما أنّ الشركات الناشئة تصبّ تركيزها بشكل أساسي على تطوير منتجاتها ولا تتمتع بخبرة في الجانب التقني/القانوني للملكية الفكرية في مرحلة مبكرة، فمن المهم أن تقوم مكاتب الملكية الفكرية ومنظمات دعم الأعمال بتثقيف رواد الأعمال وزيادة الوعي حول المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية.
- **وضع الاستراتيجيات في ضوء فترة الأولوية:** في هذه الحالة، سجّلت المؤبسة النموذج الأول من دون أن تكون على علم بفترة الأولوية الممتدة على 6 أشهر. صحيح أنّ المؤبسة كانت تعلم أنّ تسجيل الملكية الفكرية كان ضرورياً، إلا أنّها عانت من نقص في الوعي والاستراتيجية. حين يكون الشخص جاهزاً لتسجيل نوع من الملكية الفكرية (لا سيما تلك التي تشترط طابع الحداثة)، ينبغي أن يفكر دائماً في (i) فترة الأولوية المطبقة و(ii) البلدان التي يريد تقديم طلب الحماية فيها خلال فترة الأولوية هذه.

تاريخ/نبذة عن الشركة الناشئة

X هي شركة ناشئة متخصصة في نمذجة ألعاب البناء ثلاثية الأبعاد وتصنيعها والتي تتميز بسمات ثلاثية الأبعاد.

العلامات التجارية

التعريف

«العلامة التجارية هي إشارة تميّز سلع أو خدمات شركة عن سلع أو خدمات سائر الشركات.»



مثال

زئير الأسد الخاص بشركة إنتاج وتوزيع الأفلام «مترو غولدوين ماير»، وشعار «Just do it» الخاص بعلامة نايكي، وغيرهما.

أشكال العلامة التجارية

«يمكن أن تتألف العلامة التجارية من كلمة واحدة أو من عدة كلمات وحروف وأرقام. كما قد تتألف من رسوم ورموز وإشارات ثلاثية الأبعاد، من قبيل شكل السلع وتغليفها أو إشارات صوتية مثل الموسيقى أو الأصوات الشفهية أو الروائح أو الألوان المُستخدمة باعتبارها سمات مميزة.»

شروط تسجيل العلامة التجارية

ينبغي أن تكون العلامة التجارية متميّزة عن غيرها من العلامات. إنّ العلامة التجارية هي بطبيعتها:

- ١ رمزٌ يُتيح لعامة الشعب تمييز خدمات و/أو منتجات شركة ما.
- ٢ وبشكل عام، تسجّل الشركات علامتها التجارية عندما يصبح عاملاً مهماً لاستقطاب العملاء.
- ٣ وحياتهم من المعلومات أو المنتجات المضللة.

آلية التسجيل

ينبغي تسجيل العلامة التجارية من قبل كل شخص أو مؤسسة أو شركة من أجل المداعاة بالملكية الشخصية للعلامة ومن أجل استخدامها بشكل حصري وحمائتها من التعديات. في الولايات المتحدة، عادةً ما يُضاف رمز «TM» إلى جانب العلامات التجارية غير المسجّلة ورمز ® إلى جانب العلامات التجارية المسجّلة. يتم تسجيل العلامة التجارية لدى الجهة المختصة الوطنية أو في الإقليم عن طريق إيداع العلامة التجارية ودفع الرسوم المتوجبة لذلك.

أما على الصعيد الدولي، فإقاً يتم تسجيل العلامة في:

- كل بلد يريد صاحب العلامة التجارية حمايتها فيه،
- وإما يتم التسجيل عبر الاستعانة بنظام مدريد التابع للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) والذي يُتيح تقديم طلب دولي واحد ودفع مجموعة واحدة من الرسوم للحصول على حماية العلامة التجارية في ١٢٤ بلداً.

مدة الحماية

تختلف مدة الحماية من بلدٍ إلى آخر، وهي تكون إجمالاً ١٠ سنوات، مع الاحتفاظ بالحق في تجديد هذه المدة لفترات أخرى إضافية، بشرط تسديد الرسوم اللازمة لهذا التجديد. الحقوق والمنافع المترتبة على إيداع العلامة التجارية سيتمتع صاحب العلامة التجارية بحق حصري في استخدام هذه العلامة، ما قد يؤمّر له المنافع التالية:

العائدات المالية:



- من خلال استقطاب العملاء وزيادة الأرباح.
- من خلال السماح لصاحب العلامة بتحقيق مردود مادي عبر التصريح للغير بصنع وتوزيع السلع أو الخدمات بموجب هذه العلامة التجارية

الاعتراف بالملكية:



من خلال الإقرار بإبداع المخترع ومساهمته في تسهيل الحياة العامة.

الحدّ من المخاطر:



من خلال الحؤول دون التعديات والحدّ من المنافسة غير المشروعة.

دراسة حالة: العلامات التجارية



ما هي ملكيتها الفكرية؟

تم تصميم المنتج من خوارزميات صوتية. يمكن حماية هذا النوع من المنتجات ببراءة اختراع، إذ تغطي عملية ابتكار منتج جديد أو محسّن — ومفيد. إنّ مؤسّسي الشركة هم مهندسون وموسيقيون، ما أكسبهم امتيازاً في صياغة براءة اختراعهم.

بالإضافة إلى ذلك، وعلى غرار معظم الشركات، اعتُبرت علامتهم التجارية أحد أصول شركتهم أيضاً إذ يسوّقون منتجهم المبتكر تحت هذا الاسم، وبالتالي، أرادوا حمايته أيضاً.

المشكلة التي واجهتها الشركة/الحلّ المُعتمد مقابل الحل الأمثل

في البداية، وبما أنّ أحد المؤسّسين كان يعيش في كندا، فقد سجّلوا براءة اختراعهم الأولى هناك. بعد هذه الخطوة الأولى، سجّلوا براءة اختراعهم في الولايات المتحدة ومكتب براءات الاختراع الأوروبي من خلال معاهدة التعاون بشأن البراءات.

اتفاقية مبرمة بين دول مختلفة من جميع أنحاء العالم لتسهيل إجراءات تسجيل حق الملكية الفكرية وحمايته.

راجع الدليل، إنّ معاهدة التعاون بشأن البراءات هي **اتفاقية دولية** للبراءات تنصّ على عملية تقديم مركزية لمودعي الطلبات الذين يسعون إلى حماية براءة اختراعهم في ولايات قضائية متعددة. تسمح معاهدة التعاون بشأن البراءات لمقدمي الطلبات باختيار البلدان (سواء على المستوى الفردي أو الإقليمي) التي يرغبون في تقديم طلب الحماية فيها.

ولكن، لم يُدم التسجيل في مكتب براءات الاختراع الأوروبي، إذ لم يكونوا على اطلاع بتكاليف الصيانة المرتفعة ولم تكن لديهم الميزانية اللازمة لتغطية هذه التكاليف في مرحلة مبكرة.

فتابعوا عملية التسجيل وأنهوها في الولايات المتحدة الأمريكية وحصلوا على براءة اختراع هناك. تم اختيار الولايات المتحدة كولاية قضائية في قضيتهم، حيث أنّها تشكّل أكبر سوق لهم وتُعتبر إحدى أهمّ الجهات الفاعلة في مجال التكنولوجيا.

بالنسبة إلى علاماتهم التجارية، اعتمدوا الاستراتيجية نفسها وسجّلوها في البلدان ذات الصلة بقطاع الموسيقى: الصين وأوروبا والولايات المتحدة. لم يخصّوا النظر عن التكلفة، ولكن بما أنّ العلامات التجارية أقلّ تعقيداً وتكلفةً من براءات الاختراع، فلم يعتبروها مشكلة.



الدروس المستفادة.

- تحديد الأسواق: مع الوقت والخبرة، أدرك المؤسّسون أنّهم بحاجة إلى تسجيل براءة اختراعهم في البلدان ذات الصلة بقطاع الموسيقى وأنهم إذا لم يملكو ميزانية كافية لتغطية جميع الأسواق، فالطريقة الأذكى هي تغطية غالبيتها على الأقل.
- الاعتبارات المتعلقة بالتكلفة: أدرك المؤسّسون أيضاً أنّ اختيار البلدان ينبغي أن يتم على أساس الاعتبارات المتعلقة بالتكلفة. في بعض الأحيان، يستحيل التسجيل في جميع الأسواق نظراً إلى ارتفاع كلفة رسوم التسجيل والصيانة.
- أهمية الوعي والتعلّم المستمر بشأن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية: كان المؤسّسون فضوليين للغاية منذ البداية ولم يتجاهلوا أهمية ملكيتهم الفكرية قط. لكنهم يدركون أنّه يستحيل الحصول على معلومات كافية في ما يتعلق بالملكية الفكرية. فعلى سبيل المثال، لم يعرفوا أنّ بروتوكول مدريد يسمح لهم بطلب تسجيل العلامة التجارية في بلدان عدّة، وكان يمكن أن يكون مساراً يستحق أن يُستكشف عند تسجيل علامتهم التجارية.

تاريخ الشركة الناشئة

تطوّر هذه الشركة المنتجات ومجموعات الأدوات المخصّصة للموسيقيين.

كان أول إصدار لها موالف الغيتار الأوتوماتيكي الخاص بها. ثم أصدرت الشركة موالفات أكثر تطوراً بعد أن حسّنت دقة ضبطها ومناعتها ضد التشويش. وقد تم تصميمها باستخدام خوارزميات صوتية مخصّصة ومُجهّزة بعناية. عند وضع أحدث موالف على مفاتيح الضبط، يلتقط اهتزازات أوتار الغيتار ويحلّل نغماته ويحوّل المفاتيح تلقائياً للحصول على اللحن المثالي.

تهدف هذه الشركة إلى تعزيز تجربة الموسيقيين والارتقاء بحياتهم من خلال التكنولوجيا.

المؤشرات الجغرافية

التعريف



«المؤشر الجغرافي إشارة تُستخدم للسلع التي لها منشأ جغرافي معيّن وسمات أو سمعة أو خصائص تُنسب أساساً إلى ذلك المنشأ. لكي يكون للعلامة دور المؤشر الجغرافي نفسه، ينبغي أن تحدّد منتجاً باعتباره ناشئاً من مكان معين. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تُعزى صفات المنتج أو خصائصه أو سمعته بشكل أساسي إلى مكان المنشأ. ونظراً لأن الصفات تعتمد على مكان الإنتاج الجغرافي، فثمة صلة وثيقة بين المنتج ومكان إنتاجه الأصلي».

أنواع المنتجات المعرّفة بالمؤشرات الجغرافية

«تُستخدم المؤشرات الجغرافية عادةً للمنتجات الزراعية والغذائية والنبيذ والمشروبات الكحولية والحرف اليدوية والمنتجات الصناعية»، التي تطوّرت عبر العصور مع تطوّر خبرات المنتجين المحليين وأهالي المنطقة، والتي قد تكون دخلت عليها عوامل مناخية وموارد طبيعية زادت في تميّزها عن غيرها من المنتجات من الصنف ذاته.

شروط الإستفادة من المؤشر الجغرافي

ينبغي أن تكون المؤشرات الجغرافية ممكنة التسجيل في القانون. ولا بد أن يكون المنتج المعرّف بالمؤشر الجغرافي:

١ متصللاً بالمنشأ الجغرافي

٢ وله مكانة في السوق ويتمتع بشهرة وميزة خاصة ذات صلة بهذا المنشأ الجغرافي.

آلية التسجيل

ينبغي تسجيل المؤشرات الجغرافية من أجل حمايتها.

يسمح التسجيل للمصنّعين في المنطقة الجغرافية المحددة، الانتفاع من الحقوق الناشئة عن المؤشر الجغرافي المحمي. «يوجد ثلاث طرق رئيسية من أجل حماية المؤشرات الجغرافية:

- «الأنظمة الخاصة (للحماية)؛
- واستخدام العلامات الجماعية وعلامات التصديق؛
- والأساليب التي تركز على الممارسات التجارية، بما في ذلك المخططات الإدارية للموافقة على المنتجات».

بالنسبة إلى الحماية على الصعيد الوطني أو الإقليمي، يُقدّم طلب التسجيل، بحسب قوانين كل بلد، إفا من قبل فرد منتج أو من قبل مجموعة من منتجي المنتج المعرّف بمؤشر جغرافي، إلى إدارة وطنية أو إقليمية أو هيئة خاصة مسؤولة عن حماية المؤشرات الجغرافية أو إلى المكاتب الوطنية للملكية الفكرية.

أما بالنسبة إلى الحماية على الصعيد الدولي، يمكن الاستعانة بنظام لشبونة التابع للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، الذي يتيح التسجيل الدولي للمؤشرات الجغرافية لمرة واحدة وحمايتها في جميع أقاليم الدول الأعضاء في هذا النظام، إذا كانت المؤشرات الجغرافية محمية في إحدى الدول الأعضاء هذه.

مدة الحماية

إذا لم تحدد القوانين الوطنية مدة معينة لحماية المؤشرات الجغرافية، تبقى هذه الأخيرة تتمتع بالحماية طيلة مدة تسجيلها، أي من تاريخ التسجيل إلى تاريخ إلغاء هذا التسجيل.

عادةً تكون مدة حماية المؤشرات الجغرافية المسجلة بوصفها علامات جماعية وعلامات تصديق، عشر سنوات قابلة للتجديد.

المنافع المترتبة على تسجيل المؤشر الجغرافي

إنّ تسجيل المؤشر الجغرافي يمنح صاحبه الحق في استخدامه ومنع الأطراف الثالثة التي لا يمثل منتجها للمعايير المطبقة على هذا المنتج من استخدام المؤشر، ما قد يوفّر الحقوق والمنافع التالية:

- ازدياد اهتمام المستهلكين بالمنشأ الجغرافي للمنتج وبخصائصه، والتميز بين المنتجات المعرّفة بتأشيرات جغرافية والمنتجات الأخرى في الأسواق. «يمكن للمؤشرات الجغرافية أن تكون عنصراً أساسياً في وضع علامات جماعية لمنتجات ترتبط جودتها بمنشئها».
- تعزيز الصورة التجارية والمنافسة المشروعة، وزيادة فرص التصدير، وبالتالي الحدّ من المنافسة غير المشروعة.
- إن عدم حماية المنتج المعرّف بالمؤشرات الجغرافية يؤدي إلى تدني قيمته إلى أن تنزل هذه القيمة.
- منع تسجيل الغير المؤشر الجغرافي بوصفه علامة تجارية والحدّ من قابلية تحويل هذا المؤشر إلى مصطلح عام .
- انتفاع صاحب (أصحاب) المؤشر الجغرافي بمرودود مادي من خلال الانتفاع والتصرّف بالحقوق المترتبة على امتلاكه المؤشر الجغرافي.

القيود المترتبة على تسجيل المؤشرات الجغرافية

ترد بعض القيود أو الاستثناءات على الحقوق والمنافع المترتبة على المؤشرات الجغرافية المحمية. ومن هذه الاستثناءات:

- «الإشارات غير المصنفة كمؤشرات جغرافية بموجب القانون المطبق.
 - الموانع القانونية المحتملة لتسجيل المؤشر الجغرافي، وهي التالية:
 - التضارب مع علامة سابقة،
 - الطابع العام للمصطلح الذي يتألف منه المؤشر الجغرافي،
 - وجود مؤشر جغرافي متجانس لفظياً بحيث يمكن أن يؤدي استخدامه إلى تضليل المستهلكين عن المنشأ الأصلي للمنتج،
 - تطابق اسم المؤشر ووصفاً نباتياً أو سلالة حيوانية،
 - وانعدام حماية المؤشر الجغرافي في بلد المنشأ.
- تجدر الإشارة إلى أنه لا يمنح المؤشر الجغرافي المحمي صاحبه الحق في منع شخص آخر من صنع منتج باستخدام تقنيات مماثلة للتقنيات المبيّنة في المعايير الخاصة بذلك المؤشر. وعادةً ما تُمنح الحماية لمؤشر جغرافي ما من خلال الحصول على حق استخدام الشارة التي تشكّل هذا المؤشر».

الأسرار التجارية

التعريف

«الأسرار التجارية بشأن معلومات سرية يجوز بيعها أو الترخيص باستخدامها. وبشكل عام ينبغي أن تستوفي المعلومات الشروط الآتية لتصبح مؤهلة لأن تكون سرّاً تجارياً:

- ذات قيمة تجارية لكونها سرية؛
- معلومة فقط من قبل مجموعة صغيرة (أو معينة) من الأشخاص؛
- خاضعة لخطوات معقولة يتخذها أصحاب المعلومات الشرعيين للحفاظ على سرية المعلومات، بما في ذلك إبرام اتفاقات الحفاظ على السرية مع شركاء التجارة والموظفين».



مثال

الوصفات الخاصة، المعرفة التقنية، قائمة بالموردين، وغيرها.

شروط السرّ التجاري

تشمل الأسرار التجارية المواد أو المعلومات التي تمنح الشخص أفضلية تنافسية على منافسيه إذ تتمتع بطابع سري.

كيف يمكن الحفاظ على سرية السر التجاري؟

ما من طريقة واحدة مضمونة، إنما تتوفر بعض الطرق للابتعاد عن الأسرار التجارية والحفاظ على سريتها:

- ١ محاولة الحدّ من عدد الأشخاص الملقين بالأسرار التجارية
- ٢ وضع سياسة توضّح قن يمكنه الوصول إلى الأسرار التجارية وكيف تتم حمايتها + إطلاع جميع الموظفين على هذه السياسات بانتظام + إجراء تدريب في هذا الصدد.
- ٣ توقيع اتفاقيات عدم الإفصاح مع الموظفين وشركاء الأطراف الثالثة قبل منحهم الحق في الوصول إلى الأسرار التجارية، وبخاصةً عند ترخيص استخدام المعرفة التقنية (عقد الامتياز وغيره)

التسجيل

لا يتم تسجيل الأسرار التجارية، فإن هذه الأخيرة تتمتع بالحماية بشكل تلقائي عند توافر شروطها، بدون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراءات شكلية.

مدة الحماية

تتمتع الأسرار التجارية بالحماية، لفترة غير محدودة، ما دام لم يتم كشفها إلى الجمهور أو الحصول عليها من قبل الغير بصورة مشروعة.

يُعتبر الوقت عاملاً جوهرياً لتحديد مدة حماية الأسرار التجارية، إذ يمكن حمايتها ما دامت سرية. ويمكن اكتشاف أسرار بعض الاختراعات مع الوقت (الاختبارات، التكنولوجيا، الهندسة العكسية). بالتالي، من المهم تقييم الاختراع لمعرفة ما إذا كان يمكن حمايته بصفته سرّاً تجارياً أم يُستحسن تسجيله بموجب المكوّن الملائم من مكونات الملكية الفكرية.

عملياً، تُعتبر معظم الاختراعات أسراراً تجارية قبل الكشف عنها وتسجيلها بموجب المكوّن المناسب من مكونات الملكية الفكرية.

المنافع المترتبة على حماية الأسرار التجارية

تمنح الأسرار التجارية أصحابها أفضلية تنافسية حصرية على منافسيهم في جميع أنحاء العالم، ما يتيح لهم الانتفاع منها وتحقيق الأرباح إفا بشكل مباشر و/أم من خلال أطراف ثالثة.

القيود المترتبة على حماية الأسرار التجارية

في حال حصل طرف ثالث على السر التجاري بوسائل غير قانونية (التجسس التجاري، المنافسة غير المشروعة، خرق السرية)، يمكن لصاحب هذا السر التجاري الادعاء عليه بالتعدّي على حقوقه. ولكن، إذا نُشر السر التجاري نتيجة إهمال أو تقاعس عن اتخاذ الإجراءات المناسبة، فلا يحق لصاحب السر التجاري اتخاذ أي إجراء قانوني.

«لا يمكن لمالك السر التجاري منع الآخريين من استخدام المعلومات الفنية أو التجارية نفسها، في حال حصولهم على هذه المعلومات أو تطويرهم لها بصفة مستقلة بأنفسهم».

الملكية الفنية والأدبية

التعريف



«حق المؤلف مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين في ما يخص مصنفتهم الأدبية والفنية. ويغطي حق المؤلف طائفة مصنفات واسعة، من الكتب والموسيقى واللوحات الزيتية والمنحوتات والأفلام إلى البرامج الحاسوبية وقواعد البيانات والإعلانات والخرائط الجغرافية والرسوم التقنية».

تنقسم الملكية الأدبية والفنية إلى فئتين، الأولى هي الحقوق الأساسية والثانية الحقوق المجاورة.

تشمل الحقوق الأساسية للمؤلف:

- «المصنفات الأدبية مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والمصنفات المرجعية والصحف وبرامج الحاسوب وقواعد البيانات
- والأفلام والقطع الموسيقية وتصاميم الرقصات
- والمصنفات الفنية مثل اللوحات الزيتية والرسوم والصور الشمسية والمنحوتات
- ومصنفات الهندسة المعمارية والخرائط الجغرافية والرسوم التقنية».

شروط منح الحماية

العناصر المعيارية لحقوق التأليف والنشر هي:

- ١ أن تكون أعمال الملكية الأدبية والفنية المشمولة بالحماية مبتكرة.
- ٢ إن الأفكار المجردة غير قابلة للحماية.

التسجيل

لكل شخص ابتكر أثراً فنياً أو أدبياً أو موسيقياً أو سينمائياً حق الملكية المطلقة على هذا الأثر.

في معظم البلدان، واستناداً إلى اتفاقية برن، تتمتع المصنفات الأدبية والفنية بالحماية تلقائياً، بدون الحاجة إلى التسجيل أو غير ذلك من الإجراءات الشكلية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن حماية حق المؤلف مكفولة تلقائياً، على الصعيد الدولي، في كل الدول الأطراف في اتفاقية برن.

ولكن في بلدان أخرى، يوجد نظام يمكن التسجيل الاختياري لهذه المصنفات. تكمن أهمية هذا التسجيل في تسوية النزاعات المتعلقة بهذه المصنفات كالملكية، و«تيسير الصفقات المالية والمبيعات وحالات التنازل عن الحقوق و/أو نقلها». كما أن التسجيل ينقل عبء الإثبات من المؤلف إلى الفريق المعتدي .

لذلك، قد يقرّر بعض المؤلفين تسجيل مصنفتهم بناءً على خصائصها وطبيعتها. لا شك في أنّ المؤلفين يميلون إلى تسجيل المصنّف الأصلي بشكل رسمي إذا كان منتشر عبر الإنترنت أو إذا كان من السهل إعادة إنتاجه.

رمز ©

في السابق، طلبت بعض الدول من أصحاب حقوق المؤلفين الامتثال لبعض الإجراءات الشكلية، مثل إضافة الرمز © إلى جانب مصنفتهم. وصحيح أنّ عدداً قليلاً من البلدان ما زال يفرض هذه الإجراءات الشكلية اليوم، إلا أنّ الكثير من أصحاب حقوق المؤلفين ما زالوا يضيفون الرمز © إلى جانب مصنفتهم كوسيلة لمنع التعدي عليها.

سنعرض في ما يلي بعض النصائح والحيل الأخرى لمنع التعدي على المصنّفات من دون تسجيلها بشكل رسمي:

- دفع المصنّف بعلامة مائية
- إضافة إشعار حق المؤلف الذي يشمل الرمز © واسم المؤلف والسنة التي نُشر فيها المصنّف.
- تحميل صور رديئة الجودة عبر الإنترنت.
- حفظ المرة الأولى التي كُشف فيها عن المصنّف (الوقت، المكان، التاريخ)
- توقيع اتفاقية عدم الإفصاح اللازمة عند الضرورة

مثال إلى الحقوق المجاورة

- حقوق فنان الأداء (مثل الممثلين والموسيقيين) في أدائهم؛
- وحقوق منتجي التسجيلات الصوتية (مثل تسجيلات الأشرطة والأقراص المدمجة) في تسجيلاتهم؛
- وحقوق هيئات الإذاعة في برامجها الإذاعية والتلفزيونية؛
- وحقوق دور النشر في الأعمال التي تنشرها.

النشر: يتم نشر الطلبات في الجريدة الرسمية لإخطار الناس وتلقي الاعتراضات التي قد تقدّمها أطراف ثالثة معنيّة.

مدة الحماية

تبدأ الحماية من تاريخ تثبيت المصنف على وسيط ثابت ونشره أو أدائه علناً. تختلف مدة الحماية في قوانين كل بلد، ولكن في المبدأ تكون مدة الحماية «بالنسبة إلى الحقوق المادية طيلة حياة المؤلف مضافاً إليها خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصلت فيها وفاة المؤلف.

تختلف مدة الحقوق المعنوية من بلدٍ إلى آخر. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، تنتهي مدة الحقوق المعنوية عند وفاة المؤلف. أما في كندا، فتبقى صالحة لمدة 0٠ سنة بعد وفاته، فيما تُعتبر هذه الحقوق دائمة في فرنسا.

الحقوق والمنافع الناتجة عن حق المؤلف

١- الحقوق المادية

أ. الحقوق المادية الأساسية (تعود للمؤلف)

يتمتع صاحب حق المؤلف بحقوق مادية تمنحه وحده الحق في استغلال العمل مادياً. كما يحق للمؤلف إجازة أو منع ما يلي:

- نسخ وطبع وتسجيل وتصوير العمل بجميع الوسائل المتوافرة بما فيها التسجيل السمعي و/أو البصري؛
- حق تحويل العمل إلى فيلم سينمائي وإنتاجه؛
- حق ترجمة العمل إلى لغة أخرى أو اقتباسه أو تعديله أو تحويله أو تكييفه؛
- حق بيع وتوزيع وتأجير العمل؛
- حق استيراد نسخ من العمل مصنوعة في الخارج؛
- حق أداء العمل، وحق نقل العمل إلى الجمهور.

ب. وحقوق مجاورة (تعود لأشخاص آخرين)

«الحقوق المجاورة هي مجموعة منفصلة من الحقوق التي تكتسبها طابع حق المؤلف وتُمنح لبعض الأشخاص أو الهيئات التي تساعد على إتاحة المصنفات للجمهور. والمستفيدون من الحقوق المجاورة في التشريعات الوطنية هم عادة فنانو الأداء ومنتجو التسجيلات الصوتية وهيئات البث.»

يتمتع أصحاب الحقوق المجاورة بحقوق مادية حصرية وهي التالية:

- يحق للفنانين المؤدين أن يجيزوا أو يمنعوا تثبيت أو تسجيل أدائهم الذي لم يثبت بعد على أي مادة ملموسة، وبث أدائهم غير المثبت أو نقله إلى الجمهور.
- يحق لمنتجي التسجيلات السمعية أن يجيزوا أو يمنعوا الاستنساخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم، كما يحق لهم إجازة أو منع تأجيرها لغاية تجارية.
- يحق لشركات ومؤسسات وهيئات الإذاعة والتلفزيون أن تجيز أو تمنع، إعادة بث برامجها بأي طريقة كانت واستنساخ تسجيلات غير مجازة من برامجها وتسجيل برامجها على مواد ملموسة وعرض برامجها التلفزيونية في أماكن يسمح الدخول إليها لقاء دفع بدل دخول.
- يحق لناشري الأعمال الخطية المطبوعة أو المكتوبة أن يجيزوا أو يمنعوا نسخها عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو الاستغلال التجاري.

٢- الحقوق المعنوية

تكفل الحقوق المعنوية للمؤلف اعترافاً عاماً بمصنفاته، على عكس الحقوق المادية التي تتيح له التحكم بها والانتفاع منها.

إن الحقوق المعنوية تكمن في حق المؤلف في المطالبة بأن يُنسب العمل إليه، وحقه في منع أي تحويل أو تطوير أو تعديل أو تغيير في العمل قد يسيء إلى شرفه أو سمعته أو شهرته أو مكانته الفنية والأدبية والعلمية. وكذلك الأمر بالنسبة إلى أصحاب الحقوق المجاورة.

وفقاً لاتفاقية برن، تُمنح الحقوق المعنوية للمؤلفين الأفراد ليس إلا، وتنصّ الكثير من التشريعات الوطنية على أن تبقى هذه الحقوق مع المؤلفين حتى بعد نقل حقوقهم المادية. بالإضافة إلى ذلك، تنصّ القوانين في الكثير من البلدان على أنه يجوز لصاحب الحق الأولي نقل جميع الحقوق المادية المتعلقة بمصنّفه إلى طرف ثالث، ولكن غالباً ما لا تخوّله نقل حقوقه المعنوية.

في بعض البلدان مثل الولايات المتحدة الأمريكية، يحق للمؤلفين التنازل عن حقوقهم المعنوية، فيما لا يحق لهم ذلك في بلدان أخرى (مع مراعاة بعض الاستثناءات).

تختلف مدة الحقوق المعنوية من بلدٍ إلى آخر. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، تنتهي مدة الحقوق المعنوية عند وفاة المؤلف. أما في كندا، فتبقى صالحة لمدة 0٠ سنة بعد وفاته، فيما تُعتبر هذه الحقوق دائمة في فرنسا.

القيود والاستثناءات على حق المؤلف

يمكن في بعض الأحوال استخدام المصنفات الفنية والأدبية الخاضعة للحماية من دون تصريح أو موافقة صاحب الحق أو مقابل دفع مادي، وذلك في حال كانت تلك الاستخدامات مشمولة بالتقييدات والاستثناءات المنصوص عليها في التشريع الوطني، وهي على سبيل المثال، «اقتباس مصنفات، استخدام الأخبار اليومية، استحداث أسواق ميسرة لفائدة الأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات.»

دراسة حالة: الملكية الفنية والأدبية



تاريخ/نبذة عن الشركة
الناشئة

إنّ هذه الشركة الناشئة هي عبارة عن خدمة بث قائمة على الإعلانات تقدّم أفلاماً ومسلسلات أصلية وغيرها من المحتوى.

— ما هو ابتكارها/ملكيتها الفكرية؟

تعمل الشركة من خلال منصة بالاعتماد على تكنولوجيا موجودة أصلاً (على غرار معظم الشركات القائمة على البث)، وتجنّب الأرباح من الإعلانات وابتكار المحتوى وطرق أخرى. تُعتبر الملكية الفكرية أكثر الأصول قيمة لدى أي شركة، كما هو موضح في الدليل. وقد تشمل الملكية الفكرية مكوناً واحداً أو أكثر وفقاً للشركة. تكمن قيمة هذه الشركة التي تم تأسيسها حديثاً في علامتها التجارية وإنتاجها للمحتوى الأصلي ونصوصها. ينضوي النص والمحتوى تحت راية حماية حقوق النشر والتأليف، إذ يمثلان تعبيراً إبداعياً عن الأفكار بشكل ملموس: نص، صور مرئية، إلخ.

— التحدي الذي واجهته الشركة في ما يتعلق بالملكية الفكرية

عندما تواصلت إحدى شركات الإنتاج مع سينموز لشراء أحد نصوصها، طلبت من الفريق تسجيل النص وحمايته من أجل شرائه بشكل مجاني ومن دون الالتزام بأي قيود، للتأكد من أنّ العمل أصلي ولن تُوجه أي اتهامات/أو تُقدّم أي دعاوى قضائية ضده. وفي حال حدوث ذلك، سيتم حل المشكلة بسرعة، إذ يتوفّر دليل على الملكية. ولكن، حين طلب من الفريق التوقيع على ورقة تنازل عن حقوقهم الاقتصادية/المعنوية في ما يتعلق بالنص، رفض أحد أعضاء الفريق المعني بالنص، وهو أكاديمي، التنازل عن حقوقه المعنوية المرتبطة بمساهمته.

الحل المُعتمد

في النهاية، (١) انسحب عضو الفريق من كتابة النص و(٢) ووقع الأكاديمي على تنازل لصالح الشركة في ما يتعلق بنتائج البحوث المرتبطة بالنص. وقد أدى ذلك إلى تأخير امتدّ على ٦ أشهر تقريبا قبل أن يتمكن الفريق من إنهاء الصفقة مع شركة الإنتاج.

الحلّ الأمثل

في هذه الحالة، لو تمت مناقشة التنازلات المحتملة عن الحقوق المعنوية للمؤلف قبل كتابة النص، لوفّر الفريق الكثير من الوقت ولتّم تحديد حقوق جميع المؤلفين وواجباتهم بشكل واضح عند بداية العملية، وبالتالي، لتجنّب الفريق التأخير في إنهاء الصفقة مع شركة الإنتاج وسوء التفاهم مع المؤلف المشارك/الأكاديمي.

تأثير قلة الوعي

أثرت قلة الوعي حول حقوق النشر والتأليف على عمليات الشركة، وبدا الأمر واضحاً في التأخير الذي امتدّ على ٦ أشهر، ما يؤكد على أهمية إمام كل رائد أعمال بالملكية الفكرية ووضع استراتيجية بشأنها. اليوم أكثر من أي وقت مضى، يشدّد الفريق الذي أنشأ منصة البث هذه على أهمية الوعي والاستراتيجية عندما يتعلق الأمر بالملكية الفكرية، حتى يتمكن رواد الأعمال من التركيز على تطوير أعمالهم وحماية قيمتها حتى حين تكون الميزانية المخصصة للملكية الفكرية منخفضة أو غير موجودة (راجع القسم P. في الدليل).

ملاحظة: راجع القسم P. في الدليل، لا يُشترط تسجيل حق النشر والتأليف ليتم الاعتراف به. ولكن يوفّر التسجيل حماية إضافية عندما يتعلق الأمر بالملكية والمطالبات القانونية وما إلى ذلك.



الدروس المستفادة

- التنازل عن الحق المعنوي: اطلب دائماً تنازلاً عندما ينتج المؤلف مصنفاً للتأجير، إذ سيساعدك ذلك على تجنّب العراقيل/الدعاوى القضائية المحتملة مع المؤلفين الذين يرفضون التخلي عن حقوقهم المعنوية. وقد يكون هذا الأمر حساساً للغاية عند التعامل مع الأكاديميين.
- ارسم استراتيجية للملكية الفكرية دائماً (راجع القسم P. في الدليل)؛ لا تنس أنّ الملكية الفكرية هي أحد أصول شركتك!

وضع استراتيجية

ينبغي علي الشركات الناشئة (وأي نوع من المؤسسات) وعلى رواد الأعمال وضع خطة لحماية ملكيتها/ملكيتهم الفكرية. **ما الذي ينبغي حمايته إذا ومتى وأين وكيف؟**

ما الذي ينبغي حمايته؟

ينبغي دائماً تحديد أصول الشركة، وما يميزها، وما يمنحها ميزة اقتصادية، وما يمنحها أفضلية تنافسية من أجل حماية هذه الأصول بموجب حقوق الملكية الفكرية الخاصة بها.

متى؟



بشكل عام، عندما لا يعرف الشخص الإجراءات الشكلية (إن وجدت) أو القيود المفروضة على الأصول/الملكية الفكرية، يتوجب عليه اتخاذ جميع الاحتياطات للحفاظ على سرية مصنفاته (من خلال الكشف عنها لعدد صغير من الأشخاص وتوقيع اتفاقيات عدم الإفصاح).

حالما يتم تحديد الأصول، من المهم معرفة نوع الملكية الفكرية التي يتم التعامل معها من أجل تحديد الخطوات اللازمة للحفاظ على قيمتها وحمايتها وربما تسجيلها.

تُمنح بعض مكونات الملكية الفكرية، مثل حق المؤلف، تلقائياً اعتباراً من اليوم الذي تُنشر فيه، في حين أنه لا يجوز الكشف عن بعض المكونات الأخرى، مثل براءات الاختراع، قبل صدور شهادة بها (وإلا، سيتم اعتبارها معرفة مسبقاً ولن يتمكن المؤلف من تقديم طلب للحصول على براءة اختراع لمصنّفه).

حتى عند التعامل مع حق المؤلف، يجب أن يكون الشخص ملماً بالمنافع والمخاطر والقيود المتعلقة بأي حق من حقوق الملكية الفكرية. مثلاً: إذا تم الكشف عن مصنف لطرف ثالث بشكل خاص وقام هذا الطرف بالكشف عنه لعامة الشعب، فسيعتبر هذا الطرف صاحب حق المؤلف وسيتعين على المؤلف الأصلي توكيل محامٍ للتعامل مع هذا التعدي/هذه السرقة.

مثال

حالما يتم تحديد مكونات الملكية الفكرية، يمكن البدء بوضع استراتيجية لحماية الملكية الفكرية، أي اتخاذ التدابير المناسبة للحفاظ على قيمتها والحصول على معلومات بشأن الوقت والتكاليف المتعلقة بحماية و/أو تسجيل الأصول بموجب حق الملكية الفكرية الخاص بها من أجل تحديد الخطوات التالية المتعلقة باستراتيجية الملكية الفكرية. في الكثير من الأحيان، ستسعى الشركات الناشئة إلى الحصول على أموال من أجل تسجيل ملكيتها الفكرية، إذ تُعتبر هذه الخطوة مهمة جداً بالنسبة إلى المستثمرين، وقد تكون التكاليف (رسوم الإبداع وأتعاب المحامي) المرتبطة بتسجيلها باهظة (بحسب نوع الملكية الفكرية وعدد البلدان التي يتم تسجيلها فيها).

ينبغي أن تحرص الشركة الناشئة على أن يوقع مؤسسوها ومدراءها ومستشاروها وأي فرد/مؤسسة يعمل/تعمل على تطوير منتجها أو خدمتها على اتفاقيات التنازل عن الملكية الفكرية بهدف حماية الشركة الناشئة والحفاظ على قيمتها. لا تقتصر الملكية الفكرية على حقوق الملكية الفكرية المسجلة فحسب، بل تشمل أي عنصر يضيف قيمة تجارية على الشركة الناشئة، ومن المهم أن يعين مؤسسو الشركات الناشئة ملكيتهم الفكرية للشركة. إذا ترك الشريك المؤسس الشركة، ولم يوقع على تنازل عن الملكية الفكرية، فقد يدعي بأن الملكية الفكرية التي طوّرها قبل تأسيس الشركة هي ملك له.

أين؟

كما تبين في هذا الدليل، تُعتبر حقوق الملكية الفكرية حقوقاً إقليمية، ما يعني أن الحقوق المترتبة عن الملكية الفكرية المسجلة لا تُمنح إلا في البلد/المنطقة التي تم إيداعها وتسجيلها فيه.

تسجل بعض الشركات الناشئة أصولها في البلدان التي تضم أسواقها الرئيسية و/أو أغلبية منافسيها.

عندما تقيم الشركات الناشئة البلدان/المناطق التي ستسجل حقوق ملكيتها الفكرية فيها، يجب أن تراعي بعض العوامل الأخرى مثل وقت التسجيل وتكاليفه. أحياناً، تكون التكاليف مرتفعة للغاية مقارنةً بسوق صغير جداً، وقد تقترّر الشركات الناشئة عدم تسجيل ملكيتها الفكرية في تلك البلدان/المناطق والتركيز على البلدان التي تضم غالبية أسواقها. مثلاً: صناعة الموسيقى: في الغالب في الولايات المتحدة الأمريكية.

تسجل بعض الشركات أصولها في البلدان التي تضم أسواقها الرئيسية و/أو أغلبية منافسيها و/أو بحسب التداييات المالية.

كيف؟

يفرض كل مكون من مكونات الملكية الفكرية إجراءات حماية/تسجيل محددة وقد تختلف هذه الإجراءات من ولاية قضائية إلى أخرى (العودة إلى الإطار الوطني للتركيز على تونس ولبنان ومصر).

تتوفّر بعض الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تتيح للأفراد/الشركات تقديم طلب حماية/تسجيل في عدّة بلدان (من اختيارهم/اختيارها) من خلال إيداع طلب واحد للملكية الفكرية. (العودة إلى الإطار الدولي للحصول على بعض الإرشادات).

تمت مراجعة التشريعات المتداخلة:

قد يشمل المصنّف الكثير من مكوّنات الملكية الفكرية، ما يعني أنه يمكن منح حقوق ملكية فكرية مختلفة للاختراع نفسه.

من ناحية، حين ينطبق الكثير من مكوّنات الملكية الفكرية على نوع المصنّف نفسه، يمكن للمبتكرين اختيار حماية مصنّفهم بموجب أحد حقوق الملكية الفكرية بدلاً من حقوق أخرى وفقاً لنوع الاختراع واستراتيجية العمل.

مثال

على سبيل المثال، صحيح أنه يمكن حماية سر تجاري بموجب قانون براءات الاختراع و/أو الحفاظ عليه بصفته سرّاً تجارياً (بمعنى أن يكون خاضعاً لجهود معقولة للحفاظ على سرّيته وعدم الإفصاح عنه للمنافسين)، إلا أنه ينبغي على المخترعين توجّي الحذر في اختيار نوع الملكية الفكرية الأكثر ملاءمةً.

سيعتمد اختيار حق الملكية الفكرية المناسب على نوع المصنّف (والاستراتيجية التجارية). إذا كان من الممكن اكتشافه أو إجراء هندسة عكسية له (إذا كان برنامج حاسوب)، سيلجأ المخترع إلى قانون براءات الاختراع بشكل عام. أما إذا كان يمكن الحفاظ على سرّيته من خلال الحصول على الترخيص المناسب وتوقيع اتفاقيّتي الامتناع عن المنافسة وعدم الإفصاح، فسيتمسك المخترعون بممارسات السر التجاري إذ تدوم براءات الاختراع لمدة ٢٠ سنة فقط ثم تصبح جزءاً من الملك العام.

مثال

من ناحية أخرى، يمكن للمخترعين أن يقرّروا حماية مصنّفاتهم بموجب حقوق ملكية فكرية عدة في الوقت عينه. إذا كان المصنّف برنامج حاسوب، مثلاً، وحيث يسمح القانون بذلك، يُعتبر الحصول على حماية براءات الاختراع وحماية حقوق النشر والتأليف خطوة مفيدة. في الواقع، قد تصبح حماية براءات الاختراع لبرنامج حاسوب قديمة (لا سيما في ما يتعلق بالإصدار الأحدث منه مقارنةً بالإصدار الأساسي)، فيما قد تشمل حماية حقوق النشر والتأليف البرنامج بأكمله بغض النظر عن تطوّره.

تكمن فوائد حماية المصنّف بالكثير من مكوّنات الملكية الفكرية في قدرة المخترع وصاحب الحقوق على حماية الابتكار من جميع أنواع التعديلات التي قد تؤدي إلى الإفلاس أو خسارة اهتمام المستثمرين مثلاً، ما قد يلحق الضرر بالمؤسسة.

كما ذكرنا سابقاً، قد تصبح حقوق الملكية الفكرية باطلة مع مرور الوقت، وقد يستفيد المخترعون أكثر إذا أمّنوا الحماية لمصنّفاتهم باستخدام مكّون محدد من مكوّنات الملكية الفكرية بدلاً من مكّون آخر. ونظراً إلى وجود إيجابيات وسلبيات مختلفة لكل مصنّف (بحسب الكثير من العوامل المختلفة)، ينبغي على المخترعين دائماً طلب الدعم من خبراء الملكية الفكرية لتقييم الحماية المناسبة لمصنّفهم. فقد يتيح لهم الخبراء فهم اتساع كل مكّون من مكوّنات الملكية الفكرية ونطاقه، وتعقيدات حماية المصنّف نفسه بواسطة الكثير من حقوق الملكية الفكرية بشكل أفضل، كما سيشرحون لهم المزايا والمخاطر المتعلقة بها.

سنعرض في السطور الآتية بعضاً من المصنّفات التي يمكن حمايتها بموجب الكثير من مكوّنات/قوانين الملكية الفكرية.

العلامة التجارية و/أو حقوق النشر والتأليف

الشعار المرئي

المظهر التجاري لفاثورة ← - - - - - الرسم أو النموذج الصناعي و/أو العلامة التجارية

برنامج الحاسوب ← - - - - - براءة الاختراع و/أو حقوق النشر والتأليف

التسجيل الصوتي ← - - - - - حقوق النشر والتأليف و/أو العلامة التجارية

واجهة الموقع الإلكتروني ← - - - - - حقوق النشر والتأليف و/أو العلامات التجارية

الفصل ٣

سيوفر هذا القسم المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. المعاهدات والاتفاقيات الموضحة أدناه هي كما يلي:

اتفاقية سلطة الإيداع الدولية.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية





اتفاقية باريس المعايير وإجراءات الحماية



المتعاقد.

١٧٧ دولة (تشمل لبنان ومصر وتونس).

نوع الملكية الفكرية.

- براءة اختراع
- علامة تجارية
- رسوم ونماذج صناعية
- نماذج المنفعة
- علامات الخدمات
- أسماء تجارية
- منافسة غير عادلة
- علامات جماعية

الكلفة

لا ينطبق - توقّر اتفاقية باريس حماية تلقائية لمقدم
الطلب* الذي يتمتع بالأولوية في الدول الموقعة عليها

اعتباراً من تاريخ إيداع



الطلب في بلد المنشأ*.

العملية



أي عند إيداع طلب في إحدى الدول المتعاقدة، يجوز لمقدم الطلب طلب الحصول على الحماية في أي من الدول المتعاقدة الأخرى، خلال فترة زمنية محددة (١٢) شهراً لبراءات الاختراع ونماذج المنفعة؛ ٦ أشهر للرسوم والنماذج الصناعية). وبالتالي، سيتمتع بأولوية على الطلبات المودعة خلال هذه الفترة. حماية تلقائية تقتصر على الأسماء التجارية فحسب. إن الأسماء التجارية هي الأسماء المستخدمة عند تسجيل كيان قانوني.

الغاية

يُعدّ حق الأولوية مفيداً إذ يفسح



المجال أمام مقدم الطلب لتسجيل ملكيته الفكرية في الولايات القضائية المختارة على ضوء الميزانية/ الاستراتيجية. وقد تكون عملية التسجيل أقل كلفةً إذا كان يهّم الشركة حماية حقوقها في الدول المحددة مسبقاً، لا سيما إذا لم تشمل أي ترجمات.

يهدف حق الأولوية بشكل أساسي إلى تحديد تاريخ سابق لحماية الإبداعات الوطنية التي تتم قبل تسجيل العلامة التي تتمتع بالأولوية. وتم تحديد أولوية التسجيل في إحدى الدول الأعضاء بـ ١٢ شهراً لبراءات الاختراع ونماذج المنفعة و٦ أشهر للعلامات التجارية والرسوم والتصاميم الصناعية.

تفاصيل عن الاتفاقية

تُعتبر اتفاقية باريس من أولى الاتفاقيات التي تتطرّق



إلى المسائل القانونية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية. وتعطي الأولوية للشركات/الأفراد لحماية ملكيتها/ملكيتهم الفكرية من خلال السماح بإيداع طلب واحد في موطن مقدم الطلب والاحتفاظ بحقوقه تلقائياً في الدول المتعاقدة الأخرى في اتفاقية باريس خلال ٦ أشهر/١٢ شهراً اعتباراً من تاريخ الإيداع في بلد المنشأ.

الخصائص

* فرد أو كيان قانوني آخر يقدم طلباً للحصول على علامة تجارية، وقد يكون مقدم الطلب فرداً أو مؤسسة (شركة).

* إيداع طلب الحصول على حق الملكية الفكرية في موطن مقدم الطلب.



اتفاقية برن المعايير وإجراءات الحماية

العملية

حماية تلقائية. يتمتع المؤلفون بحق ملكية مصنفاتهم اعتباراً من اليوم الذي يكشفون فيه عنها.

الأهلية. المؤلفون من مواطني الدول المتعاقدة أو المقيمين

الخصائص

الحقوق الممنوحة للمؤلفين.

- الحقوق الاقتصادية (أو الحقوق المادية): الحق في التحكم في عملية استخدام المصنفات لأغراض تجارية أو أغراض أخرى + الحق في منع أي شخص آخر من استخدام مصنفات المؤلف.

- الحق المعنوي: هو الحق في الاعتراف بمؤلف المصنفات.

مدة الحقوق الاقتصادية. طوال حياة المؤلف + 0٠ سنة (أو أكثر بحسب الدولة المتعاقدة) اعتباراً من تاريخ وفاته.

مدة الحقوق المعنوية. دائمة. تجدر الإشارة إلى أنّ الحقوق المعنوية لا يمكن نقلها أو تداولها، ولكن قد يوافق المؤلف على التنازل عنها.

الاستثناءات. قد تنصّ تشريعات الدولة المتعاقدة على إمكانية استخدام بعض المصنفات من دون إذن من المؤلف (أي: في ما يتعلق بالأنشطة التعليمية).

المادة ٩ (٢) من اتفاقية برن: «يكون من اختصاص السلطات التشريعية في دول الاتحاد السماح باستنساخ مصنفات مماثلة في بعض الحالات الخاصة، بشرط ألاّ يخلّ هذا الاستنساخ بالاستغلال العادي للمصنف، وألاّ يسبب أي ضرر لا داعي له لمصالح المؤلف المشروعة».

كما تفصل الاتفاقية الحقوق المجاورة والتي يتمنّع بها الفنانون والمذيعون ومنتجات التسجيلات الفونوغرافية. ويجب إدراج الحقوق المجاورة أو ذات الصلة وشرحها، إذ تشمل حقوق النشر والتأليف الفئانين والمذيعين ومنتجات التسجيلات الصوتية، ولا تقتصر على مؤلفي



الدولية.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الدول المتعاقدة.

١٧٩ دولة (تشمل لبنان ومصر وتونس).

نوع الملكية الفكرية.

حقوق النشر والتأليف والحقوق المجاورة: الكتب والموسيقى واللوحات،

والتماثيل والأفلام؛ برامج الكمبيوتر وقواعد البيانات والإعلانات والخرائط والرسومات الفنية؛ الفنانون والمذيعون ومنتجات التسجيلات الصوتية.



الكلفة

لا ينطبق - توفر اتفاقية برن حماية تلقائية لمقدم الطلب في الدول المتعاقدة اعتباراً من تاريخ إيداع الطلب في بلد المنشأ.

التسجيل اختياري. الرجوع إلى القسم P في الدليل العملية



الغاية

تتناول اتفاقية برن حماية المصنفات الإبداعية وحقوق مؤلفيها. وتستند إلى ثلاثة مبادئ أساسية، كما تشمل الأحكام المتعلقة بحماية حقوق النشر والتأليف والأحكام الخاصة بالبلدان النامية التي ترغب في استخدامها.

٣ مبادئ:

- مبدأ المعاملة الوطنية: وافقت الدولة المتعاقدة على منح المصنفات التي ابتكرها مؤلفون أجانب الحماية نفسها التي تمنحها لمصنفات مواطنيها.

- مبدأ الحماية التلقائية: لا يُشترط تسجيلها/اتخاذ إجراء شكلي أو تقديم إخطار.

- مبدأ «استقلال» الحماية: قد تختلف الحماية التي تحظى بها المصنفات باختلاف الدول التي تُستخدم فيها.



اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حق المؤلف (بموجب اتفاقية برن)

العملية

حماية تلقائية. يتمتع المؤلفون بحق ملكية مصنفاتهم اعتباراً من اليوم الذي يكشفون فيه عنها.

الأهلية. المؤلفون من مواطني الدول المتعاقدة بموجب اتفاقية برن أو المقيمين فيها.

تفاصيل عن الاتفاقية

اتفاقية. سلطة الإيداع

الدولية. المنظمة العالمية للملكية الفكرية الموقَّعون.

نوع الملكية الفكرية.

- برامج الكمبيوتر
- مجموعات البيانات أو المواد الأخرى.

الغاية

تُشكّل اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حق المؤلف اتفاقية خاصة بموجب اتفاقية برن وتتناول حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها في البيئة الرقمية.

الكلفة

لا ينطبق - توفر اتفاقية برن حماية تلقائية لمقدم الطلب في الدول المتعاقدة اعتباراً من تاريخ إيداع الطلب في بلد المنشأ.

التسجيل اختياري. الرجوع إلى القسم P في الدليل

الخصائص

الحقوق الممنوحة للمؤلف.

- **الحقوق الاقتصادية:** الحق في التحكم في عملية استخدام المصنفات لأغراض تجارية أو أغراض أخرى + الحق في منع أي شخص آخر من استخدام مصنفات المؤلف.

تشمل الحقوق: حق التوزيع هو الحق في إعطاء تصريح لجعل المصنف الأصلي ونسخه متاحين أمام الجمهور من خلال البيع أو نقل الملكية بطريقة أخرى.

حق التأجير هو الحق في إعطاء تصريح لتأجير المصنفات الأصلية ونسخها للجمهور بشكل تجاري، وتشمل هذه المصنفات الفئات الثلاث التالية: (i) برامج الكمبيوتر (باستثناء الحالات التي لا يكون فيها برنامج الكمبيوتر نفسه الهدف الأساسي لعملية التأجير)؛ (ii) والمصنفات السينمائية (ولكن فقط في الحالات التي أدى فيها التأجير التجاري إلى انتشار نسخ من هذه المصنفات على نطاق واسع، ما تسبّب بضرر مادي بالحق الاستثنائي في النسخ)؛ (iii) والمصنفات المدرجة في التسجيلات الصوتية على النحو المحدد في القانون الوطني للأطراف المتعاقدة (باستثناء البلدان التي كانت تطبق نظاماً ساري المفعول للمكافأة العادلة لهذا الإيجار منذ 10 أبريل 1994).

الحق في التواصل مع الجمهور هو الحق في إعطاء تصريح للتواصل مع الجمهور عبر الوسائل السلكية أو اللاسلكية، بما في ذلك «جعل المصنفات متاحة أمام الجمهور بطريقة تخوّل الأفراد الوصول إليها في أي مكان وأي وقت يختارونهما». يغطي التعبير المقتبس، على وجه الخصوص، التواصل التفاعلي عند الطلب عبر الإنترنت.

- **الحق المعنوي:** هو الحق في الاعتراف بمؤلف المصنفات.

مدة الحماية. طوال حياة المؤلف + 0٠ سنة (أو أكثر بحسب الدولة المتعاقدة) اعتباراً من تاريخ وفاته.

الاستثناءات. المادة 1٠ من اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حق المؤلف «(١) يجوز للأطراف المتعاقدة أن تنصّ في تشريعاتها الوطنية على قيود أو استثناءات تتعلق بالحقوق الممنوحة لمؤلفي المصنفات الأدبية والفنية بموجب هذه الاتفاقية في بعض الحالات الخاصة التي لا تخل بالاستغلال العادي للمصنف، ولا تسبب أي ضرر لا داعي له لمصالح المؤلف المشروعة».

(٢) يتعين على الأطراف المتعاقدة، عند تطبيق اتفاقية برن، أن تلتزم بأي قيود أو استثناءات مفروضة على الحقوق ومنصوص عليها فيها في بعض الحالات الخاصة التي لا تخل بالاستغلال العادي للمصنف، ولا تسبب أي ضرر لا داعي له لمصالح المؤلف المشروعة».



معاهدة التعاون بشأن البراءات المعايير وإجراءات الحماية

الكلفة

رسوم المرحلة الدولية: تنطبق الرسوم الرسمية والمهنية على حد سواء. تعتمد على كل حالة وعلى درجة تعقيد براءة الاختراع.

رسوم المرحلة الوطنية: لا تنطبق تكاليف التجديد السنوي: لا تنطبق

العملية

مكتب التسجيل. المنظمة العالمية للملكية الفكرية من خلال مكتبها الدولي؛ أي مكتب وطني أو أي مكتب إقليمي مسجل كمكتب استلام. (راجع اتفاقيات البراءات الإقليمية أدناه).

الأهلية. يستفيد منها المقيمون أو رعايا الدول المتعاقدة.

مدة العملية. تتراوح المرحلة الدولية + المرحلة الوطنية بين ١٨ شهراً وأكثر من ٣٠ شهراً.

الخصائص

فائدة «المرحلة الدولية». تضمن بحثاً أكثر شمولاً وتوفّر الحماية، وبالتالي تحدّ من عدد الاعتراضات* التي يجب الردّ عليها لاحقاً في مكاتب البراءات الفردية، ما يساهم في خفض التكاليف المترتبة عن الملاحقة القضائية.

الأولوية لاتفاقية باريس. يمكن المطالبة بالأولوية لاتفاقية باريس لطلب مقدّم سابقاً.

تأجيل التكاليف الأساسية. رسوم مقدّمة مرتفعة ورسوم تأجيل التسجيل الوطني.

منح الوقت لوضع استراتيجية. منح الوقت لتحديد الأسواق/ البلدان التي يتم فيها تسجيل براءة الاختراع، إذ ستحمي حقوقك لمدة سنتين ونصف تقريباً (المرحلة الدولية + المرحلة الوطنية) ابتداءً من تاريخ منح الأولوية. أطول من مدة الـ ١٢ شهراً التي تمنحها اتفاقية باريس.

مدة الحماية. ٢٠ سنة خاضعة لتسديد تكاليف التجديد السنوية.

تفاصيل عن الاتفاقية

اتفاقية.
سلطة الإيداع

الدولية.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية
الموقعون.

١٥٣ دولة (تشمل مصر وتونس ولا تشمل لبنان).

لم يوقّع لبنان على معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولكن قد يُعتبر إيداع براءة اختراع بموجب هذه المعاهدة أساساً لإيداع طلب أجنبي سابق في لبنان. وبالتالي، يتم منح الطلب اللبناني التاريخ المبكر لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بشرط أن يتم الإيداع في غضون ١٢ شهراً اعتباراً من تاريخ الأولوية.

نوع الملكية الفكرية.
براءة اختراع

الغاية

تتيح معاهدة التعاون بشأن البراءات لمودعي الطلبات السعي إلى تسجيل براءات الاختراع في عدة بلدان اعتباراً من تاريخ إيداع طلب براءة اختراع واحد.

بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات، تنقسم العملية إلى مرحلتين (على الرغم من عدم وجود شيء ينصّ على تلك التسمية في الاتفاقية)

المرحلة الدولية: تقوم على (i) إيداع طلب دولي من خلال المكتب الوطني أو الإقليمي لمقدّم الطلب أو **المكتب الدولي*** التابع للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، (ii) وإعداد تقرير بحث دولي ورأي مكتوب من قبل إدارة البحث الدولي التابعة للمنظمة، (iii) وإعلان المكتب الدولي عن الطلب الدولي والوثائق ذات الصلة، واختيارياً، (iv) إجراء فحص/إعداد تقرير تمهيدي دولي.

المرحلة الوطنية: عند الانتهاء من الإجراءات الشكلية التي سيتم اتّخاذها في إطار المرحلة الدولية، تقوم المرحلة الوطنية على إدخال الطلب الدولي ودراسته في البلدان أو المناطق الفردية التي يسعى فيها مقدّم الطلب إلى الحصول على حماية لاختراعه.

*مكتب الملكية الفكرية المحلي الذي يتولى شؤون الملكية الفكرية ويرعاها على المستوى المحلي في ولاية قضائية معينة.

* دعوى يتقدّم بها طرف ثالث لدى مكتب الملكية الفكرية اعتراضاً على تسجيل حق الملكية الفكرية بسبب وجود حقوق مُنحت مسبقاً وتتضارب مع هذا الحق



اتفاقية براءات الاختراع الأوروبية المعايير وإجراءات الحماية

الكلفة



رسوم التسجيل: تختلف باختلاف درجة تعقيد براءة الاختراع.

رسوم البحث عن المعرفة المسبقة، ورسوم الصياغة (المهنية)، بالإضافة إلى تكلفة التحقق من صحتها في البلدان المحددة. تعتمد التكلفة المذكورة على عدد البلدان المحددة.

تعتمد رسوم الترجمة على عدد الكلمات/الصفحات وعلى لغة المصدر ولغة الهدف.

تكاليف التجديد السنوية: تصبح الرسوم السنوية الثالثة مستحقة في العام الذي يلي دخول الطلب.

العملية



مكتب التسجيل. مكتب براءات الاختراع الأوروبي.

الأهلية. يستفيد منها المقيمون القانونيون أو العاديون من الدول المتعاقدة. أما بالنسبة إلى غير المقيمين، فيتوجب عليهم تعيين ممثل محترف مع عنوان محلي له.

مدة العملية. ما بين ثلاث وخمس سنوات ابتداءً من تاريخ الإيداع.

الخصائص



التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقَّع الوقت والمال، إذ تُعتبر عملية الإيداع مركزية وتكاليف الحصول على براءة اختراع في كل بلد أعلى من تكاليف الحصول عليها بموجب اتفاقية براءات الاختراع الأوروبية.

مدة الحماية. ٢٠ سنة خاضعة لتسديد تكاليف التجديد السنوية (تجدر الإشارة إلى أنه، في بعض الحالات، قد يتم تمديد مدة الحماية).

تفاصيل عن الاتفاقية



اتفاقية.
سلطة الإيداع

الإقليمية.
ألمانيا

الموقعون.

ألمانيا، والنمسا، وبلجيكا، وبلغاريا، وقبرص، وكرواتيا، والجمهورية التشيكية، والدنمارك، وإستونيا، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، واليونان، والمجر، وأيسلندا، وإيرلندا، وإيطاليا، ولاتفيا، وليختنشتاين، وليتوانيا، ولوكسمبورغ، ومالطا، وموناكو، وهولندا، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، وبولندا، والبرتغال، ورومانيا، وسان مارينو، وصربيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وإسبانيا، والسويد، وسويسرا، وتركيا، والمملكة المتحدة.

الدول الموافقة: المغرب، وجمهورية مولدوفا، وتونس، وكمبوديا

نوع الملكية الفكرية.

- براءة اختراع
- مكتب براءات الاختراع الأوروبي

الغاية



وضعت اتفاقية براءات الاختراع الأوروبية إجراءً أوروبياً واحداً لمنح البراءات على أساس طلب واحد، وأنشأت هيئة موحدة معنيّة بقانون البراءات الموضوعي بهدف توفير حماية أسهل وأقل كلفةً وأقوى للاختراعات في الدول المتعاقدة.



اتفاقية البراءات لجماعة المنطقة الأوروبية الآسيوية المعايير وإجراءات الحماية

الكلفة



الرسوم الرسمية والمهنية.
تختلف باختلاف درجة تعقيد براءة الاختراع.

العملية



مكتب التسجيل. مكتب البراءات لجماعة المنطقة الأوروبية الآسيوية

الأهلية. يتعين على مقدمي الطلب الذين لا يتخذون من إحدى الدول المتعاقدة في المنطقة الآسيوية الأوروبية محل إقامة لهم أو مقراً رئيسياً لأعمالهم تقديم طلب والتواصل مع المكتب بمساعدة محام مرخص ومتخصص في براءات الاختراع الأوروبية الآسيوية.

مدة العملية. ما بين **سنتين و٤ سنوات**. *تختلف المدة بحسب درجة تعقيد براءة الاختراع وعدد الولايات القضائية الوطنية المختارة.

تفاصيل عن الاتفاقية



اتفاقية. سلطة الإيداع

الإقليمية. اتفاقية البراءات لجماعة المنطقة الأوروبية الآسيوية (روسيا)

الموقعون. أرمينيا، وأذربيجان، وبيلاروس، وروسيا، وقرغيزستان، وكازاخستان، وطاجيكستان، وتركمانستان

نوع الملكية الفكرية.

الخصائص



التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقر الوقت والمال، إذ تُعتبر عملية الإيداع مركزية وتكاليف الحصول على براءة اختراع في كل بلد أعلى من تكاليف الحصول عليها بموجب اتفاقية البراءات لجماعة المنطقة الأوروبية الآسيوية.

مدة الحماية. **٢٠ سنة** خاضعة لتسديد تكاليف التجديد السنوية.

الغاية



يوفر نظام البراءات الأوروبية الآسيوية إجراءً موحداً لتقديم الطلبات* للأشخاص العاديين والاعتباريين لحماية اختراعاتهم على أساس براءة اختراع أوروبية آسيوية واحدة صالحة على أراضي تسع دول مشاركة في اتفاقية البراءات لجماعة المنطقة الأوروبية الآسيوية

* إيداع الطلب الرسمي للحصول على حقوق الملكية الفكرية لدى مكتب يُعنى بالملكية الفكرية ويفحص الطلب ثم يقرّ ما إذا كان سيمنح الحماية لمقدم الطلب أم سيرفضها. كما تشمل عملية تقديم الطلب مجموعة من المستندات التي يودعها مقدم الطلب لدى المكتب.



اتفاقية المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية المعايير وإجراءات الحماية

العملية

مكتب التسجيل.

يفرض البروتوكول إيداع الطلب لدى أي دولة متعاقدة أو مباشرة لدى مكتب المنظمة الإقليمية للملكية الفكرية.

الأهلية. يُعتبر التمثيل إلزامياً لمقدمي الطلب من غير المقيمين أو الذين لا يتخذون من إحدى الدول المتعاقدة مقراً رئيسياً لأعمالهم.

مدة العملية.

- ما بين سنتين و٤ سنوات لبراءات الاختراع.
- ما بين ٩ أشهر و١٢ شهراً للرسوم والنماذج الصناعية.
- ما بين ١٢ و١٨ شهراً للعلامات التجارية

الغاية

إن المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية هي منظمة حكومية دولية تسهل التعاون بين الدول الأعضاء في مسائل الملكية الفكرية، بهدف تجميع الموارد المالية والبشرية، والسعي إلى إحراز تقدّم تكنولوجي يخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية والعلمية والصناعية

تفاصيل عن الاتفاقية

اتفاقية. سلطة الإيداع

الإقليمية. المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية

الدول المتعاقدة.

بوتسوانا، وغامبيا، وغانا، وكينيا، وليسوتو، وليبيريا، ومللوي، والموزمبيق، وناميبيا، ورواندا، وساو تومي وبرينسيبي، وسيراليون، والسودان، وسوازيلاند، وتنزانيا، وأوغندا، وزامبيا، وزيمبابوي.

نوع الملكية الفكرية.

- علامة تجارية
- رسوم ونماذج صناعية
- براءة اختراع
- نموذج منفعة
- معرفة تقليدية

الخصائص

التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقر الوقت والمال، إذ تُعتبر عملية الإيداع مركزية وتكاليف الحصول على براءة اختراع في كل بلد أعلى من تكاليف الحصول عليها بموجب اتفاقية المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية.

براءات الاختراع، والرسوم والنماذج الصناعية، ونماذج المنفعة: تم تكليف المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية بمنح براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة نيابة عن الدول المتعاقدة في بروتوكول هراري وفقاً لأحكامه بشأن البراءات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة. اعتمد بروتوكول هراري في ١٠ ديسمبر ١٩٨٢ في هراري، عاصمة زيمبابوي. وقد دخل البروتوكول حيّز التنفيذ في العام ١٩٨٤.

بموجب هذا البروتوكول، يمكن لمقدم الطلب الذي يسعى إلى الحصول على براءة اختراع أو رسوم ونماذج صناعية أو نموذج منفعة لاختراع ما تعيين أي دولة من الدول المتعاقدة في بروتوكول هراري لتمنح الحماية لاختراعه، من خلال تقديم طلب واحد فقط.

يمكن تسمية المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات. كما أنها عضو في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية.

مدة براءة الاختراع. ٢٠ سنة خاضعة لتسديد تكاليف التجديد السنوية.

مدة الرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة. ١٠ سنوات خاضعة لتسديد رسوم التجديد السنوية.

العلامات التجارية: تم توكيل المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية بتسجيل العلامات التجارية وإدارة هذه العلامات المسجلة نيابة عن الدول المتعاقدة في بروتوكول بانجول وفقاً لأحكامه بشأن العلامات التجارية. اعتمد بروتوكول بانجول بشأن العلامات التجارية في ١٩ نوفمبر ١٩٩٣، في بانجول في غامبيا.

ويفرض بروتوكول بانجول نظاماً لإيداع الطلبات المتعلقة بالعلامات التجارية على غرار بروتوكول هراري. يجوز لمقدم الطلب تقديم طلب واحد إما في إحدى الدول المتعاقدة في بروتوكول بانجول أو مباشرة لدى مكتب المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية. منذ العام ١٩٩٧، خضع البروتوكول إلى مراجعة شاملة لجعله متماشياً مع الاتفاقية حول الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية ومعاهدة قانون العلامات، ولتسهيل استخدامه.

مدة الحماية. ١٠ سنوات ابتداءً من تاريخ إيداع الطلب وقابلة للتجديد لمدة ١٠ سنوات على الدوام.



نظام مدريد (بروتوكول مدريد + اتفاق مدريد)

الكلفة

رسوم التسجيل.
يتعيّن دفع تكلفة أولية وتسديد رسوم للتعيين الوطني
تُستوفى الرسوم المهنية أيضاً.

* خفض التكلفة بنسبة ٩٠٪ للمقدّم الذي يودع طلبه
لدى مكتب مدرج في قائمة أقل البلدان نمواً**.

* حاسبة الرسوم التابعة للمنظمة العالمية للملكية
الفكرية.

تكاليف التجديد السنوية: لا تنطبق تكاليف التجديد
السنوية على العلامات التجارية. تُستوفى تكاليف
التجديد عندما يحين وقت تجديد صلاحية العلامة
التجارية.

تفاصيل عن الاتفاقية

اتفاقية.
سلطة الإيداع

الدولية.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الموقّعون.
١٢٤ دولة (تشمل مصر وتونس ولا تشمل لبنان).

نوع الملكية الفكرية.
علامة تجارية

العملية

مكتب التسجيل. المكتب الدولي التابع للمنظمة العالمية
للملكية الفكرية من خلال مكتب الملكية الفكرية في بلد
المنشأ لمقدّم الطلب.

الأهلية. يمكن أن يقدّم الطلب شخص طبيعي أو كيان
قانوني ذات صلة - من خلال الشركة أو الإقامة أو
الجنسية - بطرف متعاقد في الاتفاقية أو البروتوكول.

يتطلّب تقديم الطلب تعيين ممثل عنه.

مدة العملية. ما بين ١٢ و ١٨ شهراً (تختلف باختلاف
الولاية القضائية).

الخصائص

التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقّر الوقت
والمال.

المدة. ١٠ سنوات قابلة للتجديد لمدة ١٠ سنوات على
الدوام.

الغاية

تتيح لمقدّم الطلب طلب تسجيل علاماته التجارية في
بلدان متعددة من خلال تقديم طلب دولي واحد.



مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية المعايير وإجراءات الحماية

العملية

مكتب التسجيل. مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية

الأهلية. يُعتبر التمثيل إلزامياً لمقدمي الطلب من غير المقيمين أو الذين لا يتخذون من إحدى الدول المتعاقدة مقراً رئيسياً لأعمالهم.

مدة العملية.

العلامات التجارية: **من ٤ إلى ٥ أشهر** ابتداءً من تاريخ الإيداع.

الرسوم والنماذج الصناعية: **من شهرين إلى ٣ أشهر.**

يجوز لأي شخص يمكنه إثبات حقوق مسبقة بشأن العلامة التجارية أن يعارض.

تمتد فترة المعارضة **على ٣ أشهر** وتبدأ بعد شهر واحد من نشرها في نشرة العلامات التجارية للاتحاد الأوروبي

تفاصيل عن الاتفاقية



اتفاقية.

سلطة الإيداع الإقليمية.

الموقعون.

الاتحاد الأوروبي (٢٧ دولة).

نوع الملكية الفكرية.

علامة تجارية

نماذج ورسوم صناعية

الكلفة



تُستوفى الرسوم الرسمية (بما في ذلك رسوم النشر) والمهنية. يتم احتسابها على أساس كل حالة على حدة.

الخصائص



التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقر الوقت والمال.

مدة العلامات التجارية. **١٠ سنوات** قابلة للتجديد لمدة **١٠ سنوات** على الدوام.

مدة النماذج والرسوم الصناعية. تكون النماذج والرسوم الصناعية المسجلة صالحة في البداية لمدة **٥ سنوات** ابتداءً من تاريخ الإيداع ويمكن تجديدها لمدة **٥ سنوات**، ولمدة **٢٥ سنة** كحد أقصى، في حين أنّ النماذج والرسوم الصناعية غير المسجلة تتمتع بحماية لمدة **٣ سنوات** فقط ابتداءً من تاريخ الكشف العلني الأول عنها ضمن منطقة الاتحاد الأوروبي.

الغاية



يدير مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية حقوق العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية الخاصة بالاتحاد الأوروبي والمطبقة في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي.

اتفاق نيس المعايير



الغاية

يصنّف اتفاق نيس السلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات التجارية وعلامات الخدمات (تصنيف اتفاق نيس).

تفاصيل عن الاتفاقية

الدولية.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية
الموقعون.
الاتحاد الأوروبي (٢٧ دولة).
نوع الملكية الفكرية.
تصنيف السلع والخدمات للعلامة التجارية.

الاتفاقية حول الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية (منظمة التجارة العالمية) المعايير



الغاية

تُعتبر الاتفاقية حول الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية اتفاقية معايير دنيا تتيح للأعضاء توفير حماية أكثر شمولاً للملكية الفكرية إذا رغبوا في ذلك. تُترك الحرية للأعضاء لتحديد الطريقة المناسبة لتنفيذ أحكام الاتفاقية ضمن أنظمتهم وممارساتهم القانونية.

تفاصيل عن الاتفاقية

اتفاقية.
سلطة الإيداع
الدولية.
منظمة التجارة العالمية
الموقعون.
١٦٤ دولة (تشمل مصر وتونس ولا تشمل لبنان).
نوع الملكية الفكرية.

- رسوم ونماذج صناعية
- مؤشرات جغرافية
- علامات تجارية
- حقوق التأليف والنشر والحقوق ذات الصلة
- براءات اختراع
- تصاميم تخطيطية في الدوائر المتكاملة
- حماية المعلومات غير المكشوف عنها

اتفاق لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية المعايير



العملية

مكتب التسجيل. المنظمة العالمية للملكية الفكرية الأهلية. يجب أن تكون مواطناً في طرف متعاقد أو دولة عضو في منظمة حكومية دولية تكون طرفاً متعاقداً أيضاً، مثل الاتحاد الأوروبي أو المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية، أو أ. أن تتخذ من أحد الأطراف المتعاقدة محل إقامة لك، أو ب. أن تمتلك منشأة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالة في أحد الأطراف المتعاقدة. ت. أحد الأطراف المتعاقدة. مدة الإجراء.

الغاية

يتيح نظام لاهاي لمقدمي الطلبات تسجيل النماذج والرسوم الصناعية من خلال إيداع طلب دولي واحد لدى المنظمة العالمية المركزية للملكية الفكرية، ما يخول أصحاب النماذج والرسوم الصناعية حمايتها مع اتخاذ الحد الأدنى من الإجراءات الشكلية في الكثير من البلدان أو المناطق.

تفاصيل عن الاتفاقية



اتفاقية.

سلطة الإيداع

الدولية.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الموقعون.

١٢٠ دولة (تشمل مصر وتونس).

نوع الملكية الفكرية.

رسوم ونماذج صناعية

وضع اتفاق لاهاي نظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية

الكلفة



الرسوم الرسمية والمهنية.

ينبغي تسديد رسوم أساسية لتصميم واحد ويستوفي كل تصميم آخر يُضاف إلى الطلب رسوماً إضافية.

تُستوفى رسوم النشر أيضاً وتعتمد على طول الإشعار المنشور.

الخصائص



التطبيق المركزي والرسوم وعملية التجديد. وقرّ الوقت والمال.

لا حاجة لتطبيق وطني مسبق.

المدة.

يضمن لك نظام لاهاي حماية تمتد على 10 عاماً على الأقل. يكون التسجيل الدولي صالحاً لفترة أولية تمتد على خمس سنوات، اعتباراً من تاريخ التسجيل. ثم يمكن تجديدها مرتين على الأقل، حتى مدة الحماية القصوى التي يسمح بها كل طرف متعاقد.



وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها الدولي

تفاصيل عن الاتفاقية

i

١. توضيح الفقرة المضافة في قسم تفاصيل الاتفاقية.

سلطة الإيداع

الدولية.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الموقعون.

١٢٠ دولة (تشمل مصر وتونس).

نوع الملكية الفكرية.

المؤشرات الجغرافية

وتسميات المنشأ

يجوز للمستفيد و/أو الشخص الطبيعي أو الكيان القانوني الذي يتمتع بمكانة بموجب قانون الطرف المتعاقد أن يقدم طلباً لتأكيد حقوق المستفيدين أو الحقوق الأخرى المتعلقة بتسمية المنشأ أو المؤشر الجغرافي.

العملية



مكتب التسجيل.

الأهلية. يمكن إيداعها مباشرةً من قبل المستفيدين أنفسهم أو ممثليهم، أو من قبل السلطة الوطنية المختصة (عادةً ما تكون المكتب الوطني للملكية الصناعية).

مدة العملية.

الكلفة



الرسوم الرسمية والمهنية.

الخصائص



طالما تسميات المنشأ/المؤشرات الجغرافية محمية في طرف المنشأ المتعاقد

الغاية



يوفر نظام لشبونة وسيلة للحصول على حماية لتسميات المنشأ في الكثير من البلدان من خلال إجراء تسجيل دولي واحد بلغة واحدة، مع مجموعة واحدة من الرسوم بعملة واحدة.

حماية تسميات المنشأ/المؤشرات الجغرافية المسجلة من عملية نشرها على نطاق واسع في الدول الأعضاء الأخرى في اتفاقية لشبونة.

الفصل ٤

النماذج الوطنية

يؤمّر هذا القسم لمحة عامة ومألوفة عن مختلف أنواع عمليات التسجيل وتقديم الطلبات في الولايات القضائية في كلّ من مصر ولبنان وتونس. كما يضم تحليلاً مقارناً صغيراً يمنح رواد الأعمال فكرة أفضل عن خصائص الإطار القانوني في كل بلد. أخيراً، يفضّل الملحق ١ الإطار القانوني في مصر، والملحق ٢ الإطار القانوني في تونس، والملحق ٣ الإطار القانوني في لبنان.

أنظمة حقوق الملكية الفكرية:



التحليل المقارن:

- الاتفاقيات والمعاهدات
- ملخّص العملية التي تقوم بها مكاتب البراءات
- ملخّص العملية التي تقوم بها العلامات التجارية
- ملخّص العملية التي تقوم بها
- الرسوم والنماذج الصناعية

يمكن أن تجد إطاراً قانونياً مفصلاً لمصر في المرفق ١ ، وتونس في المرفق ٢، ولبنان في المرفق ٣

أنظمة حقوق الملكية الفكرية

تختلف إجراءات تقديم طلب لدى الجهات المختصة في كل من لبنان ومصر وتونس. ثمة نوعان مختلفان من أنظمة تقديم الطلبات في العالم، ألا وهما نظام تقديم الطلب مع الفحص والمعارضة ونظام الإيداع. ويتوفّر النظامان في البلدان الثلاثة التي تشملها الدراسة الحالية.

القوانين المعمول بها

يطبق لبنان مجموعة من القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية والتي تعود إلى حقبة الانتداب الفرنسي (العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية)، فيما خضعت أنواع أخرى من الملكية الفكرية لمراجعة من قبل السلطة التشريعية في العام ١٩٩٩ (حقوق التأليف والنشر) وفي العام ٢٠٠٠ (براءات الاختراع).



أما في مصر، فقد خضع القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية الذي يشمل كافة أنواع حقوق الملكية الفكرية (العلامات التجارية، وبراءات الاختراع، والرسوم والنماذج الصناعية، وحقوق التأليف والنشر) لمراجعة من قبل السلطة التشريعية في العام ٢٠٠٢.



تعتمد تونس الكثير من القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية، آخرها القانون رقم ٣٦ لعام ٢٠٠١ والقانون رقم ٢١ للعام نفسه بشأن العلامات التجارية. كما تطبق إجراءات الفحص والمعارضة قبل قبول طلب التسجيل.



نظام الإيداع أو نظام الفحص

تتبع كل من مصر وتونس نظاماً لتقديم الطلبات يشمل فحصاً من قبل الجهة المسجلة قبل قبول حق الملكية الفكرية المطالب به وتسجيله، في حين أنّ لبنان يعتمد نظام إيداع، حيث يُقبل طلب الملكية الفكرية المودّع من دون فحص مسبق. عادةً ما تُعتبر الإيجابيات في نظام الإيداع سلبيات في نظام الفحص والعكس صحيح. فمثلاً، تستغرق معالجة الطلب المزيد من الوقت في نظام الفحص، ويُنسب ذلك إلى البحث الشامل عن المعرفة المسبقة الذي يتم إجراؤه قبل تسجيل الملكية الفكرية. وقد يساهم ذلك في الحدّ من مخاطر التعدي على حقوق الملكية الفكرية أو إبطالها. أما نظام الإيداع، فيقوم على عملية أسرع، إنّما من الممكن إبطال حق الملكية الفكرية إذا سبق أن سُجّلت براءة اختراع مماثلة.

عملية المعارضة

تشمل عملية التسجيل في البلدان التي تعتمد نظام تقديم الطلب مع الفحص فترةً محددةً يمكن فيها لأي طرف معني المعارضة على حق الملكية الفكرية المطالب به. ولا شك في أنّ للقرار الصادر بشأن هذه المعارضة تداعيات على طلب التسجيل. إذا قُبِلت المعارضة، سيتم رفض طلب تسجيل الملكية الفكرية. أما إذا رُفِضت، فسيتم تسجيل الملكية الفكرية. بالنسبة إلى براءات الاختراع، يمنح نظام الإيداع اللبني البراءة لمقدم الطلب على مسؤوليته الخاصة، ويترك المجال مفتوحاً أمام أي طرف معني للمطالبة بإبطال البراءة أمام المحكمة بعد منحها.

أما النظام المعتمد في كل من تونس ومصر، فيفرض إجراء فحص قبل منح البراءة والتأكد من استيفائها لشروط الحدثة والابتكار.

تعتمد الولايات القضائية في البلدان الثلاثة نظام الإيداع نفسه لجميع الطلبات ومكونات الملكية الفكرية.

عملية تجديد طلب الملكية الفكرية

تجدر الإشارة إلى أنّه لا يمكن تجديد جميع مكونات الملكية الفكرية. ويمكن تحديد مكونات الملكية الفكرية التي تقبل التجديد والتي لا تقبل التجديد بمساعدة محامين وخبراء في مجال الملكية الفكرية يمكنهم تقديم المشورة قبل البدء بعملية تسجيل الملكية الفكرية.

إنّ نظام تجديد مكونات الملكية الفكرية شبه مطابق في البلدان الثلاثة المعنية، إنّما تختلف بعض التفاصيل والمتطلبات من بلد إلى آخر.

توفّر الجداول التالية المتعلقة بالإطار الوطني لمحة عامة عن إجراءات التسجيل، وينبغي اعتبارها وثيقة مرجعية تُلقي الضوء على عملية تقديم طلب الملكية الفكرية في إحدى الدول الثلاثة والجدول الزمني الخاص به ومتطلباته.

تخضع إجراءات تسجيل حقوق الملكية الفكرية لقواعد ولوائح مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية.

التحليل المقارن

الاتفاقيات والمعاهدات

 <p>لبنان</p>	 <p>تونس</p>	 <p>مصر</p>	العنوان
<p>١٢ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p>١٢ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p>١٢ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p>اتفاقية باريس </p>
<ul style="list-style-type: none"> - العنوان والمطالبات والملخص باللغة العربية، ٣ أشهر - نسخة مصدقة من حق الأولوية، ٣ أشهر - التنازل، ٣ أشهر (مصدق) - وكالة رسمية، ٣ أشهر (مصدق) - جميع المواعيد النهائية قابلة للتمديد 	<ul style="list-style-type: none"> - إيداع الطلب باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية - نسخة مصدقة من حق الأولوية، شهر واحد - التنازل، شهر واحد (نسخة عادية) - وكالة رسمية، شهر واحد (نسخة عادية) - المواعيد النهائية قابلة للتمديد على أساس شهري 	<ul style="list-style-type: none"> - العنوان والملخص باللغة العربية عند إيداع الطلب - نسخة مصدقة من حق الأولوية، ٣ أشهر - التنازل، ٣ أشهر (مصدق) - وكالة رسمية، ٤ أشهر (مصدق) - ترجمة عربية كاملة، ٦ أشهر - جميع المواعيد النهائية غير قابلة للتمديد 	<p>المتطلبات</p>
<p>صحيح أنّ لبنان لا يزال غير مشارك في معاهدة التعاون بشأن البراءات، إلا أنّ المسجل يقبل، عملياً، الطلبات الحائزة حق الأولوية بناءً على الطلبات التي ترعاها معاهدة التعاون بشأن البراءات (١٢ شهراً من فترة الأولوية)</p>	<p>٣٠ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p>٣٠ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p> pct الدخول في مرحلة معالجة الطلبات الدولية وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - العنوان والمطالبات والملخص باللغة العربية، ٣ أشهر - نسخة مصدقة من حق الأولوية، ٣ أشهر - التنازل، ٣ أشهر (مصدق) - وكالة رسمية، ٣ أشهر (مصدق) - جميع المواعيد النهائية قابلة للتمديد 	<ul style="list-style-type: none"> - إيداع الطلب باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية - وكالة رسمية، شهر واحد (نسخة عادية) - المواعيد النهائية قابلة للتمديد على أساس شهري 	<ul style="list-style-type: none"> - العنوان والملخص باللغة العربية عند إيداع الطلب - وكالة رسمية، ٤ أشهر (مصدق) - ترجمة عربية كاملة، ٦ أشهر - جميع المواعيد النهائية غير قابلة للتمديد 	<p>المتطلبات</p>
<p>غير قابل للتطبيق</p>	<p>شهران من تاريخ نشر براءة الاختراع الأوروبية</p>	<p>١٢ شهراً من فترة الأولوية، من دون تمديد</p>	<p> الاتحاد الأوروبي التصديق على براءة الاختراع الأوروبية - مكتب براءات الاختراع الأوروبي</p>
<ul style="list-style-type: none"> - العنوان والمطالبات والملخص باللغة العربية، ٣ أشهر - نسخة مصدقة من حق الأولوية، ٣ أشهر - التنازل، ٣ أشهر (مصدق) - وكالة رسمية، ٣ أشهر (مصدق) - جميع المواعيد النهائية قابلة للتمديد 	<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من المطالبات، باللغة الفرنسية/الإنجليزية - نسخة من خطاب النوايا للمنحة - وكالة رسمية، شهر واحد (نسخة عادية) 		<p>المتطلبات</p>

ملخص العملية التي تقوم بها مكاتب البراءات

لبنان	تونس	مصر	التعريف	
لا يفرض فحصاً موضوعياً للطلبات	لا يفرض فحصاً موضوعياً للطلبات	يستحق في غضون ٦ أشهر	يتم إدراج جميع الوثائق وتسديد كافة الرسوم	فحص الطلب
لا يتم إصدار وثائق بنتيجة الفحص	لا يتم إصدار وثائق بنتيجة الفحص	تصدر أول وثيقة بنتيجة الفحص في غضون سنتين إلى ٣ سنوات	للتأكد من أنّ الطلب يستوفي المتطلبات اللازمة للحصول على براءة اختراع	التفاوض مع مكتب البراءات
١٨ شهراً من تاريخ إيداع الطلب	بين ١٥ و ١٨ شهراً من تاريخ إيداع الطلب	عند تلقّي الإشعار يقبل براءة الاختراع (بين ٤ و ٦ سنوات من تاريخ إيداع الطلب)	في معظم البلدان، يتم نشر براءة الاختراع بعد ١٨ شهراً من تاريخ إيداع الطلب	نشر البراءات
لا يمكن تقديم الاعتراضات	٦٠ يوماً من تاريخ نشر البراءة	٦٠ يوماً من تاريخ نشر البراءة	توفّر مكاتب براءات الاختراع فترة يجوز في خلالها للأطراف الثالثة الاعتراض على منح البراءة. ويمكن تقديم الاعتراضات قبل منح البراءة أو بعده.	الاعتراض على براءة الاختراع
في تاريخ نفسه	في تاريخ نشر البراءة	بعد شهر من انتهاء فترة تقديم الاعتراضات	إذا توّصل الفحص إلى نتيجة إيجابية، يمنح مكتب براءات الاختراع البراءة ويصدر شهادة منح	منح براءة الاختراع
بين شهر وشهرين بعد نشر البراءة	بين سنتين و ٣ سنوات بعد نشر البراءة	بين شهر وشهرين بعد منح البراءة		إصدار براءة الاختراع
تُستحق يوم ذكرى مرور سنة على تاريخ إيداع الطلب	تُستحق بحلول نهاية شهر ذكرى مرور سنة على تاريخ إيداع الطلب	تُستحق قبل يوم من ذكرى مرور سنة على تاريخ إيداع الطلب	الحفاظ على براءة الاختراع: ينبغي تسديد رسوم صيانة سنوية للحفاظ على براءة الاختراع خلال مدة حمايتها.	المستحقات السنوية
٢٠ سنة من تاريخ إيداع الطلب	٢٠ سنة من تاريخ إيداع الطلب	٢٠ سنة من تاريخ إيداع الطلب، ناقص يوم واحد	تمتد فترة حماية براءة الاختراع على ٢٠ سنة بدءاً من تاريخ إيداع الطلب.	مدة الحماية

التحليل المقارن: العلامات التجارية

مصر	تونس	لبنان	
<ul style="list-style-type: none"> وكالة رسمية مصدقة من القنصلية المصرية شهادة تأسيس الشركة المصدقة من القنصلية المصرية 	وكالة رسمية موقّعة	<ul style="list-style-type: none"> وكالة رسمية مصدّقة نسخة من الإذاعة التجارية نسخة من شهادة تأسيس الشركة 	متطلّبات إيداع الطلب
الإصدار الحادي عشر من تصنيف نيس - طلب الفئة الواحدة	الإصدار الحادي عشر من تصنيف نيس - طلب متعدد الفئات	الإصدار الحادي عشر من تصنيف نيس - طلب متعدد الفئات	التصنيف
ممكن للكلمات والشعارات	ممكن للكلمات والشعارات	ممكن للكلمات والشعارات	البحث عن المعرفة المسبقة
بناءً على أسس رسمية ومطلقة ونسبية.	بناءً على أسس رسمية ومطلقة. ولا يتم فحص العلامات التجارية بناءً على أسس نسبية (التشابه مع العلامات السابقة)	يعتمد لبنان نظام إيداع. وبالتالي، يتم فحص الطلبات بناءً على أسس رسمية ومطلقة ليس إلّا. ولا يتم فحص العلامات التجارية بناءً على أسس نسبية (التشابه مع العلامات السابقة)	فحص الطلب
٦٠ يوماً من تاريخ نشر العلامة التجارية	٦٠ يوماً من تاريخ نشر العلامة التجارية	ما من أحكام	الاعتراض على العلامة التجارية
بين سنتين و٣ سنوات لإكمال عملية التسجيل	بين ١٨ و٢٤ شهراً لإكمال عملية التسجيل	بين شهر وشهرين لإكمال عملية التسجيل	الإطار الزمني
١٠ سنوات من تاريخ إيداع الطلب قابلة للتجديد لمدة ١٠ سنوات كل مرة	١٠ سنوات من تاريخ إيداع الطلب قابلة للتجديد لمدة ١٠ سنوات كل مرة	١٠ سنة من تاريخ إيداع الطلب قابلة للتجديد لمدة ١٠ سنة كل مرة	مدة الحماية
عرضة للإلغاء من قبل أي طرف ثالث معني إذا لم يتم استخدام العلامة التجارية لمدة ٥ سنوات متتالية بدءاً من تاريخ التسجيل.	عرضة للإلغاء من قبل أي طرف ثالث معني إذا لم يتم استخدام العلامة التجارية لمدة ٥ سنوات متتالية بدءاً من تاريخ التسجيل.	ما من أحكام	متطلّبات استخدام العلامة التجارية

التحليل المقارن: الرسوم والنماذج الصناعية

 مصر	 تونس	 لبنان	
<ul style="list-style-type: none"> وكالة رسمية مصدقة من القنصلية المصرية شهادة تأسيس الشركة المصدقة من القنصلية المصرية 	وكالة رسمية موقّعة	<ul style="list-style-type: none"> وكالة رسمية مصدّقة نسخة من الإذاعة التجارية نسخة من شهادة تأسيس الشركة 	متطلّبات إيداع الطلب
يمكن البحث عن المعرفة المسبقة للرسوم والنماذج الصناعية بحسب العنوان والموضوع. موصى به إنما غير إلزامي	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق	البحث عن المعرفة المسبقة
من حيث الشكل والحدّات	يتم فحص النموذج أو الرسم الصناعي من حيث الشكل والحدّات	إنّ نظام الرسوم والنماذج الصناعية في لبنان هو نظام إيداع، لا نظام تسجيل مع فحص، ما يعني أنّ الفحص يتم وفقاً لمتطلبات مسبقة رسمية، لا موضوعية.	فحص الطلب
يُنشر في الجريدة الرسمية حالما يتم فحصه	نعم، بعد التسجيل	بعد ٣-٤ أشهر من تاريخ إيداع الطلب	نشر الرسوم والنماذج الصناعية
٦٠ يوماً من تاريخ نشر الرسم أو النموذج الصناعي	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق	الاعتراض على الرسوم والنماذج الصناعية
غير قابلة للتطبيق	غير قابلة للتطبيق	غير قابل للتطبيق	المستحقات السنوية
بين ١٢ و ٢٤ شهراً من تاريخ إيداع الطلب حتى التسجيل	بين شهرين و ٣ أشهر من تاريخ إيداع الطلب حتى التسجيل	بين شهر وشهرين لإكمال عملية التسجيل	الإطار الزمني
١٠ سنوات من تاريخ إيداع الطلب قابلة للتجديد لمدة ٥ سنوات	٥ أو ١٠ أو ١٥ سنة (يمكن اختيارها عند إيداع الطلب). إذا اختار مقدّم الطلب ٥ سنوات في البداية، يمكن تجديد هذه المدة لفترتين متتاليتين تمتد كل منهما على ٥ سنوات. إذا اختار مقدّم الطلب ١٠ سنوات في البداية، يمكن تجديد هذه المدة لفترة واحدة ممتدة على ٥ سنوات. أما إذا اختار مقدّم الطلب ١٥ سنة في البداية، فلا يمكن تجديد هذه المدة إذ تُعتبر أطول فترة ممكنة لحماية الرسم أو النموذج الصناعي.	٢٥ سنة من تاريخ إيداع الطلب غير مطلوبة	مدة الحماية
غير إلزامية	غير قابلة للتطبيق	غير مطلوبة	متطلّبات استخدام الرسم أو النموذج الصناعي

الفصل ٥

أسئلة وأجوبة

يحدد هذا القسم الأسئلة المتداولة ويهدف إلى توفير إجابات سهلة ومألوفة لها

الأسئلة المطروحة هي حول ما يلي:





الملكية الفكرية العامة: أسئلة وأجوبة

ما هو الملك العام وما الذي ينضوي عليه؟

يشمل الملك العام جميع المصنفات الإبداعية التي لا تنطبق عليها حقوق الملكية الفكرية الحصرية، أي التي لا يملكها أفراد/كيانات محددة. قد تكون هذه الحقوق منتهية الصلاحية، أو مصادرة، أو مُتنازل عنها، أو غير قابلة للتطبيق. ويمكن لأي شخص استخدام الملك العام من دون الحصول على أي إذن، ولكن لا يمكن لأحد امتلاكه.

هل يمكن لشركتي ألا تمتلك أي ملكية فكرية؟

تمتلك جميع الشركات أصولاً خاصة بالملكية الفكرية وتشكل جزءاً من ممتلكاتها غير المادية، حتى لو لم تكن على علم بذلك. هذه الأصول محمية قانونياً ويمكن إنفاذها أمام المحكمة. تشمل أنواع حقوق الملكية الفكرية الأكثر شيوعاً حقوق النشر والتأليف، وبراءات الاختراع، والعلامات التجارية، والأسرار التجارية.

هل يمكن أن يحظى الاختراع بحماية قانونية مختلفة للملكية الفكرية؟

نعم. يمكن حماية البرمجيات بموجب براءة اختراع أو حق نشر وتأليف، ويمكن حماية الاختراع الوظيفي الذي يتخذ شكلاً مادياً مبتكراً بموجب نموذج للعلامة المسجلة أو حق نشر وتأليف.

قد يحظى الشعار بحماية بموجب حقوق النشر والتأليف وحقوق العلامات التجارية.

ويمكن حماية الرسم أو النموذج الصناعي بصفته علامة ثلاثية الأبعاد

هل تتوفر حماية دولية لمختلف أنواع الملكية الفكرية؟

عادةً ما تكون حماية حقوق الملكية الفكرية إقليمية، ما يعني أنها تقتصر على المنطقة الجغرافية التي تم الحصول عليها فيها.

ولكن، في بعض الحالات، قد تمنح الاتفاقيات حماية خارج المنطقة لبعض حقوق الملكية الفكرية. على سبيل المثال، تعمل اتفاقية برن على توسيع نطاق حماية المصنفات المحمية بموجب حقوق النشر والتأليف خارج أراضيها «الأساسية». ومن الأمثلة الشائعة الأخرى اتفاقية مدريد التي توفر حماية للعلامة التجارية في ١٢٤ دولة كحد أقصى، من خلال تقديم طلب واحد وتسديد مجموعة واحدة من الرسوم.

هل يمكنني أن أقدم طلباً لحماية الملكية الفكرية بنفسني؟

عادةً نعم. ولكن، يوصى بالاستعانة بخدمات خبير في الملكية الفكرية، لا سيما عند مواجهة إجراءات معقدة. مثلاً، يُستحسن الاستعانة بخدمات محامي مختص في براءات الاختراع، نظراً إلى دقة قانون البراءات وشكلياته، لا سيما عند صياغة براءة الاختراع. ومن الأمثلة الشائعة الأخرى طلبات العلامات التجارية، لا سيما حين يكشف البحث عن علامات تجارية سابقة مماثلة/متطابقة قد تشكل عقبة أمام طلب العلامة التجارية الجديد. في هذه الحالات، يمكن للمحامي المختص في العلامات التجارية تقييم المخاطر التي تفرضها التسجيلات السابقة بشكل صحيح، وتقديم المشورة الصائبة بشأن الخطوات المناسبة التي ينبغي اتخاذها.

هل يمكنني مواصلة تقديم الطلبات لاختراعي في أي وقت بعد تسجيله في بلد الإيداع/المنشأ؟

كلا، لا يمكن مواصلة تقديم الطلبات لأجل غير مُسمى. بموجب اتفاقية باريس، تبدأ فترة الأسبقية لتقديم الطلب يوم الإيداع الأول وتمتد بين ٦ و١٢ شهراً. أما بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات، فتبدأ فترة الأسبقية لتقديم الطلب يوم الإيداع الأول وتمتد على ١٨ شهراً.

هل تُعتبر حماية الملكية الفكرية مطلقة وتبقى سارية لأجل غير مُسمى؟

لا تُعتبر حماية الملكية الفكرية مطلقة ولا سارية لأجل غير مسمى. وقد تنتهي صلاحيتها، إذا لم يتم تجديدها، وقد يتم إلغاؤها بسبب عدم الاستخدام أو بموجب قرار من المحكمة بعد حصول انتهاك. متى يمكن الكشف عن الملكية الفكرية قبل/من دون تسجيلها؟

كما هو مذكور أعلاه، لا يُشترط عادةً تسجيل العلامات التجارية وحقوق النشر والتأليف، ما يعني أنه يمكن الكشف عنهما قبل تسجيلهما. من جهة أخرى، لا يمكن الكشف عن براءات الاختراع والرسومات والنماذج الصناعية قبل تسجيلها، إنما بعد الإيداع الأول.



العلامات التجارية: أسئلة وأجوبة

هل يُعتبر تسجيل العلامات التجارية التابعة للشركة أمراً إلزامياً؟

صحيح أن تسجيل العلامات التجارية ليس أمراً إلزامياً، إلا أنه يُستحسن القيام به إذ يتيح لك المدافعة عن حقوقك في حال تم التعدي على علامتك التجارية. وفي بعض الولايات القضائية، مثل لبنان، لا يمكن رفع دعوى انتهاك أمام المحكمة ما لم يتم تسجيل العلامة التجارية المنتهكة أولاً بحسب الأصول.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن عملية التسجيل العادية قد توّفر الحماية القانونية في بعض الولايات القضائية من دون الحاجة إلى استخدام العلامة التجارية. في لبنان، مثلاً، تحظى العلامة التجارية المسجلة بحماية قانونية بغض النظر عن أي استخدام لها، ويمكن لصاحبها الطعن في أي انتهاك ضدها من دون الحاجة إلى إثبات استخدامها، في حين أن الاستخدام إلزامي في بعض الولايات القضائية الأخرى. وإلا، قد تكون العلامة التجارية عرضة للإلغاء بسبب عدم الاستخدام.

هل ينبغي التفكير في حماية العلامة التجارية في الخارج؟

يُستحسن بك تسجيل العلامة التجارية في الخارج إذا كنت ترغب في استخدامها أو منح ترخيص لاستخدامها في بلدان أخرى. بالإضافة إلى ذلك، وكما ذكر أعلاه، ستساعد هذه التسجيلات الدولية على إثبات الطابع المعروف الذي تتمتع به العلامة التجارية، وستؤكّد بالتالي قدرتها على الاستفادة من الحماية القانونية الواسعة التي تمنحها أحكام المادة ٦ من اتفاقية باريس.

كم من الوقت تستغرق عملية تسجيل العلامة التجارية؟

تختلف المدة اللازمة لتسجيل العلامة التجارية من بلد إلى آخر، وعادةً ما تتراوح بين ثلاثة أشهر وعاقين، وتعتمد على مبادرة مكتب العلامات التجارية لإجراء فحص موضوعي، وعلى قابلية الاعتراضات للتطبيق أمام مكتب العلامات التجارية.

احرص على تقديم طلب لتسجيل العلامة التجارية باكراً ليتم تسجيلها في الوقت المناسب بهدف استخدامها في تسويق المنتجات ذات الصلة والترويج لها.

كيف ينبغي استخدام العلامات التجارية في الترويج والتسويق؟

إذا تم تسجيل علامتك التجارية بتصميم معيّن أو شكل محدّد، فاحرص على أن يتم استخدامها كما سُجّلت بالضبط، لا سيما في الولايات القضائية التي قد تُلغى العلامة التجارية المسجلة بسبب عدم الاستخدام.

هل يكفي تسجيل الاسم التجاري للشركة؟

يحق للاسم التجاري أن يحظى بحماية قانونية، ما يعني أنه يمكن اتخاذ إجراء بحق أي شخص قام بتسجيل اسم تجاري أو علامة تجارية مطابقة أو مشابهة أو استخدامها. ويُستحسن أن تتمتع العلامة التجارية بتسجيل صالح أيضاً، من أجل توفير المزيد من الحماية القانونية والأسباب القانونية.

يمثّل الاسم التجاري الاسم الكامل المُعطى للشركة ويحددها (التسمية القانونية للشركة).

أما العلامة التجارية، فهي العلامة التي تُميّز المنتجات/الخدمات التي تقدّمها الشركة عن غيرها من المنتجات/الخدمات.

ما الذي ينبغي أن تتم مراعاته عند اختيار علامة تجارية أو ابتكارها؟

قبل اعتماد العلامة التجارية أو تسجيلها، ينبغي التأكّد من توافرها، أي إجراء الأبحاث اللازمة لمعرفة ما إذا كان قد تم تسجيل علامة مطابقة أو مشابهة لها من قبل، إذ قد يعيق ذلك تسجيل العلامة التجارية و/أو استخدامها.

ويمكن إجراء هذه الأبحاث عبر الإنترنت، وفي دفاتر الهاتف، والسجلات التجارية، وسجلات العلامات التجارية الرسمية. ويوصى بطلب المشورة من خبير في الملكية الفكرية عند إجراء بحث ما، إذ يمكنه تقييم توافر العلامة التجارية للتسجيل والاستخدام بشكل صحيح، والمساعدة في تجاوز أي عقبات محتملة قد يكشف عنها البحث.

من المُخوّل له تقديم طلب لتسجيل علامة تجارية؟

يمكن لأي فرد أو كيان قانوني يريد استخدام علامة تجارية أو السماح لأطراف ثالثة باستخدامها تقديم طلب لتسجيلها.

هل يُعتبر تسجيل العلامات التجارية في بلد المنشأ صالحاً دولياً؟

كلا. عادةً ما تقتصر الحقوق القانونية الناشئة عن تسجيل العلامة التجارية على الأراضي التي تنتمي إليها، ما لم تكن هذه العلامة علامة مشهورة حدّدت المحاكم مكانتها.

عادةً ما تساعد التسجيلات الدولية على إثبات الطابع المعروف الذي تتمتع به العلامة التجارية، لا سيما في حال حدوث انتهاك ما. ولا شك في أنه سيتعيّن علينا تقديم نسخ من شهادات التسجيل ذات الصلة.

ولكنّ هذه الشهادات ليست كافية لإثبات طابع العلامة المعروف، إذ سنحتاج إلى تسليم المحكمة وثائق إضافية، مثل المواد الإعلامية الدولية المتعلقة بالعلامة التجارية.

لكم من الوقت تبقى العلامة التجارية المسجلة محمية؟

يمكن تجديد العلامة التجارية إلى أجل غير مُسمى من خلال دفع رسوم التجديد المفروضة.

متى ينبغي استخدام رمزي ® و™؟

يُشاع استخدام الرمزين ® و™ لتمييز العلامات التجارية.

يمكنك استخدام رمز ™ حين تريد المطالبة بعلامة تجارية، ولا تحتاج إلى تقديم أي أوراق للحصول على إذن لاستخدام هذا الرمز.

أما الرمز ®، فلا يمكن استخدامه إلا بعد تسجيل العلامة التجارية. في بعض الولايات القضائية على غرار لبنان، يُعدّ استخدام الرمز ® فعلاً يعاقب عليه القانون إذا لم تكن العلامة التجارية مسجلة.

ما الذي ينبغي أن تقوم به الشركة إذا استخدم طرف آخر علامتها التجارية من دون إذن؟

تقع مسؤولية إنفاذ حقوق العلامة التجارية على عاتق صاحبها بشكل أساسي. ومن واجب الشركة، بصفتها صاحبة العلامة التجارية، كشف أي تعدٍ عليها وتحديد التدابير التي ينبغي اتخاذها لإنفاذ حقوق العلامة التجارية.

يُستحسن دائماً طلب مشورة الخبراء القانونيين إذا كنت تظن أنّ شخصاً ما يتعدّى على علامتك التجارية. ويُعتبر محامي قضايا الملكية الفكرية الشخص المناسب لإعطائك معلومات عن خياراتك الحالية وتقديم نصائح عن كيفية إنفاذ حقوقك.

هل يمكن استخدام/الكشف عن العلامة التجارية قبل تسجيلها؟

على عكس الملكيات الفكرية الأخرى التي لا ينبغي الكشف عنها قبل تسجيلها، قد يُعدّ استخدام العلامات التجارية، مثل استخدام حقوق الطبع والنشر، قبل/من دون تسجيلها دليلاً على الملكية، لا سيما في الولايات القضائية التي قد تنبثق فيها حقوق ملكية العلامات التجارية عن الاستخدام المسبق.

في الكثير من الولايات القضائية، يكون الاستخدام إلزامياً من أجل الحفاظ على صلاحية علامة تجارية مسجلة. وفي الواقع، قد تكون العلامة التجارية المسجلة عرضة للإلغاء بسبب عدم الاستخدام.



براءات الاختراع: أسئلة وأجوبة

ما هي كلفة الحصول على براءة اختراع؟

يشمل إعداد براءة اختراع وتقديمها التكاليف التالية: تكلفة البحث عن المعرفة المسبقة، وتكلفة الصياغة، والرسوم الرسمية لإيداع الطلب، وأتعاب محامي براءات الاختراع، وتكاليف الترجمة، ورسوم الحفاظ على البراءة وتجديدها سنوياً. يتم تحديد الرسوم على المستوى الوطني، وتخضع للمراجعات بشكل متكرر. وبالتالي، ينبغي على مقدم الطلب المحتمل تحديد الأسواق التي سيعرض منتجاته (التابعة للاختراع) فيها، من أجل تقييم التكاليف ذات الصلة لتسجيل براءة الاختراع.

متى ينبغي تقديم طلب للحصول على حماية لبراءات الاختراع في الخارج؟

يُطلق على تاريخ تقديم الطلب الأول في بلد الإيداع/المنشأ اسم «تاريخ الأسبقية»، وتستفيد أي طلبات لاحقة مودعة في بلدان أخرى من الطلب السابق في غضون ١٢ شهراً. وهذا يعني أنه إذا قَدّم شخص آخر طلباً للحصول على براءة الاختراع نفسها في بلدان أخرى، سيتم رفض طلبه لعدم اتساقه بطابع الحداثة بناءً على التسجيل الأول في بلد المنشأ، ما لم تنقُص فترة ١٢ شهراً. ماذا يحصل إذا سجّل شخص ما براءة اختراعي في بلد لم أقدم فيه طلباً للحصول على براءة اختراع؟

من الناحية النظرية، لا يمكن لهذا الأمر أن يحدث، إذ تُعتبر المعرفة الموجودة في براءة الاختراع المسجلة مكشوفة، وبالتالي لن يتسّم الاختراع بطابع الحداثة. ولكن، يجوز لطرف ثالث أن يقدم طلباً للحصول على براءة اختراع شبيهة ببراءة اختراعي وقد يُمنح البراءة نفسها إذا لم يتم إجراء البحث عن المعرفة المسبقة بشكل صحيح أو ما لم تتم صياغة الطلب بالشكل المناسب. في هذه الحالة، يمكنك أن ترفع دعوى قضائية ضد هذا الشخص.

هل يمكن لشخص آخر أن يستخدم براءة اختراعي في بلد لم يمنحها؟

أجل، إنما بشكل غير حصري، ما يعني أنه يمكنك أنت أيضاً أن تستخدم براءة اختراعي في بلد لم يمنحك براءة اختراع، إنما بشكل غير حصري!

كيف يمكن تقديم طلب للحصول على حماية لبراءات الاختراع في الخارج؟

تتوفّر ثلاث طرق لحماية براءة الاختراع في الخارج: المسار الوطني والمسار الإقليمي والمسار الدولي.

ما هي الحقوق التي تمنحها براءات الاختراع؟

تمنح براءة الاختراع صاحبها الحق في منع الآخرين من استخدام الاختراع بشكل تجاري من دون إذنه (إنتاجه، واستخدامه، وعرضه للبيع، وبيعه).

كم يستغرق الحصول على حماية لبراءات الاختراع؟

يتراوح متوسط مدة الحصول عليها بين سنتين و٥ سنوات.

ابتداءً من أي تاريخ يصبح الاختراع محمياً وإلى متى؟

يبدأ إنفاذ حقوقك اليوم الذي تُمنح فيه براءة الاختراع وعادةً ما يتم منحها لفترة محدودة تمتد على ٢٠ سنة اعتباراً من تاريخ تقديم الطلب بشكل عام.

ولكن، سيؤخذ تاريخ تقديم طلب البراءة في الاعتبار لاحتساب التاريخ الذي بدأت فيه الحماية، حالما يتم منح البراءة.

إذا كان الاختراع قابلاً للحصول على براءة، فهل من الحكمة دائماً تقديم طلب للحصول على الحماية بموجب براءة اختراع؟

قد يكون تقديم طلب للحصول على براءة اختراع مكلفاً وصعباً. ويستلزم رسوماً سنوية تزداد تدريجياً. لا يتم منح البراءة إلا إذا أُجريَ فحص شامل ولم يتم تقديم أي اعتراض ضدها.

لذلك، من الضروري إجراء دراسة تجارية حول إيجابيات وسلبيات الحصول على براءة اختراع قبل الشروع في مثل هذا الجهد.

قد تتوفّر بعض البدائل الأخرى لتأمين (قدر الإمكان) نوعاً من الحماية للاختراع مثل: نماذج المنفعة، اتفاقية عدم الإفصاح، إلخ.

إنّ تقديم طلب للحصول على براءة اختراع هو قرار متعلّق بالأعمال فحسب.

هل الاختراعات المحمية بموجب براءات اختراع محمية في جميع أنحاء العالم؟

كلا، إذ تُعتبر براءات الاختراع حقوقاً إقليمية، ما يعني أنّ الاختراع محمي فقط في البلدان أو المناطق التي تم الحصول فيها على حماية لبراءات الاختراع. وتختلط المفاهيم بشكل كبير حول هذا الموضوع، إذ عادةً ما يعتبر الناس الاتفاقيات براءات اختراع دولية، بيد أنّ الصفة الدولية التي تتمتع بها الاتفاقية لا تتيح إلا تطبيقاً مركزياً في عدد من الاختصاصات القضائية التي يختارها صاحب براءة الاختراع.

إذا كان المخترع موظفاً في الشركة، هل يمتلك براءة الاختراع؟

كلا، إذ لا يمكن أن يُعتبر الموظف الذي يخترع شيئاً جديداً في إطار واجباته الوظيفية المخترع، بل صاحب العمل. ولكن، قد يبرم صاحب العمل اتفاقية مختلفة مع الموظف.

هل تُعتبر براءة الاختراع ملكية مثل العلامة التجارية؟

كلا. يمكن تجديد العلامة التجارية إلى أجل غير مُسمى، في حين أن براءة الاختراع تنتهي بعد فترة ٢٠ عاماً. وبالتالي، تشكل براءة الاختراع حقاً حصرياً تمنحه الدولة لفترة زمنية معينة. وبعد انقضاء هذه الفترة، يُعتبر الاختراع متاحاً لعامة الشعب.

هل يمكنني الكشف عن اختراعي قبل الحصول على براءة الاختراع؟

يُشترط أن يكون الاختراع جديداً لتقديم طلب الحصول على براءة اختراع. وبالتالي، إذا كان ثمة أي دليل على وجود معرفة مسبقة (حتى ولو كان شيئاً كشفته بنفسك)، لن يُعتبر الاختراع جديداً ولن يكون مؤهلاً للحصول على براءة اختراع. فالجواب هو: كلا.

هل تقديم طلب للحصول على براءات اختراع و/أو رسوم ونماذج صناعية يعني أنها أصبحت محمية/مسجلة؟

إنّ تقديم طلب للحصول على براءة اختراع/رسوم ونماذج صناعية لا يمنحك أي حقوق، إذ يبدأ إنفاذ حقوقك اعتباراً من التاريخ الذي تُمنح فيه براءة الاختراع/الرسوم والنماذج الصناعية.

ولكن، يوفر تاريخ إيداع الطلب نوعاً من الحماية، إذ يحدّد تاريخاً نهائياً لا يمكن بعده اعتبار أي كشف عام معرفة مسبقة.

لا ترتبط ملكية الرسم أو النموذج الصناعي بتسجيله، بل باستخدامه. هذا يعني أنك حتى ولو سجلت رسماً أو نموذجاً صناعياً، لن تملكه ما لم تستخدمه.

هل تُعتبر البرمجيات حقّ نشر وتأليف أو براءة اختراع؟

لطالما شكّلت هذه المسألة محطّ نقاش، لكن بشكل عام ووفقاً للممارسات، يُعتبر البرنامج حقّ نشر وتأليف طالما لم يُحوّل إلى اختراع، ولكن حالما يتم تطبيقه، ينبغي أن يقدم صاحبه طلباً للحصول على براءة اختراع.

هل يمكن تعديل طلب براءة الاختراع؟

نعم، لفترة زمنية محدّدة. بعد انقضاء هذه الفترة، لا يمكنك ذلك. لا يمكن أن يشمل تعديل طلب براءة الاختراع طلباً «جديداً»، إنما تعديل طريقة صياغة الطلب و/أو الرسومات.

لم ينبغي تقديم طلب للحصول على براءة اختراع في الخارج؟

يُعتبر الاختراع محمياً في البلد الذي منح البراءة فقط، بما أنّ حقوق براءات الاختراع محلية.

إذا لم يتم منحك براءة اختراع سارية المفعول في بلد ما، فلن يكون اختراعك محمياً في ذلك البلد، ما يتيح لأي شخص آخر إنتاج اختراعك أو استخدامه أو استيراده أو بيعه في ذلك البلد بشكل غير حصري.

من هو المخترع ومن يمتلك حقوق براءة الاختراع؟

إنّ الشخص الذي ابتكر الاختراع هو المُخترع، والشخص (أو الشركة) الذي يقدّم طلباً للحصول على براءة الاختراع هو مقدّم الطلب.

أحرص على أن تكون القضايا المتعلقة بحقوق الاختراع، أي اختراعات الموظفين والمتعاقدين المستقلين والمخترعين المشاركين والمالكيين المشاركين، واضحة تماماً. وغالباً ما يقدّم الشخص الذي ابتكر الاختراع طلباً للحصول على براءة، ما لم يتنازل عن الاختراع لصالح شركة، بموجب اتفاقية تنازل عن الملكية الفكرية/تأليف ماجور. في هذه الحالة، يتعيّن على الشركة تقديم طلب للحصول على براءة الاختراع، بما أنّها تملكه الآن.

ما هو البحث عن المعرفة المسبقة؟ وماذا يعني؟

يقوم البحث عن المعرفة المسبقة على إجراء أبحاث لمعرفة ما إذا كان الاختراع موجوداً بالفعل/قد تم الكشف عنه، حتى ولو لم يكن مسجلاً بموجب براءة اختراع. قد يحول هذا البحث دون هدر المال على طلب براءة الاختراع إذا كشف عن مراجع للمعرفة المسبقة، إذ يقوم أحد شروط قبول براءة الاختراع على طابع الحدّثة. وبالتالي، إذا كانت تتوفر معرفة مسبقة قبل تاريخ تقديم الطلب للحصول على براءة الاختراع، فلن تتسم بطابع الحدّثة وسيتم رفضها.

تشكّل المعرفة المسبقة دليلاً، إذا وُجد، على أنّ اختراعك معروف سابقاً. وليس من الضروري أن تكون المعرفة المسبقة ملموسة أو متوقّرة تجارياً، بل يكفي أن يكون شخص ما في أي مكان في العالم، قد وصف أو عرض أو صنّع شيئاً يقوم على تقنية شبيهة جداً باختراعك قبل تاريخ تقديم الطلب.

صحيح أنّه قد يتم إجراء عمليات البحث الأولية على قواعد البيانات المجانية عبر الإنترنت، إلّا أنّ معظم الشركات التي تريد معلومات عن براءات اختراع لاتخاذ قرارات مهمة تعتمد بشكل عام على خدمات المتخصّصين في براءات الاختراع الذين عادةً ما يكونون خبراء في مجال محدّد (أي صيدلي وخبير في براءات الاختراع؛ أو مهندس وخبير في براءات الاختراع، إلخ).

ما هي تكاليف تقديم طلب براءة الاختراع؟

تختلف رسوم تسجيل براءات الاختراع من بلد إلى آخر، إذ تعتمد على عوامل عدّة:

- الرسوم الرسمية التي تفرضها كل دولة
- جنسية مقدّم الطلب وما إذا كان فرداً أم شركة.
- طول براءة الاختراع ودرجة تعقيدها (المواصفات).
- إن الكثير من الرسوم التي لا يمكن توقعها مسبقاً يتم تكبيدها طوال عملية التسجيل، مثل رسوم الترجمة، والرد على إجراءات المكتب، والتعديلات، إلخ. ستتسوفي كل هذه الإجراءات رسوماً إضافية يتم احتسابها على أساس الوقت المستغرق لتطبيقها.
- قد يتم فرض رسوم إضافية على الأقساط السنوية (رسوم الصيانة) المستحقة لكل براءة اختراع ابتداءً من السنة الثانية وكل سنة تليها طوال مدة الحماية (٢٠ سنة). تختلف هذه الرسوم من دولة إلى أخرى ومن سنة إلى أخرى.
- لأغراض متعلقة بالمراجع والميزانية، قد تكون الرسوم (الرسمية والمهنية على حد سواء) المفروضة لتقديم طلب براءة اختراع على الشكل التالي: لبنان ١٢٥٠ دولاراً أميركياً؛ مصر ٣٠٠٠ دولار أميركي؛ تونس ٨٠٠ دولار أميركي؛ أوروبا من ١٠٠٠٠ إلى ١٥٠٠٠ يورو؛ والولايات المتحدة الأميركية من ١٠٠٠٠ إلى ١٥٠٠٠ دولار أميركي.

ما هي فترة السماح التي تمتدّ على سنة وتُمنح لصاحب الاختراع الذي يكشف عن اختراعه في الولايات المتحدة؟

تمتدّ فترة السماح الخاصة بطلبات براءات الاختراع في أميركا على سنة واحدة. هذا يعني أنه أمام المخترعين سنة واحدة كحد أقصى من تاريخ أول كشف علني عن اختراعهم لتقديم طلب الحصول على براءة اختراع في الولايات المتحدة.

مثلاً، إذا كشفت علناً عن منتجك أو مفهومك للمرة الأولى في معرض تجاري، يظل بإمكانك تقديم طلب للحصول على براءة اختراع أميركية في غضون ١٢ شهراً من أول كشف علني.

قد تكون فترة السماح الممتدة على سنة واحدة متاحة أيضاً أمام المخترعين الأجانب، ولكن ينبغي على مقدّم الطلب الأجانب الاطلاع على قوانين بلدهم بشأن تراخيص الإيداع الأجنبية للاختراعات التي تم ابتكارها في بلد المنشأ.

ما الذي قد يجعل براءة الاختراع باطلة؟

إذا أثبت شخص ما أنّ الاختراع كان معروفاً أو مستخدماً من قبل آخرين أو مسجلاً بموجب براءة اختراع أو موصوفاً في منشور في أي بلد قبل تاريخ إيداعه، تصبح البراءة باطلة.

ما هي الأدوات التي يمكن استخدامها لإجراء بحث عن المعرفة المسبقة؟

يمكن الدخول إلى الروابط التالية

<http://www.uspto.gov/patents/process/search/index.jsp#heading-4> ; https://books.google.com/advanced_patent_search; <https://patents.google.com/>; <https://www.epo.org/searching-for-patents.html>

والبحث عن الكلمات الرئيسية الخاصة ببراءة الاختراع لمحاولة معرفة ما إذا كانت فكرة البراءة قد تم إيداعها/تسجيلها من قبل.

ما هي المواد التي ينبغي إدراجها في طلب براءة الاختراع؟

للتمكن من تقديم طلب براءة اختراع، ينبغي على مقدّم الطلب/المخترع تدوين مواصفات براءة الاختراع التي تشمل جميع سماتها وطريقة عملها، وتظهر طابع الحداثة الذي يتمتع به الاختراع. حالما تتم صياغة المواصفات، ينبغي أن تشمل كل براءة اختراع المطالبات والرسومات أيضاً. تشكّل المطالبات النقاط الرئيسية التي تثبت حداثة براءة الاختراع، وتعتبر الرسومات ضرورية لإظهار طريقة عمل هذه التقنية وتوضيحها.



حقوق النشر والتأليف: أسئلة وأجوبة

هل يمكن تسجيل حق نشر وتأليف؟

بموجب اتفاقية برن، يتم الحصول على حماية لحق النشر والتأليف تلقائياً من دون الحاجة إلى تسجيله أو القيام بالإجراءات الشكلية الأخرى.

ولكن، تعتمد معظم البلدان نظاماً يتيح تسجيل المصنفات بشكل طوعي. قد تساهم هذه التسجيلات في فض النزاعات حول الملكية أو الابتكار وتسهيل المعاملات المالية والمبيعات ونقل الحقوق.

ما الذي يعنيه رمز ©؟

يتم استخدام رمز حقوق النشر والتأليف للإشارة إلى أنّ شخصاً ما يمتلك الحق في إنشاء نسخ من مصنف محدّد وتوزيعها. كما يُعتبر مؤشراً على أنّ المصنف محمي بموجب قوانين حقوق النشر والتأليف، وأنّ أي استخدام غير مصرّح به قد يؤدي إلى تداعيات قانونية.

هل ينبغي أن يتم تسجيل حقوق النشر والتأليف؟

عادةً لا، إذ تبدأ حماية حقوق النشر والتأليف اعتباراً من لحظة إنشاء/إتاحة المصنف لعامة الشعب. ما زال يُستحسن تسجيلها من أجل تسهيل عملية إثبات ملكية المصنف. بالإضافة إلى ذلك، في بعض الولايات القضائية، يُعتبر التسجيل ضرورياً للتمكن من رفع دعوى انتهاك لحقوق النشر والتأليف.

كيف يمكنني الحصول على دليل مصدق يثبت وجود مصنفي الإبداعي؟

حين تختار عدم تسجيل حق النشر والتأليف الخاص بك وفقاً لاتفاقية برن، يمكنك استخدام دليل من المنظمة العالمية للملكية الفكرية يتيح للمبتكرين تسجيل المصنف وإثبات ملكيته رقمياً. يمكن لهذا الدليل المشفر رقمياً والذي لا يمكن تعديله أن يثبت وجود المصنف في وقت ما.



الرسوم والنماذج الصناعية

ما الفرق بين حق الرسوم والنماذج الصناعية وبراءة الاختراع؟

لا يحمي حق الرسوم والنماذج الصناعية إلا المظهر الخارجي أو السمات الجمالية التي يتمتع بها المنتج، في حين أنّ براءة الاختراع تحمي اختراعاً يقدّم حلاً تقنياً جديداً لمشكلة ما. بالمبدأ، لا يحمي حق الرسوم والنماذج الصناعية السمات التقنية أو الوظيفية التي يتمتع بها المنتج. ولكن يمكن حماية هذه السمات بموجب براءة اختراع.

ما هي الشروط التي ينبغي استيفاؤها للحصول على حماية للرسوم والنماذج الصناعية؟

بناءً على القوانين المعمول بها، ينبغي أن تستوفي الرسوم والنماذج الصناعية المنشأة بشكل مستقل أحد أو كلا المعيارين الآتيين: الحداثة/الأصالة.

يختلف تقييم الحداثة والأصالة من بلد إلى آخر. وبشكل عام، يُعتبر الرسم أو النموذج الصناعي حديثاً إذا لم يتم الكشف عنه

مسبقاً للجمهور، وقد يُعتبر أصلياً إذا كان يختلف اختلافاً ملحوظاً عن النماذج المعروفة أو عن مجموعات السمات التي تتمتع بها النماذج المعروفة.

هل يمكن الكشف عن رسم أو نموذج صناعي قبل تسجيله؟

ما زال يُستحسن تقديم طلب لحماية الرسم والنموذج الصناعي قبل الكشف عنه، ولكن تمنح بعض البلدان فترة سماح عند الحاجة.

توفّر بعض مكاتب الملكية الفكرية الوطنية فترة سماح لتأكيد طابع الحداثة، في حين أنّ الكشف عن رسم أو نموذج منتج ما في بلدان أخرى قد يعرضه لخطر فقدان معيار الحداثة اللازم لتسجيله. وينبغي التعامل مع فترة السماح بحذر وعدم الاعتماد عليها كأمر مفروغ منه.

الفصل ٦

قاموس المصطلحات

إجراءات التسجيل: تخضع إجراءات تسجيل حقوق الملكية الفكرية لقواعد ولوائح مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية.

الولاية القضائية/الحماية الوطنية: البلد الذي مُنحت فيه الحماية.

المكتب الإقليمي: مكتب الملكية الفكرية الذي يتولى شؤون الملكية الفكرية ويرعاها في عددٍ من الولايات القضائية.

المكتب الوطني: مكتب الملكية الفكرية المحلي الذي يتولى شؤون الملكية الفكرية ويرعاها على المستوى المحلي في ولاية قضائية معينة.

مقدم الطلب: فرد أو كيان قانوني آخر يقدم طلباً للحصول على علامة تجارية، وقد يكون مقدم الطلب فرداً أو مؤسسة (شركة).

تقديم الطلب: إيداع الطلب الرسمي للحصول على حقوق الملكية الفكرية لدى مكتب يُعنى بالملكية الفكرية ويفحص الطلب ثم يقرّر ما إذا كان سيتمنح الحماية لمقدم الطلب أم سيرفضها. كما تشمل عملية تقديم الطلب مجموعة من المستندات التي يودعها مقدم الطلب لدى المكتب.

إيداع الطلب في بلد المنشأ: إيداع طلب الحصول على حق الملكية الفكرية في موطن مقدم الطلب.

المعرفة المسبقة: لتحديد الحقوق الممنوحة سابقاً في مجال معين.

الفحص الرسمي: للتأكد من أنه تم إدراج جميع الوثائق وتسديد كافة الرسوم.

الفحص الموضوعي: للتأكد من أنّ الطلب يحترم شروط التسجيل ويستوفي كافة معايير التسجيل.

قرار المكتب: القرار الذي يصدر عن فاحصي الطلب ويوضح أي مشاكل قانونية في طلب حق الملكية الفكرية.

الاستئناف: ردُّ يودعه مقدم الطلب رداً على قرار المكتب.

النشر: يتم نشر الطلبات في الجريدة الرسمية لإخطار الناس وتلقي الاعتراضات التي قد تقدمها أطراف ثالثة معنيّة.

الاعتراض: دعوى يتقدم بها طرف ثالث لدى مكتب الملكية الفكرية اعتراضاً على تسجيل حق الملكية الفكرية بسبب وجود حقوق مُنحت مسبقاً وتتضارب مع هذا الحق.

قبول الطلب: إذا كانت نتيجة الفحص إيجابية، يمنح مكتب الملكية الفكرية حق الملكية الفكرية لمقدم الطلب ويصدر شهادة به.

مدة الحماية: فترة سريان حق الملكية الفكرية.

شرط الاستخدام: الاستخدام الفعلي لحق الملكية الفكرية في سياق التجارة الفعلي.

اتفاقية دولية: اتفاقية مبرمة بين دول مختلفة من جميع أنحاء العالم لتسهيل إجراءات تسجيل حق الملكية الفكرية وحمايته.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية: وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة تأسست عام ١٩٦٧ بهدف تعزيز الابتكار والإبداع من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع الدول من خلال إرساء نظام دولي متوازن وفعال للملكية الفكرية.

معاهدة التعاون بشأن البراءات: معاهدة دولية بشأن قانون البراءات أبرمت عام ١٩٧٠، ووضعت إجراءات موحّدة لإيداع طلبات براءات الاختراع بهدف حماية الاختراعات في كل دولة من الدول المتعاقدة.

اتفاقية برن: الاتفاقية التي تُعنى بحماية مصنّفات المؤلفين وحقوقهم، على غرار الكتاب والموسيقيين والشعراء وغيرهم.

اتفاقية لهاي: الاتفاقية التي تُعنى بحماية الرسوم والنماذج الصناعية.

الدول المتعاقدة: الدول التي وقّعت على معاهدة/اتفاقية معينة.

التعدّي على الحقوق: الاستخدام غير المصرّح به لحق الملكية الفكرية بطريقة قد تسبّب التباساً أو تضليلاً أو خطأ بشأن مصدر/ ملكية الحق.

إنفاذ الحقوق: الإجراءات القانونية التي يتّخذها مقدم الطلب/ صاحب حق الملكية الفكرية للحفاظ على حقوقه والحرص على عدم استخدام أي طرف ثالث لها من دون إذن.

المطالبة بحق الأولوية: يطالب مقدم طلب حق الملكية الفكرية الموعد مسبقاً بحق الأولوية من أجل تقديم طلب حالي (ليستفيد من تاريخ إيداع الطلب السابق).

التنازل عن حقوق الأولوية: عندما ينقل صاحب حق الملكية الفكرية هذا الحق إلى كيان جديد.

الفصل ٧

المراجع

- تشابمان ، أ.ر. (بدون تاريخ). منظور حقوق الإنسان في الملكية الفكرية والتقدم العلمي والوصول إلى فوائد العلوم. الرابطة الأمريكية لتقدم العلوم ، ١-٤٤.
- Consultancy-me.com. (٢٠٢٠ ، ٨ يونيو). ريادة الأعمال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا آخذة في الارتفاع مع نضوج مشهد الشركات الناشئة. الاستشارات. تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- حقوق النشر. الويبو. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- الأسئلة المتداولة: حقوق النشر. ويبو. (اختصار الثاني). تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- الأسئلة المتداولة: براءات الاختراع. الأسئلة المتداولة: براءات الاختراع. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- المساواة بين الجنسين والملكية الفكرية. المساواة بين الجنسين والملكية الفكرية. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- جي إي م (بدون تاريخ). ريادة الأعمال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا - صورة مختلطة. مراقب GEM العالمي لريادة الأعمال. تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- هينريشين ، س . (٢٠٢٠ ، ١٦ نوفمبر). استكشاف النظام البيئي الصاعد للشركات الناشئة التونسية. موبايل من أجل التنمية. تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- التصاميم الصناعية. التصاميم الصناعية. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع في ٢٢ سبتمبر ٢٠٢١ من <https://www.wipo.int/designs/en/>.
- ماسكوس ، ك إي (٢٠٠٠). حقوق الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية. مجلة كيس ويسترن ريزيرف للقانون الدولي ، ١-٣٧.
- م. سميچيرا ، & م ، ٦ ، M. (٢٠٢١ ، ٦ May). مؤشر الملكية الفكرية الدولي حسب الدولة ٢٠٢١. Statista. تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١
- نيلفاغان (٢٠١٨) ، ١٢ فبراير). المصدر المفتوح مقابل الملكية الفكرية. أفكار نيل. تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١ ،
- Odilova, S., & Xiaomin, G. (٢٠١٦). حماية حقوق الملكية الفكرية والاستخبارات والنمو الاقتصادي: تحقيق تجريبي عبر البلاد. MRPA - أرشيف ميونيخ الشخصي RePEc ، ١-١٠.
- سليمان ، سترومكويست ، إ. ، حلوة ، المؤلفون ، ف ، وكندر الدين ، ت. (٢٠٢١ ، ١٦ سبتمبر). ريادة الأعمال من أجل مصر أفضل. معهد الشرق الأوسط. تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- العلامات التجارية. (بدون تاريخ) الويبو. تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- الأسرار التجارية. الويبو. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- لماذا حقوق الملكية الفكرية مهمة؟ مركز سياسات الابتكار العالمي لماذا تعتبر حقوق الملكية الفكرية تعليقات مهمة. (٢٠٠٩ ، ٢٨ ديسمبر). تم الاسترجاع ٢١ سبتمبر ، ٢٠٢١ ،
- قاعدة بيانات إحصاءات الويبو. آخر تحديث: يناير ٢٠٢١.
- الويبو: مدريد - نظام العلامات التجارية الدولي. أخبار RSS. (بدون تاريخ). تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- الويبو. (بدون تاريخ). المؤشرات الجغرافية. ماذا يحددون؟ تم الاسترجاع ٢٢ سبتمبر ، ٢٠٢١.
- ياسودا ، ف ، وكاتو ، ه (بدون تاريخ). تأثير نظام الملكية الفكرية على النمو الاقتصادي: الدراسات الاستقصائية لتقصي الحقائق والتحليلات في منطقة آسيا. تقرير قطري: اليابان. مشروع البحث المشترك للويبو وجامعة الأمم المتحدة ، ١-١٧

الفصل ٨

المرفقات

المرفق الأول  مصر – الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية

براءة الاختراع – سماتها – مدة حمايتها

التعريف

البراءة حق استثنائي يُمنح نظير اختراع يكون إنتاجاً أو عملية تُتيح طريقة جديدة لإنجاز عمل ما أو تقدّم حلاً تقنياً جديداً لمشكلة ما. يثبت الحق في البراءة للمخترع أو لمن آلت إليه حقوقه.



وإذا كان الاختراع نتيجة عمل مشترك بين عدة أشخاص، ثبت حقهم في البراءة بالتساوي في ما بينهم ما لم يتفقوا على غير ذلك. أمّا إذا كان قد توصل إلى الاختراع ذاته أكثر من شخص يستقل كل منهم عن الآخر، يثبت الحق للأسبق في تقديم طلب البراءة. البراءة سند يمكن بيعه أو التنازل عنه.

شروط الاختراع القابل للحماية (المادة ١)

تُمنح براءات اختراع طبقاً لأحكام القانون المصري عن كل اختراع قابل للتطبيق الصناعي، يكون جديداً، ويمثّل خطوة إبداعية، سواء كان الاختراع متعلقاً بمنتجات صناعية جديدة أو بطرق صناعية مستحدثة، أو بتطبيق جديد لطرق صناعية معروفة. كما تمنح البراءة استقلالاً عن كل تعديل أو تحسين أو إضافة ترد على اختراع سبق أن مُنح عنه براءة، إذا توافرت فيه شروط الجودة والإبداع والقابلية للتطبيق الصناعي على النحو المبين في الفقرة السابقة، ويكون منح البراءة لصاحب التعديل أو التحسين أو الإضافة وفقاً لأحكام هذا القانون.



لا تُمنح براءة الاختراع لما يلي (المادة ٢)

١. الاختراعات التي يكون من شأن استغلالها المساس بالأمن القومي أو الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة أو الإضرار الجسيم بالبيئة أو الإضرار بحياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات.
٢. الاكتشافات والنظريات العلمية والطرق الرياضية والبرامج والمخططات.
٣. طرق تشخيص وعلاج وجرّاحة الإنسان أو الحيوان.
٤. النباتات والحيوانات أياً كانت درجة ندرتها أو غرابتها وكذلك الطرق التي تكون في أساسها بيولوجية لإنتاج النباتات أو الحيوانات، عدا الكائنات الدقيقة والطرق غير البيولوجية والبيولوجية الدقيقة لإنتاج النباتات أو الحيوانات.
٥. الأعضاء والأنسجة والخلايا الحية والمواد البيولوجية الطبيعية والحمض النووي والجينوم.



مدة الحماية

مدة حماية براءة الاختراع عشرون سنة تبدأ من تاريخ تقديم طلب البراءة في جمهورية مصر العربية للطلبات الوطنية أو من تاريخ الإيداع الدولي لطلبات ال PCT



تسجيل براءة الاختراع

المستندات المطلوبة مع الإيداع:

١. وصف مختصر للاختراع باللغتين العربية والإنجليزية على الاستمارة المعدّة لذلك.
٢. الوصف التفصيلي الكامل للاختراع (يتمّ إيداع الترجمة العربية للوصف التفصيلي خلال ٦ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر)
٣. لوحات رسم (إن وجدت)



المستندات المطلوبة خلال مهل قانونية بعد إيداع الطلب:

١. توكيل من الطالب موثّق ومصدّق عليه من القنصلية المصرية. المهلة القانونية: ٤ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر
٢. مستند الأسبقية موثّق مع الترجمة العربية. المهلة القانونية: ٣ أشهر من تاريخ إيداع الطلب
٣. مستند تنازل من المخترعين إلى الطالب موثّق ومصدّق عليه من القنصلية المصرية (هذا المستند مطلوب فقط في حالة إذا كانت الأسبقية مقدّمة باسم المخترعين). المهلة القانونية: ٤ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر
٤. شهادة تأليف الشركة أو مستخرج من السجل التجاري موثّق ومصدّق عليه من القنصلية المصرية. ٤ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر

بالنسبة إلى طلبات ال PCT، ما من حاجة للمستندات أرقام ٢ و٣ و٤ المذكورة أعلاه

إجراءات الفحص

- تُعطى طلبات براءات الاختراع أرقاماً متتابعة، بترتيب تاريخ وساعة ورودها، ويبدأ الترقيم في أول يناير من كل سنة، ويُعطى الطالب إيصالاً يبيّن فيه الرقم المتتابع للطلب ويختم ومرفقاته بخاتم المكتب، ويؤشّر عليه بالرقم المتتابع له وتاريخ وساعة وروده.
- يتم فحص الطلب من حيث الجودة والخطوة الإبداعية والتطبيق الصناعي
- يقوم مكتب البراءات بإخطار الطالب أو وكيله بقرارات لإدخال تعديلات على الطلب، فإذا لم يقم الطالب بإجراء الاستيفاءات أو التعديلات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإخطار، يُعدّ متنازلاً عن طلبه.
- في حالة **قبول*** الطلب: يتم نشر الطلب في جريدة براءات الاختراع، وذلك خلال ٩٠ يوماً من تاريخ صدور قرار القبول وتمكين من يرغب في الجمهور الاطلاع على ملف البراءة وكافة مستنداته. يتم إخطار الطالب بدفع الرسوم المستحقة لطباعة البراءة وعلى الطالب دفع الرسوم خلال ٣ أشهر من تاريخ الإخطار وإلا اعتبر طلبه كأنه لم يكن.
- في حالة رفض الطلب: يمكن للطالب التظلم من القرار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار مقابل الرسم المحدد المذكور في اللائحة ويتم بعد ذلك إخطار الطالب بموعد انعقاد اللجنة لنظر التظلم.

الرسوم المستحقة

- طلب الحصول على براءة اختراع: ١٥٠ جنيه مصري
- رسوم الفحص (لغير المصريين): ١٧٠٠٠ جنيه مصري
- رسوم تدقيق الترجمة العربية: ١٥ جنيه على الصفحة
- رسوم الطبع: ١٥ جنيه على الصفحة + ٥٠ جنيه تغليف
- التظلم: ٢٥٠ جنيه مصري
- طلب المعارضة في إصدار براءة: ٥٠٠ جنيه مصري

الرسوم السنوية اعتباراً من بداية السنة الثانية من تاريخ تقديم الطلب وحتى انتهاء مدة الحماية:



- ينخفض الرسم السنوي بالنسبة إلى الطلاب ليكون ١٠٪ من قيمته
- يُخفّض إلى النصف الرسم السنوي بالنسبة إلى الأفراد أو المنشآت الفردية التي لا يزيد عدد العاملين فيها على عشرة.
- تستحق غرامة تأخيرية مقدارها (٧٪) عن كل سنة من سنوات التأخير.

* إذا كانت نتيجة الفحص إيجابية، يمنح مكتب الملكية الفكرية حق الملكية الفكرية لمقدم الطلب ويصدر شهادة به.

الرسوم والنماذج الصناعية - شروطها - مدة حمايتها

تعريف الرسم أو النموذج الصناعي (المادة ١١٩)

يُعتبر تصميمًا أو نموذجًا صناعيًا كل ترتيب للخطوط وكل شكل مجسم بألوان أو بغير ألوان إذا اتخذ مظهرًا مميزًا يتسم بالجدة وكان قابلاً للاستخدام الصناعي.



لا يجوز تسجيل أي تصميم أو نموذج صناعي من التصميمات والنماذج الصناعية الآتية (المادة ١٢٤)

١. التصميم أو النموذج الذي تستلزمه عادة الاعتبار الفنية أو الوظيفية للمنتج.
٢. التصميم أو النموذج الذي يتضمن شعارات أو رموزًا دينية أو أختاماً أو أعلاماً خاصة بجمهورية مصر العربية أو بالدول الأجنبية أو الذي ينشأ عن استخدامه إخلال بالنظام العام أو الآداب العامة.
٣. التصميم أو النموذج الذي يتطابق أو يتماثل أو يتشابه مع علامة تجارية مسجلة أو علامة مشهورة.



يفقد التصميم أو النموذج الصناعي وصف الجدة في الحالات التالية (المادة ١٢٠)

١. تم عرضه على الجمهور أو وصفه أو عرض استخداماته قبل تاريخ إيداع طلب تسجيله. ومع ذلك، لا يفقد التصميم أو النموذج الصناعي وصف الجدة إذا كان هذا العرض أو الوصف قد تم بعد تقديم طلب تسجيله في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية أو التي تعامل جمهورية مصر العربية معاملة المثل أو كان العرض في أحد المعارض الوطنية أو الدولية أو نشر عن التصميم أو النموذج الصناعي في أحد المؤتمرات أو إحدى الدوريات العلمية، وذلك كله خلال فترة لا تتجاوز ستة أشهر سابقة على تاريخ إيداع طلب التسجيل في جمهورية مصر العربية.
٢. اشتمل على اختلافات غير جوهريّة بالنسبة إلى تصميم أو نموذج صناعي سابق أو حُصص لنوع آخر من المنتجات غير ما خصص له التصميم أو النموذج السابق تسجيله.



مدة الحماية (المادة ١٢٦)

مدة الحماية المترتبة على تسجيل التصميم أو النموذج الصناعي عشر سنوات تبدأ من تاريخ تقديم طلب التسجيل في جمهورية مصر العربية.



وتجدد الحماية لمدة خمس سنوات أخرى إذا قدم مالك التصميم أو النموذج طلباً بالتجديد في خلال السنة الأخيرة من المدة، وذلك وفقاً للأوضاع المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لهذا القانون. ومع ذلك، يحق للمالك أن يقدم طلباً بالتجديد خلال الثلاثة الأشهر التالية لتاريخ انتهاء مدة الحماية وإلا قامت المصلحة بشطب التسجيل من تلقاء نفسها.

تسجيل رسم أو نموذج صناعي

المستندات:



المستندات المطلوبة مع الإيداع:

- أربع صور من كل تصميم أو نموذج صناعي، ومع ذلك، يجوز تقديم عينة من الإنتاج المخصص لها إذا أمكن حفظها

المستندات المطلوبة خلال مهل قانونية بعد إيداع الطلب:

١. توكيل من الطالب موثق ومصدق عليه من القنصلية المصرية. المهلة القانونية: ٦ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر
٢. مستند الأسبقية موثق. المهلة القانونية: ٦ أشهر من تاريخ إيداع الطلب
٣. مستند تنازل من المصممين إلى الطالب موثق ومصدق عليه من القنصلية المصرية (هذا المستند مطلوب فقط في حالة إذا كانت الأسبقية مقدّمة باسم المصممين). المهلة القانونية: ٦ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر
٤. شهادة تأليف الشركة أو مستخرج من السجل التجاري موثق ومصدق عليه من القنصلية المصرية. ٦ أشهر من تاريخ الإيداع في مصر

إجراءات التسجيل والفحص

- تُقيد طلبات تسجيل التصميمات والنماذج الصناعية في سجل خاص بالإدارة بأرقام متتابعة حسب تواريخ تقديمها ويعطي الطالب إيصالاً يشتمل على الرقم المتتابع للطلب واسم الطالب وتاريخ وساعة تقديم الطلب
- في حالة قبول الطلب: يتم إخطار الطالب بقبول الطلب ويستحق دفع رسوم الإشهار للنشر في الجريدة. بعد نشر الطلب في الجريدة وانتهاء فترة المعارضة (٦٠ يوماً) يتم دفع رسوم التسجيل.
- في حالة رفض الطلب: يتم إخطار الطالب برفض الطلب مع توضيح الأسباب ويجوز التظلم من هذا القرار في موعد لا يتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار به.

الرسوم المستحقة

- إيداع نموذج: ٣٤,٢ جنيه مصري
- تقديم نموذج إضافي في الطلب نفسه: ١٧,١ جنيه مصري
- النشر في الجريدة: ٦٨,٤ جنيه مصري
- التسجيل: ٨٥,٥ جنيه مصري
- التجديد: ٨٥,٥ جنيه مصري
- التجديد في فترة السماح (٣ أشهر): ١١٤ جنيه مصري
- التظلم: ١١٤ جنيه مصري
- المعارضة: ٨٥,٥ جنيه مصري

مع إضافة قيمة الدمغات المستحقة

علامات تجارية

تعريف العلامة التجارية

العلامة التجارية هي كل ما يميّز منتجاً أو سلعة أو خدمة عن غيرها، وتشمل على وجه الخصوص الأسماء المتخذة شكلاً مميزاً، والإمضاءات، والكلمات والحروف، والأرقام والرسوم، والرموز، وعناوين المحال والدمغات، والأختام والتصاویر، والنقوش البارزة، ومجموعة الألوان التي تتخذ شكلاً خاصاً ومميزاً، وكذلك أي خليط من هذه العناصر إذا كانت تستخدم أو يراد أن تستخدم إقاً في تمييز منتجات عمل صناعي أو استغلال زراعي، أو استغلال الغابات أو لمستخرجات الأرض، أو أي بضاعة، وإقاً للدلالة على مصدر المنتجات أو البضائع أو نوعها أو مرتبتها أو ضمانها أو طريقة تحضيرها، وإقاً للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات. وفي جميع الأحوال، يتعين أن تكون العلامة التجارية مما يدرك بالبصر.



ما لا يمكن تسجيله كعلامة تجارية

١. لا يسجل كعلامة تجارية أو كعنصر منها ما يأتي
 ١. العلامات الخالية من أي صفة مميزة أو المكوّنة من علامات أو بيانات ليست إلا التسمية التي يطلقها العرف على المنتجات أو الرسم أو الصور العادية لها
 ٢. العلامات المخلة بالنظام العام أو الآداب العامة
 ٣. الشعارات العامة والإعلام وغيرها من الرموز الخاصة بالدولة أو الدول الأخرى أو المنظمات الإقليمية أو الدولية، وكذلك تقليد لها
 ٤. العلامات المطابقة أو المشابهة للرموز ذات الصيغة الدينية
 ٥. رموز الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر أو غيرها من الرموز المشابهة وكذلك العلامات التي تكوّن تقليداً لها.
 ٦. صور الغير أو شعاراته ما لم يوافق على استعمالها
 ٧. البيانات الخاصة بدرجات الشرف التي لا يثبت طالب التسجيل حصوله عليها.
 ٨. العلامات والمؤشرات الجغرافية التي من شأنها أن تضلل الجمهور أو تحدث لبساً لديه أو التي تتضمن بيانات كاذبة عن مصدر المنتجات من السلع أو الخدمات أو عن صفاتها الأخرى وكذلك العلامات التي تحتوي على بيان اسم تجاري وهمي مقلد أو مزوّر.



ملكية العلامة

يُعتبر من قام بتسجيل العلامة مالِكاً لها متى اقترن ذلك باستعمالها خلال **الخمس سنوات** التالية للتسجيل، ما لم يثبت أن أولوية الاستعمال كانت لغيره، ويحق لمن كان أسبق إلى استعمال العلامة ممن سجلت باسمه الطعن ببطالان التسجيل خلال الخمس السنوات المذكورة، ومع ذلك، يجوز الطعن ببطالان تسجيل العلامة دون التقيّد بأي مدة متى اقترن التسجيل بسوء النية.



يستنفذ حق مالك العلامة في منع الغير من استيراد أو استخدام أو بيع أو توزيع المنتجات التي تميزها هذه العلامة إلا إذا قام بتسويق تلك المنتجات في أي دولة أو رخص للغير بذلك.

إذا طلب شخصان أو أكثر في وقت واحد تسجيل العلامة ذاتها أو تسجيل علامات متشابهة عن فئة واحدة من المنتجات، توقف إجراءات التسجيل إلى أن يقدم أحدهم تنازلاً من منازعيه أو حكماً واجب النفاذ صادراً لصالحه.

يجوز نقل ملكية العلامة أو تقرير أي حق عيني عليها أو الحجز عليها استقلالاً عن المحل التجاري أو مشروع الاستغلال، وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

يشمل نقل ملكية المحل التجاري أو مشروع الاستغلال العلامات المسجلة باسم المالك إذا كانت ذات ارتباط وثيق بالمحل التجاري أو مشروع الاستغلال ما لم يتفق على غير ذلك. وإذا لم يشمل نقل ملكية المحل التجاري أو مشروع الاستغلال العلامة التجارية، كان لمالك العلامة استخدامها على ذات نوعية المنتجات أو الفئة أو الفئات المسجلة عنها ما لم يتفق على غير ذلك.

لا يكون نقل ملكية العلامة أو تقرير حق الانتفاع أو رهنها حجة على الغير إلا بعد التأشير بذلك في السجل ونشره بالكيفية التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

تسجيل علامة تجارية



تختص مصلحة التسجيل التجاري بتسجيل العلامات التجارية في السجل الخاص بهذه العلامات وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية

المستندات	آلية سير الملف	مدة إنجازه	الرسوم المتوقعة
١. نموذج طلب العلامة ٢. صورة العلامة (٤ نسخ) ٣. أصل التوكيل ٤. أصل شهادة تأليف الشركة ٥. مستند الأسبقية (إن وجد)	تقديم الطلب لدى إدارة العلامات التجارية	٣-٤ أيام	١٠٠ EGP
	فحص الطلب واستلام إخطار الفحص	١٢-١٥ شهراً	لا يوجد
	سداد رسوم النشر في خلال ٦ أشهر من تاريخ الإخطار	٧-١٤ يوماً	١٨٥ EGP
	النشر في الجريدة الرسمية	١-٢ شهر من دفع رسم الإصدار	لا يوجد
	مهة الاعتراض ٦٠ يوماً من تاريخ النشر		لا يوجد
	دفع رسوم التسجيل	٧-١٤ يوماً من انتهاء مدة المعارضة	١٥٦ EGP
	في حالة رفض الطلب: يمكن للطالب التظلم من القرار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار مقابل الرسم المحدد المذكور باللائحة ويتم بعد ذلك إخطار الطالب بموعد انعقاد اللجنة للنظر في التظلم.	٣ أيام	١٥٦ EGP

مدة الحماية المترتبة على تسجيل العلامة عشر سنوات وتمتد لمدة أو لمدد مماثلة على طلب صاحبها في كل مرة خلال السنة الأخيرة من مدة الحماية مقابل سداد الرسم المستحق على طلب التسجيل لأول مرة. ويجوز بعد فوات تلك المدة بما لا يتجاوز ستة أشهر أن يتقدم صاحبها بطلب تجديد مدة الحماية وذلك مقابل أداء الرسم المقرر ورسم إضافي تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون بما لا يتجاوز خمسمائة جنيه وإلا قامت المصلحة بشطب العلامة.

- رسم تجديد العلامة قبل موعد انتهاء مدة الحماية ١٥٦ EGP
- رسم تجديد العلامة في خلال فترة السماح (٦ أشهر) ٣٠٦ EGP

يجوز إعادة تسجيل العلامة بعد شطبها - لصاحبها دون غيره- وذلك خلال **ثلاث سنوات** من تاريخ الشطب طبقاً للأوضاع وبالإجراءات ذاتها المقررة للتسجيل ومقابل سداد رسم تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون بما لا يتجاوز ألف جنيه. ويجوز بعد فوات المدة المذكورة تسجيل العلامة لصاحبها ولغيره عن المنتجات ذاتها وذلك طبقاً للأوضاع وبالإجراءات والرسوم ذاتها المقررة للتسجيل أول مرة. ومع ذلك، إذا كان الشطب تنفيذاً لحكم قضائي واجب النفاذ بعدم الأحقية في تسجيل العلامة، جاز تسجيلها لصالح الغير فور الشطب.

رسوم إعادة تسجيل العلامة بعد شطبها ١١٦٠ EGP

الاعتراض على تسجيل العلامة



تقديم الاعتراض ومدته

- ينشر مكتب العلامات التجارية قرار قبول طلب تسجيل العلامة في جريدة العلامات التجارية والتصميمات والنماذج الصناعية.
- يجوز لكل ذي شأن أن يعترض كتابةً على تسجيل العلامة بإخطار يوجه إلى المصلحة متضمناً أسباب الاعتراض.
- يجب تقديم الاعتراض خلال ستين يوماً من تاريخ النشر.
- ويسري هذا الموعد على العلامات الدولية والمحلية ولكن جرى العرف في مكتب العلامات إلى منح ٦٠ يوماً إضافياً كموعداً مسافة للعلامات التي تُنشر في الجريدة الدولية.

إجراءات الاعتراض وكيفية فحصه

- تقديم الاعتراض: يقدم الاعتراض من صاحب الشأن أو وكيله على الاستمارة المعدة بذلك.
- يجب أن يتضمن الاعتراض الأسباب التي يستند عليها.
- يرسل مكتب العلامات صورة من إخطار الاعتراض إلى طالب التسجيل وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ ورود الإخطار إليها.
- وهذا الموعد هو موعد تنظيمي لا يترتب على تجاوزه أي شيء.
- على طالب التسجيل أن يقدم للمصلحة رداً كتابياً مسبباً على الاعتراض، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمه الإخطار، وإلا اعتُبر متنازلاً عن طلب التسجيل.
- يحق لطرفي النزاع طلب جلسة استماع بعد سداد الرسم المقرر.

القرار الصادر في الاعتراض

- يُصدر مكتب العلامات قراره في الاعتراض مسبباً إما بقبول التسجيل أو رفضه، وذلك بعد سماع طرفي النزاع.
- يجوز أن يتضمن القرار بالقبول إلزام الطالب بتنفيذ ما يراه ضرورياً من الاشتراطات لتسجيل العلامة.
- يجوز الطعن في القرار الصادر في المعارضة أمام محكمة القضاء الإداري المختصة وذلك خلال ستين يوماً من صدور القرار.

نماذج من إجراءات رفض تسجيل العلامة في مصر:

١. رفض تسجيل علامة «مورو»

- تقدمت شركة «كادبوري يو كيه ليمتد» بطلب تسجيل دولي لعلامتها المشهورة «MORO» في مصر بالفئة ٣٠ بتاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٣.
- أصدر الفاحص بالمكتب المصري قراراً برفض تسجيل العلامة نظراً لوجود تسجيل مسبق لعلامات مشابهة على الفئة نفسها ٣٠ وهي (MOURRY) و (MORC).
- تم الطعن في القرار أمام المحكمة الإدارية، التي أقرت شهرة العلامة التجارية لموكلتنا والفرق بينها وبين العلامات المتعارضة، وأصدرت قرارها بإلغاء قرار مكتب العلامات واستكمال إجراءات تسجيل العلامة المعنية.

٢. إلغاء تسجيل علامة «جيوفيديرم» JUVEDERM

- تقدمت موكلتنا «شركة اليرجان هولدينجز فرانس اس ايه» برفع دعوى أمام المحكمة الاقتصادية بجمهورية مصر العربية لإلغاء التسجيل الدولي للعلامة التجارية "JUVEDERM" رقم ١٢٦٦٩٣٧ والذي تم تمديد جهايته داخل مصر في العام ٢٠١٥ على الفئات ٣، ٣٥، ٤٤ والمسجلة باسم (١- ديرمافيتا و٢- جيوفيديرم البيت كلينكس ش.م.م.) نظراً لتشابهها مع علامتها التجارية المعروفة والتي تم تسجيلها دولياً بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠٠٣ على الفئات ٥، ١٠.
- تم إحالة ملف الدعوى إلى مكتب الخبراء، وأصدر الخبير تقريره أنّ ما أقدمت عليه الشركة المدعى عليها من استخدام العلامة التجارية على منتجات تشف جليا عن التطابق في الاسم والحروف والتصميم والنطق والجرس الصوتي بما يؤدي إلى الخلط واللبس على المستهلكين، وتتصف في هذه الحالة بالتعدي على الملكية الفكرية للشركة المدعية. كما أحتوى تقرير الخبير على ما يفيد تحصل الشركة المدعية من جهات قضائية في الخارج وجهات إدارية مختصة على ما يؤيد أحقيتها في استخدام العلامة التجارية وعدم أحقية الشركة المدعى عليها في ذلك.
- بناءً عليه، حكمت المحكمة بشطب تسجيل العلامة التجارية "JUVEDERM" رقم ١٢٦٦٩٣٧ على الفئات ٣، ٣٥، ٤٤ مع ما يترتب على ذلك من آثار على الشركتين المدعى عليهما.

مثال

مثال

حماية الملكية الأدبية والفنية

التعريف

تنقسم الملكية الأدبية والفنية إلى فئتين: حق المؤلف والحقوق المجاورة؛ يشمل حق المؤلف المصنفات الأدبية والمصنفات الفنية. أما الحقوق المجاورة لحق المؤلف فتشمل حقوقاً مماثلة له.



الأعمال المشمولة بالحماية (المادة ١٣٩ والمادة ١٤٠)

كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو علمي أياً كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه.



وبصفة خاصة ما يلي:

- أ. الكتب والكتيبات والمقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبة.
 - ب. برامج الحاسب الآلي.
 - ت. قواعد البيانات سواء كانت مقروعة من الحاسب الآلي أو من غيره.
 - ث. المحاضرات والخطب والمواعظ وأي مصنفات شفوية أخرى إذا كانت مسجلة.
 - ج. المصنفات التمثيلية والتمثيلية الموسيقية والتمثيل الصامت (البانتوميم).
 - ح. المصنفات الموسيقية المقترنة بالألفاظ أو غير المقترنة به.
 - خ. المصنفات السمعية البصرية.
 - د. مصنفات العمارة.
 - ذ. مصنفات الرسم بالخطوط أو بالألوان والنحت والطباعة على الحجر، وعلى الأقمشة وأي مصنفات مماثلة في مجال الفنون الجميلة.
 - ر. المصنفات الفوتوغرافية وما يماثلها.
 - ز. مصنفات الفن التطبيقي والتشكيلي.
 - س. الصور التوضيحية والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية (الاسكتشات) والمصنفات الثلاثية الأبعاد المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو التصميمات المعمارية.
 - ش. المصنفات المشتقة، وذلك دون الإخلال بالحماية المقررة للمصنفات التي اشتقت منها
- وتشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكراً + بالإضافة إلى الأعمال الفرعية:
- ترجمات الأعمال
 - تكييف الأعمال لفن من الفنون وتحويلها
 - إعادة التوزيع الموسيقي
 - مجموعات الأعمال ومجموعات المعلومات المجازة من قبل صاحب حق المؤلف أو خلفائه العموميين أو الخصوميين شرط أن يكون اختيار أو ترتيب المضمون مبتكراً

نطاق تطبيق الحماية (المادة ١٣٩ والمادة ١٤٠)

بالنسبة إلى الأعمال

- الأعمال التي تُنشر لأول مرة في مصر أو لأول مرة في إحدى الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.



بالنسبة إلى المؤلفين

- المؤلفون المصريون، أينما كان محل إقامتهم
- المؤلفون غير المصريين شرط أن يكونوا من حاملي جنسية إحدى البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أو من في حكمهم.
- منتج ومؤلف المصنفات السينمائية التي يكون مقر منتجها أو محل إقامته في إحدى الدول الأعضاء في تلك المنظمة.
- مؤلفو المصنفات المعمارية المقامة في إحدى الدول الأعضاء أو المصنفات الفنية الأخرى الداخلة في مبنى أو منشأة أخرى كائنة في إحدى الدول الأعضاء.

بالنسبة إلى الحقوق المجاورة لحق المؤلف:

١. فنانون الأداء إذا توافر أي شرط من الشروط التالية:
 - أ. إذا تم الأداء في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية
 - ب. إذا تم تغريب الأداء في تسجيلات صوتية ينتمي منتجها إلى دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، أو تم التثبيت الأول للصوت في إقليم دولة عضو في المنظمة.
 - ت. إذا تم بث الأداء عن طريق هيئة إذاعة يقع مقرها في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية وأن يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في دولة عضو.
٢. منتج التسجيلات الصوتية إذا كان التثبيت الأول للصوت قد تم في دولة عضو في المنظمة.
٣. هيئات الإذاعة إذا كان مقر هيئة الإذاعة كائناً في إقليم دولة عضو في منظمة التجارة العالمية وأن يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في إقليم دولة عضو في المنظمة.

مدة الحماية (من المادة إلى المادة)	
مدة الحماية	العمل
خلال حياة المؤلفين المشتركين مضافاً إليها خمسون سنة بعد تبدأ من تاريخ وفاة آخر من بقي حياً من المؤلفين المشتركين.	الأعمال المشتركة
<ul style="list-style-type: none"> • خمسون سنة من تاريخ أول نشر علني مجاز للعمل. • في حالة عدم النشر، تسري مدة الخمسين سنة اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها إنجاز العمل 	الأعمال السمعية والبصرية
<ul style="list-style-type: none"> • خمسون سنة من تاريخ أول نشر علني مجاز للعمل • وتنقضي الحقوق المالية على المصنفات التي تنشر لأول مرة بعد وفاة مؤلفها بمضي خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد. <p>المادة ١٦٢ من القانون</p>	الأعمال الجماعية
<ul style="list-style-type: none"> • طيلة حياة المؤلف مضافاً إليها خمسون سنة تبدأ من تاريخ وفاة المؤلف (م ١٦٠) • خمسون سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد (م ١٦٣) 	<p>الحقوق المادية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • حالة المؤلف المعروف • حالة عدم ذكر اسم المؤلف أو باسم مؤلف مستعار
حماية أبدية لا تنقضي بمرور أي مدة عليها (م ١٤٣)	الحقوق المعنوية
مدة خمسون سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد (م ١٦٢)	الأعمال المنشورة باسم شخص معنوي
خمسون سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد (م ١٦٢)	الأعمال المنشورة بعد موت صاحبها

الحقوق التي يتمتع بها صاحب حق المؤلف والحقوق المجاورة



الحقوق المادية

يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده بحق استثنائي في

- الترخيص أو المنع لأي استغلال لمصنّفه بأي وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق النسخ أو البث الإذاعي أو إعادة البث الإذاعي أو الأداء العلني أو التوصيل العلني، أو الترجمة أو التحويل أو التأجير أو الإعارة أو الإتاحة للجمهور، بما في ذلك إتاحتها عبر أجهزة الحاسب الآلي أو من خلال شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات وغيرها من الوسائل.
- كما يتمتع المؤلف وخلفه من بعده **بالحق في تتبع أعمال التصرف في النسخة الأصلية لمصنّفه**، والذي يخوله الحصول على نسبة مئوية معينة لا تتجاوز عشرة في المائة من الزيادة التي تحققت من كل عملية تصرف في هذه النسخة. (م ١٤٧)

• للمؤلف أن ينقل إلى الغير كل أو بعض حقوقه المالية المبينة في هذا القانون.

ويشترط لانعقاد التصرف أن يكون مكتوباً وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدة يكون محلاً للتصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدّة الاستغلال ومكانه.

ويكون المؤلف مالِكاً لكل ما لم يتنازل عنه صراحة من حقوق مالية ولا يعد ترخيصه باستغلال أحد هذه الحقوق ترخيصاً منه باستغلال أي حق مالي آخر يتمتع به على المصنّف نفسه.

ومع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية المنصوص عليها في هذا القانون يمنع عليه القيام بأي عمل من شأنه تعطيل استغلال الحق محل التصرف. (م ١٤٩)

• للمؤلف أن يتقاضى المقابل النقدي أو العيني الذي يراه عادلاً نظير نقل حق أو أكثر من حقوق الاستغلال المالي لمصنّفه إلى الغير على أساس مشاركة نسبية في الإيراد الناتج من الاستغلال، كما يجوز له التعاقد على أساس مبلغ جزافي أو بالجمع بين الأساسيين. (م ١٥٠)

يجوز الحجز على الحقوق المالية للمؤلفين على المنشور أو المتاح للتداول من مصنّفاتهم ولا يجوز الحجز على المصنّفات التي يتوفى صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت أن إرادته كانت قد انصرفت إلى نشرها قبل وفاته. (م ١٥٤)

الحقوق المعنوية

- يتمتع المؤلف وخلفه العام، على المصنّف، بحقوق أدبية غير قابلة للتقادم أو للتنازل عنها، وتشمل هذه الحقوق ما يلي:

١. الحق في إتاحة المصنّف للجمهور لأول مرة
٢. الحق في نسبة المصنّف إلى مؤلفه.
٣. الحق في منع تعديل المصنّف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له ولا يعدّ التعديل في مجال الترجمة اعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو التغيير أو أساء بعمله إلى سمعة المؤلف ومكانته. (م ١٤٣)

للمؤلف وحده، إذا طرأت أسباب جدية، أن يطلب من المحكمة الابتدائية منع طرح مصنّفه للتداول أو سحبه من التداول أو إدخال تعديلات جوهرية عليه على الرغم من تصرفه في حقوق الاستغلال المالي ويلزم المؤلف في هذه الحالة أن يعوّض مقدماً من آلت إليه حقوق الاستغلال المالي تعويضاً عادلاً يُدفع في غضون أجل تحدّده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم. (م ١٤٤)

يقع باطلاً بطلاناً مطلقاً كل تصرف يرد على أيّ من الحقوق الأدبية المنصوص عليها في ما سبق.

الحقوق المجاورة



شروط منح الحماية	حقوق أصحاب الحقوق المجاورة	مدة الحماية
<p>يتمتع فنانون الأداء بالحماية إذا توافر أي شرط من الشروط التالية:</p> <p>أ. إذا تم الأداء في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية</p> <p>ب. إذا تم تفرغ الأداء في تسجيلات صوتية ينتمي منتجها إلى دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، أو تم التثبيت الأول للصوت في إقليم دولة عضو في المنظمة.</p> <p>ت. إذا تم بث الأداء عن طريق هيئة إذاعة يقع مقرها في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية وأن يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضا في دولة عضو.</p>	<p>يتمتع فنانون الأداء بالحقوق المالية الاستثنائية الآتية:</p> <p>١. توصيل أدائهم إلى الجمهور والترخيص بالإتاحة العلنية أو التأجير أو الإعارة للتسجيل الأصلي للأداء أو لنسخ منه.</p> <p>٢. منع أي استغلال لأدائهم بأي طريقة من الطرق، بغير ترخيص كتابي مسبق منهم ويُعدّ استغلالا محظورا بوجه خاص تسجيل هذا الأداء الحي على دعامة أو تأجيرها بهدف الحصول على عائد تجاري مباشر أو غير مباشر أو البث الإذاعي لها إلى الجمهور.</p> <p>٣. تأجير أو إعارة الأداء الأصلي أو نسخ منه لتحقيق غرض تجاري مباشر أو غير مباشر، بغض النظر عن ملكية الأصل أو النسخ المؤجرة.</p> <p>٤. الإتاحة العلنية لأداء مسجل عبر الإذاعة أو أجهزة الحاسب الآلي أو غيرها من الوسائل، وذلك بما يحقق تلقيه على وجه الانفراد في أي زمان أو مكان ولا يسري حكم هذه المادة على تسجيل فناني الأداء لأدائهم ضمن تسجيل سمعي بصري ما لم يتفق على غير ذلك.</p>	<p>خمسون سنة تبدأ من تاريخ الأداء أو التسجيل على حسب الأحوال.</p>
<p>يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحماية إذا كان التثبيت الأول للصوت قد تم في دولة عضو في المنظمة.</p>	<p>يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحقوق المالية الاستثنائية الآتية:</p> <p>١. منع أي استغلال لتسجيلاتهم بأي طريقة من الطرق بغير ترخيص كتابي مسبق منهم، ويُعدّ بوجه خاص استغلالا محظورا في هذا المعنى نسخها أو تأجيرها أو البث الإذاعي لها أو إتاحتها عبر أجهزة الحاسب الآلي أو غيرها من الوسائل.</p> <p>٢. الإتاحة العلنية لتسجيل صوتي بوسائل سلكية أو لاسلكية أو عبر أجهزة الحاسب الآلي أو غيرها من الوسائل.</p>	<p>خمسون سنة تبدأ من تاريخ التسجيل أو النشر أيهما أبعد.</p>
<p>يتمتع هيئات الإذاعة بالحقوق المالية الاستثنائية الآتية:</p> <p>١. منع الترخيص باستغلال تسجيلاتها.</p> <p>٢. منع أي توصيل لتسجيلها التلفزيوني لبرامجها إلى الجمهور بغير ترخيص كتابي مسبق منها، ويُعدّ بوجه خاص استغلالا محظورا تسجيل هذه البرامج أو عمل نسخ منها أو بيعها أو تأجيرها أو إعادة بثها أو توزيعها أو نقلها إلى الجمهور بأي وسيلة كانت بما في ذلك الإزالة أو الإتلاف لأي حماية تقنية لهذه البرامج كالتشفير أو غيره.</p>	<p>يتمتع هيئات الإذاعة بالحقوق المالية الاستثنائية الآتية:</p> <p>١. منع الترخيص باستغلال تسجيلاتها.</p> <p>٢. منع أي توصيل لتسجيلها التلفزيوني لبرامجها إلى الجمهور بغير ترخيص كتابي مسبق منها، ويُعدّ بوجه خاص استغلالا محظورا تسجيل هذه البرامج أو عمل نسخ منها أو بيعها أو تأجيرها أو إعادة بثها أو توزيعها أو نقلها إلى الجمهور بأي وسيلة كانت بما في ذلك الإزالة أو الإتلاف لأي حماية تقنية لهذه البرامج كالتشفير أو غيره.</p>	<p>تتمتع هيئات البث الإذاعي بحق مالي استثنائي يخول لها استغلال برامجها لمدة عشرين سنة تبدأ من التاريخ الذي تم فيه أول بث لهذه البرامج.</p>

الاستثناءات من الحماية (المادتان ١٧١ و١٧٨)

يجوز من غير موافقة صاحب حق المؤلف ومن غير دفع أي تعويض له:

<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون من أجل الاستعمال الشخصي والخاص - أن يكون العمل قد نشر بشكل مشروع <p>ملاحظة: لا يُعتبر استعمال النسخة المنسوخة أو المصورة ضمن شركة أو في أي مكان عمل آخر استعمالاً شخصياً وخاصاً ولكن لا يطبق هذا الاستثناء إذا أدى النسخ أو التسجيل أو التصوير إلى إلحاق الضرر بحقوق صاحب حق المؤلف ومصالحه الأخرى.</p> <p>ولا يجوز بشكل خاص القيام بما يأتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - نسخ أو تصوير مصنفات الفنون الجميلة أو التطبيقية أو التشكيلية ما لم تكن في مكان عام أو المصنفات المعمارية. - نسخ أو تصوير كل أو جزء جوهري لنوتة مصنف موسيقي. - نسخ أو تصوير كل أو جزء جوهري لقاعدة بيانات أو برامج حاسب آلي. 	<p>لأي شخص طبيعي أن ينسخ أو يسجل أو يصور نسخة واحدة من أي عمل محمي بموجب هذا القانون، شرط:</p>
<p>ويجب إتلاف النسخة الأصلية أو المقتبسة بمجرد زوال سند الحائز، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون حالات وشروط الاقتباس من البرنامج.</p>	<p>عمل نسخة وحيدة من برنامج الحاسب الآلي بمعرفة الحائز الشرعي له بغرض الحفظ أو الإطلال عند فقد النسخة الأصلية أو تلفها أو عدم صلاحيتها للاستخدام، أو الاقتباس من البرنامج وإن تجاوز هذا الاقتباس القدر الضروري لاستخدام هذا البرنامج ما دام في حدود الغرض المرخص به</p>
<ul style="list-style-type: none"> - ألا يتجاوز حجم القسم المستعمل ما هو ضروري ومتعارف عليه في مثل هذه الحالات - أن يعين دائماً اسم المؤلف والمصدر إذا كان اسم المؤلف وارداً به 	<p>عمل دراسات تحليلية للمصنف أو مقتطفات أو مقتبسات منه بقصد النقد أو المناقشة أو الإعلام.</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون النسخ لمرّة وحيدة أو في أوقات منفصلة غير متصلة. - أن يشار إلى اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل نسخة. <p>بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة وألا يتجاوز الغرض منه، وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكناً عملاً.</p>	<p>نسخ مقال أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف</p> <p>نسخ أجزاء قصيرة من مصنف في صورة مكتوبة أو مسجلة تسجيلاً سمعياً أو بصرياً أو سمعياً بصرياً، وذلك لغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح.</p>
<p>أن يكون النسخ لمقالة منشورة أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف متى كان الغرض من النسخ تلبية طلب شخص طبيعي لاستخدامها في دراسة أو بحث على أن يتم ذلك لمرّة واحدة أو على فترات متفاوتة.</p> <p>أن يكون النسخ بهدف المحافظة على النسخة الأصلية أو لتحلّل النسخة محل نسخة فُقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام ويستحيل الحصول على بديل لها بشروط معقولة.</p>	<p>تصوير نسخة وحيدة من المصنف بواسطة دار للوثائق أو المحفوظات أو بواسطة المكتبات التي لا تستهدف الربح، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك في أي من الحالتين الآتيتين:</p>

<p>الوزير المختص في هذا الشأن هو وزير الثقافة.</p>	<p>يجوز لأي شخص أن يطلب من الوزارة المختصة منحه ترخيصاً شخصياً للنسخ أو الترجمة أو بهما معاً لأي مصنف محمي طبقاً لأحكام هذا القانون، وذلك دون إذن المؤلف وللأغراض المبينة في الفقرة التالية نظير سداد تعويض عادل للمؤلف أو خلفه، وبشرط ألا يتعارض هذا الترخيص مع الاستغلال العادي للمصنف، أو يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف.</p> <p>ويكون إصدار الترخيص بقرار مسبب يحدد فيه النطاق الزمني والمكاني له وللأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته.</p> <p>وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون حالات وشروط منح الترخيص وفئات الرسم المستحق بما لا يتجاوز ألف جنيه عن كل مصنف.</p>
<p>ضمن الحدود اللازمة لهذه الإجراءات</p>	<p>نسخ أو تصوير أو تسجيل نسخة من عمل ما لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية</p>
<p>- ضمن الحدود الإعلامية المتعارف عليها - شرط ذكر اسم المؤلف والمصدر</p>	<p>لوسائل الإعلام استعمال مقتطفات قصيرة من الأعمال التي ظهرت أو سمعت أثناء أحداث جارية ومن خلال وصف وسائل الإعلام لتلك الأحداث:</p>
<p>- أن تكون تلك الأعمال متواجدة في أماكن عامة مفتوحة للجمهور.</p>	<p>لوسائل الإعلام نشر صور لأعمال هندسية أو لأعمال فنية مرئية أو أعمال فوتوغرافية أو أعمال فنية تطبيقية، شرط:</p>
<p>- في الحفلات الرسمية وذلك ضمن الحدود التي تتطلبها مثل تلك المناسبات - ضمن نطاق نشاطات المؤسسات التعليمية إذا استعمل العمل من قبل الأساتذة أو الطلاب شرط أن يكون الجمهور مقتصرًا على الأساتذة والطلاب وأولياءهم والأشخاص المشتركين مباشرة في نشاط المؤسسة التعليمية.</p>	<p>عرض أو أداء عمل بشكل علني خلال المناسبات الآتية:</p>
<p>- أن يكون المتحف مالكا للمادة الملموسة التي تحتوي على العمل - ألا يضر ذلك بالمصالح القانونية للمؤلف</p>	<p>عرض العمل الفني في المتاحف أو في معارض منظمة داخل المتاحف، شرط:</p>
<p>- ألا يضر ذلك بالمصالح القانونية للمؤلف</p>	<p>نسخ أو تصوير نسخة عن عمل فني ما من أجل نشره في كتالوجات معدة لتسهيل بيع العمل، شرط:</p>

تسجيل مصنف فني أو أدبي أو موسيقي أو سينمائي



كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو علمي أياً كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض منه يسمّى في القانون المصري مصنف.

والمؤلف هو الشخص الذي يبتكر المصنف، سواء ذكر اسمه عليه أو نشره باسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصه وينسب إليه المصنف باعتباره مؤلفاً له ما لم يقم الدليل على غير ذلك. وللمؤلف بذلك حق الملكية على هذا المصنف، دون داعٍ لأي إجراءات شكلية.

يجوز لأي شخص الحصول من الوزارة المختصة على شهادة إيداع لمصنف أو أداء مسجل أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي مودع، وذلك مقابل رسم تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون بما لا يتجاوز ألف جنيه عن كل شهادة. (م ١٨٦)

ويلتزم ناشرو وطابعو ومنتجو المصنفات والتسجيلات الصوتية والأداءات المسجلة والبرامج الإذاعية بالتضامن في ما بينهم بإيداع نسخة منها أو أكثر - بما لا يتجاوز عشرة نسخ. ويُصدر الوزير المختص قراراً بتحديد عدد النسخ أو نظائرها البديلة مراعيًا طبيعة كل مصنف، وكذلك الجهة التي يتم فيها الإيداع.

ولا يترتب على عدم الإيداع المساس بحقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون.

ويعاقب الناشر والطابع والمنتج عند مخالفة أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة بغرامة لا تقلّ عن ألف جنيه ولا تتجاوز ثلاثة آلاف جنيه عن كل مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي وذلك دون الإخلال بالالتزام بالإيداع.

وتعفى من الإيداع المصنفات المنشورة في الصحف والمجلات والدوريات إلا إذا نُشر المصنف منفرداً.

مدة الإنجاز
فوراً

جهة تلقي طلبات الإيداع

- وزارة الثقافة،
- وزارة الإعلام بالنسبة إلى هيئات الإذاعة،
- وزارة الاتصالات والمعلومات بالنسبة إلى برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات.

المستندات المرفقة ومكان إنجازها

١. تقديم طلب موقع من قبل صاحب العلاقة أو وكيله، يتضمّن:
 - عنوان ونوع العمل، أو التسجيل الصوتي، أو الأداء، أو البرنامج الإذاعي أو التلفزيوني
 - اسم وصفة وعنوان المؤلف أو صاحب الحقوق المجاورة
 - نوع المصنف الذي يستند إليه المودع لتقديم طلب الإيداع إذا كان المودع غير المؤلف أو صاحب الحقوق المجاورة
٢. تحدّد كل وزارة عدد النسخ المطلوبة عند الإيداع.
٣. صورة عن السجل التجاري إذا كان المودع شخصاً اعتبارياً.

الاعتداءات والعقوبات



الاعتداءات

- بيع أو تأجير مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقاً لأحكام هذا القانون، أو طرحه للتداول بأي صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.
- تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو عرضه للبيع أو للتداول أو للإيجار مع العلم بتقليده.
- التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور في الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.
- نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي طبقاً لأحكام هذا القانون عبر أجهزة الحاسب الآلي أو شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.
- التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو أداة مصممة أو معدة للتحايل على حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.
- الإزالة أو التعطيل أو التعيب بسوء نية لأي حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

العقوبات الأصلية

- يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن شهر وغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.
- تتعدد العقوبة بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الأداءات محل الجريمة.
- في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه.

العقوبات الثانوية

- مصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها.
- غلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر، ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود في الجرائم المنصوص عليها في الجرائم التالية:
- تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو بيعه أو عرضه للبيع أو للتداول أو للإيجار مع العلم بتقليده.
- التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور في الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.
- نشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

الشق الأول: الجرائم والعقوبات طبقاً للقانون المصري

أولاً: الجرائم المرتكبة ضد براءات الاختراع

المرجع القانوني

المادة ٣٢ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

كل من قلّد بهدف التداول التجاري موضوع اختراع أو نموذج منفعة مُنحت براءة عنه وفقاً لأحكام هذا القانون.

كل من باع أو عرض للبيع أو التداول أو استورد أو حاز بقصد الاتجار منتجات مقلّدة مع علمه بذلك متى كانت براءات الاختراع أو براءة نموذج المنفعة صادرة عنها أو عن طرق إنتاجها ونافذة في جمهورية مصر العربية.

كل من وضع بغير حق على المنتجات أو الإعلانات التجارية أو أدوات التعبئة أو غير ذلك بيانات تؤدي إلى الاعتقاد بحصوله على براءة اختراع أو براءة نموذج منفعة.

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامه لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تتجاوز مائة ألف جنيه.

مصادرة الأشياء المقلدة محل الجريمة والأدوات التي استخدمت في التقليد وينشر الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية واحدة أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على **سنتين** والغرامة التي لا تقل عن أربعين ألف جنيه ولا تتجاوز مائتي ألف جنيه.

ثانياً: الجرائم المرتكبة ضد التصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة

المرجع القانوني

المادة ٥٠، ٥٣ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

لا يجوز بغير تصريح كتابي مسبق من صاحب الحق في التصميم التخطيطي المحمي قيام أي شخص طبيعي أو اعتباري بأي عمل من الأعمال التالية:

نسخ التصميم التخطيطي بكامله أو أي جزء جديد منه سواء تم النسخ بإدماجه في دائرة متكاملة أو بأي طريق آخر.

استيراد التصميم التخطيطي أو بيعه أو توزيعه لأغراض التجارة سواء تم ذلك على وجه الانفراد أو كان مندمجاً في دائرة متكاملة أو كان أحد المكونات لسلعة.

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد عن مائة ألف جنيه.

ظروف التشديد

وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس الذي لا تزيد مدته على **سنتين** والغرامة التي لا تقل عن أربعين ألف جنيه ولا تزيد عن مائتي ألف جنيه.

ثالثاً: الجرائم المرتكبة ضد المعلومات غير المفصح عنها

المرجع القانوني

المادة ٦١ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يقوم بوسيلة غير مشروعة بالكشف عن المعلومات المحمية طبقاً لأحكام هذا القانون أو بحيازتها أو باستخدامها مع علمه بسريرتها وبأنها متحصلة عن تلك الوسيلة.

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد عن خمسين ألف جنيه.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد عن سنتين والغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه.

رابعاً: الجرائم المرتكبة ضد العلامات والبيانات التجارية

المرجع القانوني

المادة ١١٣ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

- كل من زور علامة تجارية تم تسجيلها طبقاً للقانون أو قلدها بطريقة تدعو إلى تضليل الجمهور.
- كل من استعمل بسوء قصد علامة تجارية مزورة أو مقلدة.
- كل من وضع بسوء قصد على منتجاته علامة تجارية مملوكة لغيره.
- كل من باع أو عرض للبيع أو التداول أو حاز بقصد البيع أو التداول منتجات عليها علامة تجارية مزورة أو مقلدة أو موضوعة بغير حق مع علمه بذلك.

العقوبات الأصلية والتبعية

الحبس مدة لا تقل عن **شهرين** وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين. بمصادرة المنتجات محل الجريمة أو المبالغ أو الأشياء المتحصلة منها وكذلك الأدوات التي استخدمت في ارتكابها ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن شهرين والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه ويكون الغلق وجوبياً

المرجع القانوني

المادة ١١٤ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

- كل من وضع بياناً تجارياً غير مطابق للحقيقة على منتجاته أو محاله أو مخازنه أو بها أو على عناوينها أو على الأغلفة أو الفواتير أو المكتبات أو وسائل الإعلام أو على غير ذلك مما يُستعمل في عرض غير ذلك يستعمل في عرض المنتجات على الجمهور.
- كل من ذكر بغير حق على علامته أو أوراقه التجارية بياناً يؤدي إلى الاعتقاد بحصول تسجيلها
- كل من استعمل علامة غير مسجلة في الأحوال المنصوص عليها في الفقرات (٢، ٣، ٥، ٧، ٨) من المادة ٦٧ من هذا القانون.
- كل من ذكر ميداليات أو دبلومات أو جوائز أو درجات فخرية من أي نوع كان على منتجات لا تتعلق بها أو على أشخاص أو أسماء تجارية لم يكتسبها

- كل من اشترك مع آخرين في عرض منتجات واستعمل لمنتجاته الخاصة المميزات التي منحت للمعروضات المشتركة ما لم يبين بطريقة واضحة مصدر المميزات ونوعها
- كل من وضع على السلع التي يتجر بها - في جهة ذات شهرة خاصة في إنتاج سلعة معينة- مؤشرات جغرافية بطريقة تضلل الجمهور بأنها نشأت في هذه الجهة
- كل من استخدم أي وسيلة في تسمية أو عرض سلعة ما توحى بطريقة تضلل الجمهور بأنها نشأت في منطقة جغرافية ذات شهرة خاصة على خلاف المنشأ الحقيقي لها
- كل منتج سلعة في جهة ذات شهرة خاصة في إنتاجها وضع مؤشراً جغرافياً على ما ينتجه من سلع شبيهة في مناطق أخرى يكون من شأنها أن توحى بأنها منتجة في الجهة المشار إليها.

العقوبات الأصلية والتبعية

الحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن ألفي جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن شهر والغرامة التي لا تقل عن أربعة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرين ألف جنيه

المرجع القانوني

المادة ١٣٤ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

كل من قلد تصميماً أو نموذجاً صناعياً محمياً تم تسجيله وفقاً لأحكام هذا القانون.

كل من صنع أو باع أو عرض للبيع أو حاز بقصد الاتجار أو التداول منتجات تتخذ تصميماً أو نموذجاً صناعياً مقلداً مع علمه بذلك.

كل من وضع بغير حق على منتجات أو إعلانات أو علامات تجارية أو أدوات معينة أو غيرها بيانات تؤدي إلى الاعتقاد بتسجيله تصميماً أو نموذجاً صناعياً.

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامة لا تقل عن أربعة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه.

مصادرة التصميم أو النموذج الصناعي المضبوط والمنتجات محل الجريمة والأدوات التي استخدمت في ارتكابها وينشر الحكم الصادر بالإدانة في جريدة واحدة أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس **مدة لا تقل عن شهر** والغرامة التي لا تقل عن ثمانية آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرين ألف جنيه.

خامساً: الجرائم المرتكبة ضد التصميمات والنماذج الصناعية

المرجع القانوني

المادة ١٨١ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

بيع أو تأجير مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقاً لأحكام هذا القانون أو طرحه للتداول بأي صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو بيعه أو عرضه للبيع أو للتداول أو الإيجار مع العلم بتقليده.

التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور في الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.

نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي طبقاً لأحكام هذا القانون عبر أجهزة الحاسب الآلي أو شبكات الإنترنت أو شبكة المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب حق المجاور.

التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو أداة مصممة أو معدة للتحايل على حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

الإزالة أو التعطيل أو التعيب بسوء نية لأي حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

الاعتداء على أي حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون. وتتعدد العقوبات بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الأداءات محل الجريمة.

العقوبات الأصلية والتبعية

الحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها.

نشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

كما يجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على **سنة أشهر**.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن **ثلاثة أشهر** والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه ويكون الغلق وجوبياً.

المرجع القانوني

المادة ١٨٧ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

عدم التزام المحال التي تطرح للتداول بالبيع أو الإيجار أو بالإعارة أو بالتريخيص أو باستخدام مصنفات أو أداءات مسجلة أو تسجيلات صوتية أو برامج إذاعية بالآتي:

- الحصول على ترخيص بذلك من الوزير المختص مقابل رسم تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون بما لا يتجاوز ألف جنيه.
- إمساك دفاتر منتظمة تثبت فيها بيانات كل مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي وسنة تداوله.

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرة آلاف جنيه.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة غرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز عشرين ألف جنيه.

سادساً: الجرائم المرتكبة ضد الأصناف النباتية

المرجع القانوني

المادة ٢٠٣ من القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢

الجرائم المنصوص عليها

كل من خالف عمداً أي من الأحكام المنصوص عليها في المواد (١٨٩ حتى ٢٠٢)

العقوبات الأصلية والتبعية

غرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه.

مصادرة التقاوي ومواد الإكثار المضبوطة.

ظروف التشديد

في حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن **ثلاثة أشهر** ولا تتجاوز سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تتجاوز مائة ألف جنيه.

الشق الثاني: أساليب الردع

أتاح القانون المصري لكل ذي صفة أو مصلحة كل السبل للحفاظ على حقوقه المذكورة في القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ المنظم لحقوق الملكية الفكرية داخل جمهورية مصر العربية أمام القضاء العادي، كما أوكل القانون المصري كل شؤون القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ للمحكمة الاقتصادية للنظر في كل القضايا سواء كانت مدنية أو جنائية.

وعليه، ثمة عدة طرق لتحريك الدعوى أمام المحاكم المدنية والجنائية:

أولاً: الدعوى الجنائية:

١. تحريك النيابة العامة للدعوى الجنائية: وهي الطريقة المعتادة لتحريك الدعوى الجنائية وهو ما يتم تلقائياً من النيابة العامة إذا ارتأت كفاية الأدلة والأسباب لتحريك الدعوى الجنائية، سواء بناءً على شكوى من صاحب الحق أمام الجهات المختصة (قسم الشرطة، مباحث السلع التموينية، التفتيش الدوائي... إلخ) أو ما تم رصده من الجهات المختصة مباشرة.
٢. الادعاء المباشر: وهو ما لم يتم منعه سواء في قانون المحكمة الاقتصادية أو قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ وهو ما أقرته محكمة النقض في طعنها رقم ١٠٣٦٨ لسنة ٨٥ قضائية بجواز تحريك الدعوى الجنائية عن طريق تقديم عريضة دعوى جنائية مباشرة أمام المحكمة الاقتصادية بدون الحاجة للمرور على النيابة العامة، وهو ما يُعرف بالادعاء المباشر.

ثانياً: الادعاء المدني:

يعتمد الادعاء المدني في القانون المصري على ثلاثة أركان رئيسية وهي: الفعل، والضرر، وعلاقة السببية بينهم، سواء تم ذلك في إطار تعاقدي وهو ما يُعرف بالمسؤولية التعاقدية، أم تم خارج الإطار التعاقدية وهو ما يُعرف باسم المسؤولية التقصيرية.

فور توافر الأركان الثلاثة السابق ذكرها، يحق لأي ذي صفة أو مصلحة أن يطالب بتعويض محدد مقابل الضرر الذي أصابه بسبب فعل الغير، أو أن يطالب بتعويض غير محدد يُترك لتقدير قاضي الموضوع.

كما يمكن أن يقترن الادعاء المدني بادعاء آخر جنائي تحت مسمى (المطالبة بالحقوق المدنية أمام المحكمة الجنائية)، وهذا في حالة إرادة الطرف المتضرر في الدعوى الجنائية أن يطالب بتعويض مدني مقابل الأضرار وعدم الاكتفاء بالعقوبات الجنائية.

حفاظاً على مبدأ التقاضي على درجتين، يُتيح القانون المصري لأي من طرفي التقاضي الطعن على قرار وحكم المحكمة لكي تتم مناقشة الموضوع أمام محكمة أخرى تماماً، أو اللجوء إلى طرق الطعن غير العادية وهي النقض والتماس إعادة النظر، مع مراعاة مبدأ عدم تضرر الطاعن من طعنه.

قضايا تختص بشهرة العلامة التجارية في مصر:

١. (شركة سانيو اليكترويك ال. تي. دي باليابان) ضد (شركة سانيو مصر للإلكترونيات):

حيث قامت شركة سانيو اليكترويك ال. تي. دي باليابان برفع دعوى ضد شركة (سانيو مصر للإلكترونيات) تحت رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠٨ تجارى الجيزة الابتدائية بطلب الحكم بعدم أحقيتها في استعمال اسم «سانيو» Sanyo الاسم التجاري والعلامة التجارية المملوكتين لها والمسجلتين عالمياً ومحلياً لصالحها، ومنعها من استعمال واستخدام أي علامات أو أسماء تجارية مشابهة أو تؤدي إلى الخلط، وهو ما من شأنه تضليل جمهور المستهلكين وإحداث اللبس والخلط بين المنتجات ويدفع إلى الاعتقاد، على خلاف الواقع، بوجود صلة بين الشركتين وأن الشركة الطاعنة هي نائبة أو وكيلة عن الشركة المطعون ضدها الأولى أو مكلفة على نحو ما بالترويج لها. فتشكل هذه الأفعال صورة من صور الخطأ الذي من شأنه أن يخدع غير المتعامل معها ويحمله على الاعتقاد بأن لها حقوقاً على الاسم والعلامة (سانيو) على خلاف الواقع.

وقالت بياناً لذلك إنها إحدى الشركات العالمية الكبرى المتخصصة في المنتجات الإلكترونية، واتخذت من اسم «سانيو Sanyo» اسماً تجارياً لها كما أنه مسجل باسمها ولصالحها كعلامة تجارية عالمياً ومحلياً في مصر تحت فئات كثيرة، واكتسب شهرة تجارية عالمية واسعة، فيتمتع بالحماية القانونية سواء وفقاً للقانون المصري أو الاتفاقيات الدولية، إلا أن شركة سانيو مصر للإلكترونيات قامت بسوء قصد باستعماله كاسم لها على منتجاتها، وهي من نوعية المنتجات ذاتها التي تشتهر هي بصناعتها، ما يؤدي إلى الاعتقاد بوجود صلة بينهما وإلى إحداث الخلط بين جمهور المستهلكين، كما قامت بتصدير هذه المنتجات خارج البلاد، ما يسيء إلى سمعتها، ويُضعف الثقة في منتجاتها، ويمثل اعتداءً على اسمها وعلامتها التجارية، ويُعدّ من قبيل المنافسة غير المشروعة.

وبتاريخ ١٠ أبريل ٢٠١٢، قضت المحكمة بعدم أحقية شركة سانيو مصر للإلكترونيات في استعمال اسم «سانيو Sanyo» الاسم التجاري والعلامة التجارية المملوكة لشركة سانيو اليكترونك ال. تي. دي، وبإلزامها بأن تدفع شركة سانيو مصر للإلكترونيات مبلغ ثلاثمائة ألف جنيه تعويضاً نهائياً مادياً وأدبياً مع نشر الحكم في إحدى الجرائد القومية اليومية على نفقتها .

طعن شركة سانيو مصر للإلكترونيات المحكوم عليها في الحكم الصادر من محكمة استئناف القاهرة بتاريخ ١٥ مارس ٢٠١١ بطريق النقض بالطعن رقم ٨١٢١ لسنة ٨١ ق، وقدمت النيابة مذكرة أبدت فيها الرأي برفض الطعن،

وعليه، رفضت المحكمة الطعن، وألزمت الشركة مصروفات طعنها ومبلغ مائتي جنيه مقابل أتعاب المحاماة.

٢. شركة يونيليفر بي أل سي ضد إيفا فارما للأدوية والمستحضرات الطبية

حيث قامت شركة يونيليفر بي أل سي برفع دعاوى ضد شركة إيفا فارما للأدوية والمستحضرات الطبية تحت أرقام ١٠٢١٦ لسنة ٦١ ق و ١٠٢١٧ لسنة ٦١ و ١٠٢١٨ لسنة ٦١، وذلك لإلغاء قرارات إدارة العلامات التجارية ورفض تسجيل العلامات أرقام ١٥١٣٠٣ و ١٥١٣٠٤ و ١٦١٨٤٥، وقالت شراً لدعواها بأنها تمتلك العلامة الدولية المشهورة فازلين Vaseline التي تستخدم منذ العام ١٨٧٧، وقامت شركة إيفا فارما بالتقديم على العلامة Vaseline عن المنتجات ذاتها، وقامت شركة يونيليفر بالاعتراض على تسجيل العلامة ولكنها فوجئت برفض الاعتراض وقبول تسجيل العلامة رقم ١٥١٣٠٣.

وعليه بعد مقارنة علامات شركة يونيليفر بعلامات شركة إيفا فارما، تجد المحكمة أن العلامات على الفئة ذاتها ٣ و ٥، بالإضافة إلى التشابه في النطق والجرس الصوتي، وهما وسيلة تعرّف الجمهور المستهلك على السلع، بالإضافة إلى أن كلمة فازلين علامة تجارية مسجلة وجمهور المستهلكين يربط بين العلامة والمنتج مثل علامات كثيرة ذات شهرة، مثل ديتول وبامبرز، وإن كانت بعض القواميس أشارت إلى أن فازلين هلام نطفي، فإن قواميس أخرى أشارت إلى أن الفازلين علامة تجارية.

وعليه، قضت المحكمة برفض قرارات تسجيل العلامات.

وطعن الشركة المحكوم عليها في الحكم الصادر بطريق النقض بالطعن رقم ١٥٨٧٠ لسنة ٥٥ ق، وقدمت النيابة مذكرة أبدت فيها الرأي برفض الطعن،

وعليه، في ٢٠١٧/١٢/٢٣ رفضت المحكمة الطعن، وألزمت الشركة مصروفات طعنها.

في سبيل تحقيق الحماية المثلى للمستهلكين ومالكي حقوق الملكية الفكرية، تقوم السلطات المختصة بالحملات الرقابية المستمرة على الأسواق لضبط المنتجات والسلع المغشوشة أو المقلدة أو مجهولة المصدر، وعلى الصعيد الآخر، تشهد مصر تطوراً كبيراً في مكافحة ورقابة الاستيراد والاتجار ببضائع مغشوشة و مقلدة.

المرفق الثاني تونس – الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية

براءة الاختراع - سماتها - مدة حمايتها

التعريف



يمكن حماية كل اختراع لمنتج أو لطريقة صنع بسند يُسمى براءة اختراع.

و تُمنح براءة الاختراع للاختراعات الجديدة الناتجة عن نشاط ابتكاري والقابلة للتطبيق الصناعي.

شهادة تسلّمها إدارة وطنية تحتوي على وصف للاختراع وتنشأ وضعياً قانونية تخوّل صاحب الاختراع استغلاله (الصنع أو الاستخدام أو البيع أو التوريث) بمفرده أو بترخيص منه

شروط الاختراع القابل للحماية (المادة ٢)

يكون الاختراع قابلاً للحماية إذا كان:

- جديداً
- منطوياً على نشاط ابتكاري
- قابلاً للتطبيق الصناعي.



عند انتفاء هذه الشروط، تبطل براءة الاختراع بموجب قرار قضائي، أي أنه تبطل براءة الاختراع إذا ثبت أن الاختراع ليس جديداً أو لا ينطوي على نشاط ابتكاري أو غير قابل للتطبيق الصناعي. (المادة 00)

تجدر الإشارة إلى أن البراءة تعطى على مسؤولية طالبها، ولا تقع أي مسؤولية على مصلحة حماية الملكية الفكرية لجهة صحة الاختراع أو قيمته أو جدته أو مدى توافر التطبيق الصناعي أو النشاط الابتكاري فيه، أو لجهة أمانته وصفه ودقته. (المادة ٣٥)

الاختراعات التي يمكن أن تكون موضوع براءة اختراع (المادة ٢)

- منتج صناعي جديد
- طريقة جديدة تؤدي إلى منتج صناعي معروف أو نتيجة صناعية معروفة
- كل تطبيق جديد لطريقة أو وسيلة صناعية معروفة
- مجموعة جديدة لطرق أو وسائل معروفة



مدة استثمار الاختراع موضوع البراءة/مدة الحماية

عشرون سنة ابتداءً من تاريخ إيداع الطلب لمصلحة حماية الملكية الفكرية.



(المادة ٣٦)

تسجيل براءة اختراع



لكل شخص قام باختراع صناعي الحق الحصري باستثماره شرط أن يكون قد أجرى إيداع وتسجيل ذلك الاختراع وحصل على شهادة لبراءة اختراع من مصلحة حماية الملكية الصناعية

المستندات المرفقة وأماكن إنجازها	آلية سير الملف	مدة إنجازها	الرسم المتوجبة
<p>١. طلب موقع من صاحب البراءة أو من وكيله، يتضمّن:</p> <ul style="list-style-type: none"> اسم طالب البراءة، جنسيته، محل إقامته، مهنته، عنوان الاختراع اسم وعنوان الوكيل عند الاقتضاء تاريخ إيداع الطلب الأول لبراءة الاختراع في الخارج، حال وجوده <p>٢. توكيل ذي توقيع خاص إذا تمثّل المستدعي بوكيل الخارج.</p> <p>٣. توضع المستندات التالية وعلى نسختين في ظرف مختوم:</p> <ul style="list-style-type: none"> العنوان ملخص وصفي للاختراع يذكر بإيجاز أهمّ عناصره التقنية وصف الاختراع وملخصه (باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية) لائحة بالمطالب تبرز عناصر الجودة والابتكار المُراد حمايتها (باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية) الرسوم التوضيحية للاختراع إذا كانت ضرورية لفهمه قائمة بالأوراق المرفقة يُذكر فيها جميع المستندات المرفقة من غير استثناء مع عدد صفحاتها. <p>وينبغي أن يوقع طالب البراءة أو وكيله على جميع الأوراق الملحقة بالطلب.</p>	<ul style="list-style-type: none"> تُقدّم المستندات لدى مصلحة المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية استلام إيصال بدفع رسم الإيداع تسجيل المعاملة 	فوراً بعد ٣ - ٤ أيام	<p>معلوم الإيداع والقسط السنوي الأول ١٦٧,٢٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات</p> <p>معلوم المطالبة بعنصر الجودة ابتداءً من العنصر الحادي عشر ٣٥,٧٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات</p>
			<p>معلوم الإيداع والقسط السنوي الأول ١٦٧,٢٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات</p> <p>معلوم المطالبة بعنصر الجودة ابتداءً من العنصر الحادي عشر ٣٥,٧٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات</p>
	<p>فحص الطلب من طرف مصلحة براءات الاختراع</p> <p>في صورة قبول نشرها في أجل ١٨ شهراً من تاريخ الإيداع.</p>	١٨ شهراً	
	<p>تسجيل براءة الاختراع في صورة عدم وجود اعتراض في أجل شهرين من تاريخ النشر في نشرة المواصفات</p>		
	<p>استلام الشهادة مع نسخة من المستندات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> وصف الاختراع وملخصه رسومه التوضيحية إن وجدت لائحة المطالب 	٢٠ شهراً	

المخالفات والعقوبات (من المادة ٨٢ إلى المادة ٩٠)



المخالفات

التقليد

- كل تعدّي على حقوق صاحب البراءة المنشورة أصولاً يشكّل جرم التقليد
- كل من تعدّي، عن معرفة، على حقوق صاحب البراءة المنشورة أصولاً
- الشخص، غير صانع المنتج المقلّد، إذا قام مع علمه بالأمر، بعرض المنتج المقلّد أو بتسويقه، أو باستعماله، أو بحيازته بغاية الاستعمال أو التسويق
- الأشخاص الذين اشتركوا أو حرّضوا أو تدخّلوا في جرم التقليد

يمنع على الغير بدون موافقة صاحب البراءة أو لمن له حق منه:

صنع المنتج موضوع البراءة أو عرضه أو الاتجار فيه أو استعماله أو استيراده أو مسكه لهذه الأغراض.

استعمال طريقة الصنع موضوع البراءة.

عرض المنتج الحاصل مباشرة بواسطة طريقة الصنع موضوع البراءة أو الاتجار فيه أو استعماله أو استيراده أو مسكه لهذه الأغراض (المادة ٤٦)

العقوبات الأصلية

- غرامة من خمسة ألف إلى خمسين ألف د.ت.، والحبس من شهر إلى ستة أشهر في صورة العودة
- التكرار
- كان الفاعل مرتبطاً بصاحب البراءة بعلاقة تعاقدية
- دفع تعويض عن الأضرار المادية والمعنوية والربح الفائت والربح الذي جناه المعتدي.
- ضبط الأشياء الجارية عليها الدعوى والآلات واللوازم التي استُخدمت في التعدي

إذا ثبت بمقتضى حكم أحرز قوة اتصال القضاء أن المنتجات مقلّدة، فإنّ السلطة القضائية تحدّد كيفية التعامل مع هذه المنتجات وذلك:

إمّا بإتلافها تحت رقابة مصالح الديوان:

أو باستثنائها من الترويج التجاري شريطة ألاّ يلحق ذلك ضرراً بحقوق صاحب البراءة (المادة ٩٦).

العقوبات الثانوية

- ضبط وإتلاف الأشياء والآلات واللوازم التي ألحقت ضرراً أو التي استُعملت للتعدي على حقوق صاحب البراءة
- لصق الحكم في الأماكن التي تعيّنهما المحكمة ونشره في جريدتين مطبوعتين على نفقة الفريق الخاسر

علامات التجارة والمصانع / العلامة وأشكالها - ملكيتها - استعمالها

٣٦-٢٠٠١/٠٤/١٧

تعريف العلامة، أشكالها وسماتها (الفصل ٢ من قانون ١٧ أبريل ٢٠٠١)



علامة الصنع أو التجارة أو الخدمات هي شارة ظاهرة تمكّن من تمييز المنتجات التي يعرضها أو الخدمات التي يسديها شخص طبيعي أو شخص معنوي.

ويمكن أن تتكون هذه الشارة خاصة من:

- التسميات بمختلف أشكالها مثل: الكلمات ومجموع الكلمات والألقاب والأسماء الجغرافية والأسماء المستعارة والحروف والأرقام والرموز.
- الشارات التصويرية مثل: الرسوم والنقوش البارزة والأشكال وبخاصة تلك التي تتعلق بالمنتج أو بطريقة تقديمه أو التي تميّز الخدمات وترتيب الألوان أو مزجها أو تفريق درجاتها.
- الشارات الصوتية مثل الأنغام والجمل الموسيقية.

محظورات على العلامة (الفصل ٤ من قانون ١٧ أبريل ٢٠٠١)

لا يمكن اعتماد شارة كعلامة أو كعنصر من علامة إذا كانت:



- نقلًا أو تقليدًا لشعارات رسمية أو أعلام أو شعارات أخرى أو رموز أو تسميات أو تسميات مختصرة خاصة بأي دولة أو منظمة عالمية حكومية أو أنشئت بمقتضى اتفاقية دولية إلا عندما يتم استعمالها بترخيص من السلطة الحكومية المختصة أو المنظمة المعنية.
- نقلًا أو تقليدًا لرموز أو طوابع رسمية معتمدة من قبل دولة للمراقبة والضمان إلا عندما يتم استعمالها بترخيص من السلطة المختصة لهذه الدولة.
- مخالفة للنظام العام والأخلاق الحميدة أو كان استعمالها محجراً بمفعول القانون.
- من شأنها أن تغالط العموم وبخاصة في ما يتعلق بطبيعة المنتج أو الخدمة أو جودتهما أو مصدرهما الجغرافي.

ملكية العلامة (المادة ٧٢ والمادة ٧٤)

اكتسبت ملكية العلامة بالتسجيل. ويمكن أن تكتسب ملكية العلامة بصفة مشتركة.



وتنطلق آثار التسجيل بداية من تاريخ إيداع المطلب وذلك لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد بدون تحديد.

تسجيل علامة



تكتسب ملكية العلامة بالتسجيل. ويمكن أن تكتسب ملكية العلامة بصفة مشتركة. وتنطلق آثار التسجيل بداية من تاريخ إيداع المطلب وذلك لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد بدون تحديد. (المادة ٦ من قانون ١٧ أبريل ٢٠٠١)

المستندات المرفقة وأماكن إنجازها	آلية سير الملف	مدة إنجازها	الرسوم المتوقعة
يرفق مطلب التسجيل وجوباً بملف يحتوي على البيانات والوثائق التالية : <ul style="list-style-type: none"> مطلب في تسجيل العلامة يحترق وفق مطبوعة يتم وضعها من قبل الهيكل المكلف بالملكية الصناعية ويبين هذا المطلب بشكل خاص : هوية المودع وعنوانه مثال العلامة في شكل رسم بياني للعلامة في ثلاثة نماذج المنتجات أو الخدمات التي تنطبق عليها العلامة وكذلك الأصناف التي تنتمي هذه المنتجات والخدمات إليها. الإشارة عند الاقتضاء إلى ما إذا كان المودع يطالب بحق أولوية مرتبط بإيداع سابق بالخارج، ما يفيد خلاص الأتاي المستوجبة تفويض الوكيل عند الاقتضاء 	<ul style="list-style-type: none"> تقدم المستندات لدى مصلحة المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية استلام وصل إيداع مع ذكر تاريخه وعدده. 	فوراً	إيداع العلامة ٥٩٥,٦٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات.
	استلام إيصال بدفع رسم الإيداع	٣-٤ أيام	
	نشر الإيداع بعد الفحص	١٢ شهراً	
	إمكانية الاعتراض على العلامة	شهران	
	استلام النسخة الأصلية للشهادة	سنة ونصف بعد النشر	٩٥,٨٠٠ د.ت. باعتبار الأداءات

المخالفات والعقوبات



المخالفات

تقليد العلامة التجارية:

- نسخ علامة أو استعمالها أو وضعها، حتى ولو كان ذلك بإضافة كلمات مثل: «تركيبة أو أسلوب أو نظام أو تقليد أو نوع أو طريقة»
- استعمال علامة منسوخة بالنسبة إلى منتجات أو خدمات مماثلة للتي تم بيانها في التسجيل
- حذف أو تغيير علامة تم وضعها بصفة قانونية.
- نسخ علامة أو استعمالها أو وضعها وكذلك استعمال علامة منسوخة لمنتجات أو خدمات مشابهة للتي تم بيانها في التسجيل،
- تقليد علامة واستعمال علامة مقلدة لمنتجات أو خدمات مماثلة أو مشابهة للتي تم بيانها في التسجيل.

العقوبات الأصلية

يعاقب بغرامة تتراوح بين عشرة آلاف وعشرين ألف وخمسون ألف دينار كل من يخالف أحكام الفصولين ٢٢ و٢٣ من قانون ١٧ أبريل ٢٠٠١

كل من كانت في جوارته بدون سبب شرعي سلع يعلم أنها تحمل علامة مقلدة أو تعدد بيع منتجات أو خدمات تحمل هذه العلامة أو تقديمها للبيع أو تزويد الغير بها أو عرضها للتزويد.

في صورة العود بالنسبة إلى المخالفات المنصوص عليها في الفصولين ٥١ و٥٢ من هذا القانون يمكن الحكم بالسجن من شهر إلى ستة أشهر وذلك بقطع النظر عن الحكم بالغرامة التي تُرفع إلى الضعف.

في كل الحالات، يمكن للمحكمة أن تأذن بنشر كامل الحكم أو جزء منه في الصحف التي تبينها وتعليقه بالأماكن التي تبينها وبخاصة على الأبواب الرئيسية لمعامل أو مصانع المحكوم عليه وكذلك على واجهة محلته وذلك على نفقة المحكوم عليه.

في صورة الحكم من أجل مخالفة أحكام الفصول ٥١ و٥٢ و٥٣ من هذا القانون، فإنه يمكن للمحكمة حجز المنتجات والأدوات التي استعملت لارتكاب الجريمة.

كما يمكن للمحكمة أن تأذن بإتلاف هذه المنتجات.

الرسوم والنماذج الصناعية - شروطها - أشكالها - مدة حمايتها

٢٠٠١-٢١ الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٠٢/٠٦

تعريف الرسم أو النموذج الصناعي (المادة ٢)

كل رسم جديد وكل نمط تشكيلي جديد وكل منتج صناعي يَتميّز عمّا شابهه إقاً من حيث شكله العام الذي يميّزه ويعرّف به ويضفي عليه طابع الجدة وإقاً من حيث الأثر أو الآثار الخارجية التي تكسيه مظهراً خاصاً وجديداً.



شروط الرسم أو النموذج الصناعي الممكن إيداعه (المادة ٢)

من الممكن إيداع الرسم أو النموذج

- الجديد
- النشاط الابتكاري



أشكال الرسوم والنماذج الصناعية

الرسوم والنماذج الصناعية الموجودة على مجموعة كبيرة من منتجات الصناعة والحرف اليدوية التي تتنوع من الأدوات التقنية أو الطبية إلى الساعات والمجوهرات وغيرها من السلع الكمالية ومن الأدوات المنزلية والأجهزة الكهربائية إلى هياكل السيارات والمباني ومن تصاميم النسيج إلى السلع الترفيهية.



تنطبق أحكام هذا القانون على كل رسم جديد وكل نمط تشكيلي جديد وكل منتج صناعي يَتميّز عمّا شابهه إقاً من حيث شكله العام الذي يميّزه ويعرف به ويضفي عليه طابع الجدة وإقاً من حيث الأثر أو الآثار الخارجية التي تكسيه مظهراً خاصاً وجديداً.

إلا أنه إذا وقع اعتبار الشيء نفسه كرسم أو نموذج صناعي جديد وفي الوقت نفسه كاختراع قابل لحصول على براءة وذلك لما يتوفر فيهما من تشابه العناصر التي تضفي طابع الجدة على كليهما ولا يمكن التفريق بينهما، فإن القانون المتعلق ببراءات الاختراع هو الذي يحمي الشيء المعني (المادة ٢).

مدة الحماية (المادة ٦٢)

تدوم حماية الرسم أو النموذج الصناعي المنصوص عليها بهذا القانون وحسب اختيار المودع خمس سنوات أو عشر سنوات أو خمسة عشر سنة على أقصى تقدير مقابل دفع إتاوة يُضبط مقدارها بأمر.



تسجيل رسم أو نموذج صناعي



لكل مبتكر رسم أو نموذج صناعي حق استثمار هذا الرسم أو النموذج وبيعه بشرط أن يكون قد أجري مسبقاً إيداع وتسجيل ذلك الرسم أو النموذج، والحصول على شهادة من المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية

الرسوم المتوجبة	مدة إنجازه	آلية سير الملف	المستندات المرفقة وأماكن إنجازها
حماية على امتداد 0 سنوات: ١٣٢,٦٩٠ TND, TTC حماية على امتداد ١٠ سنوات: ١٤٢,٢١٠ TND, TTC حماية على امتداد ١0 سنة: TND, ١0٤,١١٠ TTC	فوراً	<ul style="list-style-type: none"> تقديم المستندات لدى مصلحة المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية استلام إيصال بدفع رسم الإيداع 	<p>يتقدم صاحب العلاقة شخصياً أو عبر وكيله القانوني من المصلحة بطلب تسجيل نموذج أو رسم صناعي (وفق نموذج معتمد من المعهد على أن يرفق بطلبه المستندات التالية:</p> <p>وصف مفصّل للشكل الهندسي للنموذج أو الرسم المراد حمايته مع القياسات العائدة له، على نسختين موقعتين من صاحب العلاقة شخصياً أو من وكيله القانوني</p> <p>رسوم توضيحية للرسم أو النماذج المطلوب حمايتها على نسختين موقعتين من صاحب النموذج</p>
	٣٠ يوماً	تسجيل المعاملة	
	٣ أشهر	استلام النسخة الأصلية للشهادة ونسخة عن الوصف والرسم للنموذج المطلوب حمايته	
	٩ أشهر	فحص المطلب من طرف المعهد في صورة القبول نشرها في أجل ٩ أشهر من تاريخ إيداع المطلب.	

المخالفات والعقوبات



المخالفات

يُعتبر كل تعدّد على حقوق صاحب رسم أو نموذج صناعي كما تمّ ضبطها بالفصل ٤ من هذا القانون جريمة تقليد وتحمل صاحبها مسؤولية مدنية وجنائية.

العقوبات الأصلية

ويعاقب كل من يتعمّد التعدي على تلك الحقوق:

- بغرامة تتراوح بين خمسة آلاف وخمسين ألف دينار.

كما يمكن للمحكمة أن تأذن بتعليق نص الحكم القاضي بالعقوبة بالأماكن التي تحددها وينشره كاملاً أو جزئياً بالصحف التي تبينها وذلك على نفقة المحكوم عليه.

ويعاقب بغرامة تتراوح بين ألف وخمسة آلاف دينار كل من يضع إشارة على وثائقه التجارية أو إعلاناته أو منتجاته توهم بأن رسماً أو نموذجاً صناعياً أودع بموجب هذا القانون في حين أن هذا الإيداع لم يتم أو وقع إلغائه أو انقضت مدته.

ولا يمكن للنيابة العمومية القيام بالتتبع إلا على أساس شكوى صادرة عن الطرف المتضرر.

في صورة العود تُرفع الغرامة إلى الضعف مع إمكانية الحكم بالسجن لمدة تتراوح بين شهر وستة أشهر.

حماية الملكية الأدبية والفني

التعريف



تنقسم الملكية الأدبية والفنية إلى فئتين: حق المؤلف والحقوق المجاورة؛ يشمل حق المؤلف المصنفات الأدبية والمصنفات الفنية. أما الحقوق المجاورة لحق المؤلف، فتشمل حقوقاً مماثلة له

الأعمال المشمولة بالحماية (المادة ١ من قانون عدد ٣٦ لسنة ١٩٩٤)



يشمل حق التأليف كل مصنف مبتكر أدبياً كان أو علمياً أو فنياً مهما تكن قيمته، والوجهة التي هو معدّها لها والطريقة أو الصيغة المستعملة في التعبير عنه ويشمل كذلك عنوان المصنف. والمراد بالمصنف هو التأليف في صيغته الأصلية وكذلك في الصيغة المشتقة.

ومن بين المصنّفات المعنية بحق التأليف:

- المصنّفات الكتابية والمطبوعة ومن بينها الكتب والمنشورات وغيرها.
- المصنّفات المبتكرة للمسرح أو للإذاعة (السمعية أو البصرية) سواء كانت من نوع التمثيلية التي تتخللها الموسيقى أو الرقص أو التمثيل الصامت.
- القطع الموسيقية الناطقة أو غير الناطقة.
- مصنّفات التصوير الشمسي وما شابهها في نظر هذا القانون من المصنّفات التي تسلك مسلك التصوير الشمسي.
- المصنّفات السينمائية وما شابهها في نظر هذا القانون من المصنّفات التي تسلك مسلك السينما في التعبير البصري.
- الصور الزيتية والرسوم والمطبوعات الحجرية والنقوش المعدنية بواسطة حمض النيتريك أو على الخشب والمنتجات الفنية الأخرى الشبيهة بها.
- النحت في مختلف أنواعه.
- المصنّفات المعمارية التي تشمل في آن واحد الرسوم والنماذج والأمثلة وكذلك كيفية الإنجاز.
- المديجات والموشيات التي تخرجها الأنوال الفنية والفنون التطبيقية، بما في ذلك المشاريع والأمثلة أو الصناعة نفسها.
- الخرائط وكذلك الرسوم والمنقولات الخطية أو التشكيلية والصور ذات الصبغة العلمية أو الفنية.
- المحاضرات.
- البرامج المعلوماتية.
- الترجمات والتحويلات أو الاقتباسات التابعة للمصنّفات الآنف ذكرها.

نطاق تطبيق الحماية (المادة ٥٦)



بالنسبة إلى الأعمال

الفصل ٥٦ جديد - تنطبق أحكام هذا القانون المتعلقة بحقوق المؤلف على:

- أ. المصنّفات التي يكون مؤلفها أو أي مالك آخر أصلي لحقوق المؤلف تونسياً أو له مقر إقامة عادي أو مقر اجتماعي بالبلاد التونسية.
 - ب. المصنّفات السمعية البصرية التي يكون منتجها تونسياً أو له مقر إقامة عادي أو مقر اجتماعي بالبلاد التونسية.
 - ت. المصنّفات المنشورة لأول مرة بالبلاد التونسية أو المنشورة بالبلاد التونسية خلال الثلاثين يوماً الموالية للنشر الأول في بلد آخر.
 - ث. مصنّفات الفن المعماري المقامة بالبلاد التونسية أو مصنّفات الفنون الجميلة المندمجة في بناية تقع بالبلاد التونسية.
- تنطبق أحكام هذا القانون المتعلقة بحقوق المؤلف كذلك على المصنّفات التي لها الحق في الحماية بمقتضى اتفاقية دولية تكون الدولة التونسية قد صادقت عليها كاتفاقية برن.

بالنسبة إلى المؤلفين

- المؤلفون التونسيون، أينما كان محل إقامتهم
- المؤلفون غير التونسيين شرط أن يكونوا من حاملي جنسية إحدى البلدان المنضمة إلى معاهدة برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية أو إلى المعاهدة العالمية لحماية حقوق المؤلف أو من المقيمين فيها
- المؤلفون رعايا أي دولة عضو في جامعة الدول العربية وغير منضمة إلى إحدى المعاهدتين المذكورتين أعلاه، شرط المعاملة بالمثل

مدة الحماية (المادة ١٨ جديد)

العمل	مدة الحماية
الأعمال المشتركة	تستمر الحماية لمدة خمسين سنة اعتباراً من بداية يناير من السنة الموالية للسنة التي توفي فيها آخر المؤلفين المشاركين فيه أو من التاريخ الذي تضمنه الحكم المصريح بوفاته في صورة تغيبه أو فقدانه.
الأعمال السمعية والبصرية	الفصل ٤٢. مكرر: تستمر مدة حماية الحقوق المادية بالنسبة إلى المصنفات السينمائية أو السمعية البصرية خمسين سنة اعتباراً من تاريخ أول عرض للمصنف على العموم بصفة شرعية. وفي صورة عدم عرضه تكون مدة الحماية خمسين سنة بداية من تاريخ إنجاز النسخة المرجع الأول.
الحقوق المادية: • حالة المؤلف المعروف • حالة عدم ذكر اسم المؤلف أو باسم مؤلف مستعار	تدوم حماية الحقوق المادية للمؤلف مدى حياته وبقية أيام سنة وفاته وتستمر لمدة خمسين سنة بداية من أول يناير من السنة الموالية لسنة وفاته أو من التاريخ الذي تضمنه الحكم المصريح بوفاته في صورة تغيبه أو فقدانه. • تستمر الحماية لمدة خمسين سنة اعتباراً من أول يناير من السنة الموالية لسنة أول نشر المصنف، ويمارس حق المؤلف في هذه الحالة ناشر المصنف أو الموزع له وفي صورة ما إذا كان الاسم المستعار لا يخفي هوية المؤلف للعموم أو إذا كشف المؤلف لمصنف لا اسمي أو حامل لاسم مستعار عن هويته الحقيقية، فإن الحماية تدوم المدة نفسها المنصوص عليها بالفقرة الثانية من المادة ١٨ جديد من قانون عدد ٣٣ سنة ٢٠٠٩ مؤرخ في ٢٣ يونيو ٢٠٠٩ يتعلق بتنقيح وإتمام قانون عدد ٣٦ المؤرخ في ٢٤ فبراير ١٩٩٤ المتعلق بالملكية الأدبية والفنية
الحقوق المعنوية	الفصل ٨ جديد يتمتع المؤلف بحقوق أدبية ومادية على مصنفه. ولا تكون الحقوق الأدبية قابلة للتقادم أو التنازل أو التصرف فيها، غير أنها قابلة للانتقال بموجب الإرث أو الوصية.
الأعمال المنشورة باسم شخص معنوي	خمسون سنة اعتباراً من نهاية السنة التي نشرت فيها
الأعمال المنشورة بعد موت صاحبها	تستمر الحماية لمدة خمسين سنة بداية من أول يناير من السنة الموالية لأول نشر للمصنف، ويمارس حق المؤلف في هذه الصورة من قبل الورثة والموصى لهم في حدود ما يسمح به القانون الجاري به العمل.

الحقوق التي يتمتع بها صاحب حق المؤلف



الحقوق المادية

يتمتع المؤلف بحقوق أدبية ومادية على مصنفه

ولا تكون الحقوق الأدبية قابلة للتقادم أو التنازل أو التصرف فيها، غير أنها قابلة للانتقال بموجب الإرث أو الوصية.

وتكون الحقوق المادية كلها أو بعضها قابلة للانتقال عن طريق الإرث أو التصرف القانوني، وتمارس من قبل المؤلف شخصياً أو من ينوب عنه أو أي مالك آخر لها بمفهوم هذا القانون.

وفي صورة حصول خلاف بين الورثة أو المنتفعين بوصية أو غيرهم من أصحاب حق المؤلف في ممارسة حقوقهم، يتم اللجوء إلى المحاكم المختصة من قبل الطرف المعني للنظر في ذلك الخلاف.

وفي ما عدا الاستثناءات القانونية، لا يحق لأي كان أن ينقل إلى العموم أو يستنسخ مصنفاً راجعاً إلى الغير في صيغة أو في ظروف لا تراعي الحقوق الأدبية والمادية للمؤلف.

الفصل ٩. مكرر: تتمثل الحقوق المادية للمؤلف في الحق الاستثنائي الذي يتمتع به مؤلف المصنف في استغلال مصنفه أو في الترخيص للغير في استغلاله بإحدى الطرق التالية:

- أ. استنساخ المصنف بأي وسيلة كانت مثل الطبع أو التصوير أو التسجيل السمعي أو السمعي البصري على الأشرطة أو الأسطوانات أو الأقراص المضغوطة أو أي منظومة معلوماتية أو غيرها من الوسائل،
- ب. نقل المصنف إلى العموم بأي طريقة كانت مثل:
 - العرض في الأماكن العمومية كالنزل والمطاعم ووسائل النقل البري والبحري والجوي والمهرجانات وقاعات العروض،
 - التمثيل أو الأداء العلني،
 - البث السلكي أو اللاسلكي للمصنفات باستعمال:
 - أجهزة الإرسال والاستقبال الإذاعية والتلفزيونية والإلكترونية وغيرها،
 - مكبرات الصوت أو أي أداة أخرى ناقلة للإشارات أو الأصوات أو الصور،
 - الأقمار الصناعية والكابلات وشبكات المعلومات أو ما شابه ذلك.
- ت. جميع صور استغلال المصنف بوجه عام بما في ذلك التأجير التجاري له ولنسخه.
- ث. الترجمة والاقتباس والتحويل وغير ذلك من التغييرات المدخلة على المصنف والتي تعتبر في مفهوم هذا القانون مصنفات مشتقة.

الحقوق المعنوية

تشتمل حقوق المؤلف الأدبية على حق استثنائي في القيام بالأعمال التالية:

- أ. إتاحة المصنف للعموم ونسبته إلى مؤلفه باسمه أو باسم مستعار أو دون اسم.
- ب. ينبغي أن يذكر اسم المؤلف عند كل نقل لمصنفه إلى العموم، وعلى كل نسخة تتضمن استنساخ محتوى المصنف كلما تم تقديمه للعموم بأي صيغة أو أي طريقة كانت وذلك وفق ما يقتضيه العرف.
- ت. منع أي حذف أو تغيير أو إضافة أو إجراء أي تعديل آخر على مصنفه دون موافقته الكتابية وكذلك منع كل مساس آخر بالمصنف ذاته يكون ضاراً بشرف المؤلف أو سمعته.
- ث. سحب مصنفه من التداول بين العموم، مقابل دفع تعويض عادل في صورة حصول ضرر للمستغل المرخص له.

الحقوق المجاورة

شروط منح الحماية - المادة 0٧

إذا كان منتج التسجيل السمعي تونسياً

الفصل 0٧ جديد

تنطبق أحكام هذا القانون المتعلقة بالحقوق المجاورة على:

أ. أعمال الأداء عندما يكون:

- فنان الأداء تونسياً،
- الأداء قد تم في البلاد التونسية،
- الأداء مثبتاً بواسطة تسجيل سمعي أو سمعي بصري محمي بمقتضى هذا القانون أو تلفزيوني محمي بمقتضى هذا القانون.

ب. التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية عندما يكون:

- المنتج تونسياً،
- أول تثبيت للصوت أو للصورة والصوت أنجز في البلاد التونسية.
- التسجيل السمعي أو السمعي البصري نشر لأول مرة في البلاد التونسية.

ت. البرامج الإذاعية أو التلفزيونية عندما يكون:

- المقر الاجتماعي للهيئة الإذاعية والتلفزيونية موجوداً في البلاد التونسية،
- البرنامج الإذاعي أو التلفزيوني معروضاً انطلافاً من محطة موجودة في البلاد التونسية.

وتنطبق أحكام هذا القانون كذلك على أعمال الأداء والتسجيلات السمعية أو السمعية البصرية والبرامج الإذاعية أو التلفزيونية المحمية بمقتضى اتفاقية دولية تكون الدولة التونسية قد صادقت عليها كاتفاقية برن.

حقوق أصحاب الحقوق المجاورة

١ - حقوق فناني الأداء

الحقوق الأدبية وهي:

- الحق في ما يتعلق بأدائهم السمعي أو السمعي البصري الحي أو أدائهم المثبت في تسجيل سمعي أو سمعي بصري، في أن يطالبوا بأن ينسب أدائهم إليهم إلا في الحالات التي يكون فيها عدم نسبة الأداء تملية طريقة الانتفاع بالأداء،
- الحق في الاعتراض على حق تحريف أو تشويه أو أي تعديل لآرائهم أو على كل مساس يكون ضاراً بسمعتهم.

الحقوق المادية وهي:

- حق إذاعة أوجه أدائهم غير المثبتة ونقلها إلى العموم إلا إذا سبق للأداء أن كان أداء مذاعاً،
 - حق تثبيت أوجه أدائهم غير المثبتة،
 - حق الاستنساخ المباشر أو غير المباشر لأوجه أدائهم المثبت في تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية، بأي طريقة كانت أو بأي شكل كان،
 - حق التوزيع للعموم للنسخ الأصلية أو غيرها من النسخ، لأوجه أدائهم المثبت في تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية، ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى،
 - حق التأجير التجاري للنسخ الأصلية أو غيرها من النسخ، لأوجه أدائهم المثبت في تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية، للعموم حتى بعد توزيعها من قبل فنان الأداء بذاته أو بترخيص منه،
 - حق إتاحة أوجه أدائهم المثبت في تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية، للعموم بوسائل سلكية أو لاسلكية بما يمكّن أفراداً من العموم من الاطلاع عليها حيثما أرادوا ومتى شاءوا.
- تمثل هذه الحقوق المادية حقوقاً استثنائية معترفاً بها لفائدة فناني الأداء في الترخيص في استغلال كل أوجه أدائهم أو بعضها.

مدة الحماية

الحقوق الأدبية غير قابلة للتقادم أو التنازل أو التصرف فيها، غير أنها قابلة للانتقال بموجب الإرث أو الوصية.

تستمر مدة حماية الحقوق المادية لفناني الأداء خمسين سنة بداية من أول يناير من السنة الموالية للسنة التي تم فيها تثبيت الأداء في تسجيل سمعي أو سمعي بصري. وفي صورة عدم تثبيته تستمر الحماية خمسين سنة بداية من أول يناير للسنة الموالية للسنة التي تم فيها نقل الأداء إلى العموم لأول مرة.



٢ حقوق منتج التسجيل السمعي أو السمعي البصري:

- يتمتع منتجو التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية بالحقوق التالية:
 - حق الاستنساخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم السمعية أو السمعية البصرية بأي طريقة كانت أو بأي شكل كان،
 - حق التوزيع للعموم للنسخ الأصلية لتسجيلاتهم أو غيرها من نسخ تسجيلاتهم السمعية أو السمعية البصرية ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى،
 - حق التأجير التجاري للنسخ الأصلية أو غيرها من نسخ تسجيلاتهم السمعية أو السمعية البصرية للعموم حتى بعد توزيعها من قبل المنتج أو بترخيص منه،
 - حق إتاحة التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية للعموم بوسائل سلكية أو لاسلكية بما يمكن أفراداً من العموم من الاطلاع عليها حيثما أرادوا ومتى شاءوا.
- وتمثل هذه الحقوق حقوقاً استثنائية معترفاً بها لفائدة منتجي التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية في الترخيص في استقلال كل تسجيلاتهم السمعية أو السمعية البصرية أو بعضها

مدة الحماية

تستمر مدة حماية حقوق منتجي التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية خمسين سنة من أول يناير من السنة الموالية للسنة التي تم فيها نشر التسجيل السمعي أو السمعي البصري أو من السنة التي تم فيها التثبيت إذا لم يتم النشر في غضون الخمسين سنة من تثبيت التسجيل السمعي أو السمعي البصري.



٣ حقوق الهيئات الإذاعية والتلفزيونية

- حق تثبيت أو تسجيل برامجها على حاملات مادية أو استنساخ هذه التسجيلات.
 - حق إعادة بث برامجها.
 - حق نقل برامجها التلفزيونية إلى العموم إذا تم ذلك في أماكن مفتوحة للعموم لقاء دفع معلوم للدخول.
- وتمثل هذه الحقوق حقوقاً استثنائية معترفاً بها للهيئات الإذاعية والتلفزيونية في الترخيص في استغلال كل برامجها أو بعضها.

مدة الحماية

- تستمر مدة حماية حقوق الهيئات الإذاعية والتلفزيونية خمسين سنة ابتداءً من أول يناير من السنة الموالية للسنة التي تم فيها:
- التثبيت بالنسبة إلى التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية والأداء المثبت فيها.
- الأداء بالنسبة إلى الأداء غير المثبت في تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية.
- إذاعة البرنامج بالنسبة إلى البرامج الإذاعية أو التلفزيونية.

الاستثناءات من الحماية

يجوز من غير موافقة صاحب حق المؤلف ومن غير دفع أي تعويض له:

_____ لأي شخص طبيعي أن ينسخ أو يسجل أو يصور نسخة واحدة من أي عمل محمي بموجب هذا القانون

المادة ١٠ (جديد): تعتبر مشروعة الاستعمالات التالية للمصنفات المحمية التي وضعت في متناول العموم، وذلك دون ترخيص من المؤلف ودون مقابل، مع مراعاة أحكام الفصل ٣٧ من هذا القانون:

- أ. استنساخ المصنف للاستعمال الشخصي، بشرط ألا يتعارض ذلك مع الاستغلال العادي للمصنف، وألا يضرّ بالمصالح المادية المشروعة للمؤلف،
- ب. استعمال المصنف على سبيل الإيضاح للأغراض التعليمية بواسطة المطبوعات أو الأداء أو التمثيل أو التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية،
- ت. استنساخ مقالات منعزلة نُشرت بصفة شرعية في صحيفة أو دورية أو مقتطفات قصيرة من مصنف أو مصنف قصير نشرت بصفة مشروعة لغرض التعليم أو الامتحانات بالمؤسسات التعليمية لأغراض غير تجارية أو ربحية وفي حدود ما يبرره الغرض المنشود.
- ذكر المصدر كاملاً واسم المؤلف في كل مرة يتم فيها استعمال المصنف.
- استعمال المصنف لأغراض غير تجارية أو بهدف الربح.
- ث. نقل أو استنساخ المقالات الصحفية المنشورة في الصحف والدوريات عن مواضيع جارية اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، أو المصنفات المداعة التي لها الطابع نفسه وذلك بواسطة الصحافة أو الإذاعة أو التلفزيون أو النقل للعموم في الحالات التي لا تكون فيها حقوق النقل والاستنساخ والبث الإذاعي والتلفزيوني محفوظة صراحة، مع وجوب الإشارة بصورة واضحة إلى المصدر واسم المؤلف إذا كان مذكوراً بالمصدر،
- ج. استنساخ أو تسجيل نسخة من مصنف محمي لاستعمالها في إطار إجراءات قضائية أو نزاع إداري، وذلك في حدود ما تقتضيه هذه الإجراءات أو النزاعات، مع ذكر المصدر واسم المؤلف،
- ح. تقليد مصنف أصلي وذلك بمعارضته أو محاكاته محاكاة ساخرة أو وصفه وصفاً هزلياً، مع مراعاة العرف الجاري به العمل في هذه المجالات،
- خ. استنساخ أو نقل مصنف من الهندسة المعمارية أو الفنون الجميلة أو مصنف من الفنون التطبيقية أو مصنف تصويري، إذا كان المصنف موجوداً على الدوام في مكان عمومي، باستثناء أروقة الفن والمتاحف والآثار الفنية الموروثة عن الأجيال السابقة.

الفصل ١١ - يسمح بالاستشهاد والأقوال المقتبسة من مصنف سبق وضعه تحت طلب العموم بشرط أن تتماشى والعرف ويقدر ما يبررها تحقيق غرض علمي أو تعليمي أو إخباري. ويدخل في ذلك ما تشتمل عليه العروض الصحفية من استشهادات وأقوال مقتبسة.

ويجوز استعمال تلك الاستشهادات أو الأقوال في صيغتها الأصلية أو مترجمة.

_____ المكتبات العمومية ومراكز ومصالح التوثيق غير التجارية وللمكتبات الموجودة بالمؤسسات التربوية والتكوينية

يجوز للمكتبات العمومية ولمراكز ومصالح التوثيق غير التجارية وللمكتبات الموجودة في المؤسسات التربوية والتكوينية، بدون ترخيص من المؤلف، وبدون دفع مقابل له أن تستنسخ مصنفاً في نظير واحد أو نظيرين للحفاظ عليه أو تعويضه في حالة إتلافه أو ضياعه أو عدم صلاحيته للاستعمال، ما دام ذلك يتم لأغراض تعليمية ولا يتم بهدف التجارة أو الربح.

كما يجوز لها بدون ترخيص من المؤلف وبدون مقابل أن تستنسخ مقالاً أو مقتطفاً قصيراً من أثر مكتوب يكونان منشورين في مجموعات مصنفات أو في عدد من صحيفة أو دورية وذلك عندما يكون الهدف من هذا الاستنساخ الاستجابة لطلب شخص طبيعي ولغاية البحث والتعليم، غير أنه لا يمكن استنساخ البرامج المعلوماتية. (المادة ١٢ جديد)

_____ الوزارة المكلفة بالثقافة

المادة ١٣ (جديد): يجوز للوزارة المكلفة بالثقافة منح تراخيص غير استثنائية في:

- أ. استنساخ مصنف محمي بغرض نشره، ما لم يسبق نشره في البلاد التونسية، وذلك بثمن يساوي الثمن المعمول به في دور النشر الوطنية بعد ثلاث سنوات من نشره للمرة الأولى إذا تعلق الأمر بمصنف علمي، وسبع سنوات من نشره للمرة الأولى إذا تعلق الأمر بمصنف خيالي وخمس سنوات من نشره للمرة الأولى إذا تعلق الأمر بأي مصنف آخر،

ب. ترجمة مصنف محمي بغرض النشر في البلاد التونسية في شكل نشر مطبوعي أو بواسطة الإذاعة المسموعة أو المرئية إذا لم تسبق ترجمته إلى اللغة العربية أو وضعه موضع التداول أو إبلاغه إلى العموم في البلاد التونسية، بعد عام واحد من نشره للمرة الأولى.

وتكون التراخيص المسلمة بمقتضى أحكام هذا الفصل غير قابلة للإحالة إلى الغير بأي وجه من الوجوه وتقتصر صلاحياتها على البلاد التونسية.

وينبغي التنصيص على كل نسخة من المصنف الذي تم استنساخه و/أو ترجمته بترخيص من الوزارة المكلفة بالثقافة، على ما يفيد أنها مطروحة للتداول في البلاد التونسية فحسب.

غير أنه يمكن للإدارة العمومية إرسال نسخ من المصنف الذي تم استنساخه و/أو ترجمته بالترخيص المذكور بهذا الفصل إلى التونسيين المقيمين بالخارج لأغراض التعليم والبحث وبدون ربح.

وينبغي ذكر اسم المؤلف والعنوان الأصلي للمصنف على جميع نظائر الاستنساخ أو الترجمة المنشورة بمقتضى التراخيص الممنوحة عملاً بأحكام الفقرتين «أ» و«ب» من هذا الفصل.

يتمتع المؤلف مقابل منح تلك التراخيص بمكافأة عادلة يدفعها المنتفع بالتريخ، ويتم تحديد تلك المكافأة من قبل الهيكل المكلف بالتصرف الجماعي في حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الذي يتولى استخلاصها ودفعها إلى أصحاب الحقوق، ما لم يقع الاتفاق بالتراضي بين الطرفين.

المادة ١٤ (جديد): تمنح التراخيص المذكورة بالفصل ١٣ من هذا القانون لأغراض التعليم والبحث، بناءً على طلب يُقدّم إلى الوزارة المكلفة بالثقافة، يكون مرفقاً بالوثائق المثبتة أنه لم يتسن لطالب الترخيص التعرّف على صاحب الحق أو من ينوب عنه أو أن هؤلاء رفضوا الترخيص له في استنساخ المصنف أو ترجمته بغرض النشر رغم بذله الجهود اللازمة.

كما يتعيّن على طالب الترخيص أن يوجّه نسخة من طلبه المذكور بالفقرة الأولى من هذا الفصل في ظرف مضمون الوصول إلى أي مركز دولي معني بإدارة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والتي تكون البلاد التونسية عضواً فيها وكذلك إلى الناشر الذي ذكر اسمه على المصنف.

ولا تُمنح التراخيص المذكورة بهذا الفصل والمتعلقة باستنساخ مصنف محمي إلا بعد انقضاء ستة أشهر من تاريخ تقديم مطلب في ذلك بالنسبة إلى المصنفات العلمية وثلاثة أشهر بالنسبة إلى المصنفات الأخرى.

أما بخصوص التراخيص المتعلقة بالترجمة، فتكون تلك المدة تسعة أشهر من تاريخ تقديم المطلب.

وتُسحب التراخيص الممنوحة، عند قيام صاحب الحق أو من ينوب عنه وفقاً للشروط والتمن نفسه، باستنساخ أو ترجمة المصنف المعني إلى اللغة نفسها والترجمة التي تم الترخيص فيها، ووضعه في متناول العموم بثمن مماثل للثمن المعتاد في البلاد التونسية.

ويجوز استمرار تداول نسخ المصنفات التي تم استنساخها و/أو ترجمتها قبل سحب الترخيص حتى نفاذها.

ولا تمنح التراخيص بالنسبة إلى المصنفات التي تم سحبها من التداول من قبل صاحب الحق أو من ينوب عنه.

المادة ١٥- يباح تسجيل ونقل وإذاعة المصنّفات الأدبية أو العلمية أو الفنية التي تذكر بمناسبة الإخبار عن حدث يومي مهما كانت الوسائل المستعملة وفي حدود ما يبرره الغرض الإخباري المقصود.

المادة ١٦- يسمح بنقل مصنّفات الفن التصويري والفن المعماري الموضوعة بصورة مستمرة في مكان عمومي وذلك لحاجة السينما أو التلفزيون بشرط أن تكون صبغة إقامها في الشريط السينمائي أو في حصة التلفزيون عرضية أو ثانوية بالنسبة إلى الموضوع الأصلي.

المادة ١٧- يسمح بعرض المصنّفات التي أنشأتها مؤسسات الإنتاج الإذاعي أو التلفزيوني العاملة في البلاد التونسية بوسائلها ولحصصها الخاصة بمقتضى ترخيص من المؤلفين الأصليين على أنه بعد انقضاء سنة لا يمكن لهذه المؤسسات استعمالها إلا بترخيص جديد من المؤلفين الأصليين أو من المؤسسة التونسية لحماية حقوق المؤلفين وذلك في صورة عدم وجود عقد يحيل بمقتضاه المؤلفين إلى مؤسسة إذاعية أو تلفزيونية حق استغلال مصنّفهم ويتعين حفظ نسخة من كل ما تسجله تلك المؤسسة الإذاعية أو التلفزيونية من تسجيلات ذات صبغة ثقافية، في الخزينة الرسمية المخصصة لذلك من طرف الوزارة المكلفة بالثقافة، وتضبط الأنواع التي ينبغي حفظها بقرار من الوزير المكلف بالثقافة.

تسجيل أثر فني أو أدبي أو موسيقي أو سينمائي



لكل شخص أن يبتكر أثراً فنياً أو أدبياً أو موسيقياً أو سينمائياً حق الملكية المطلقة على هذا الأثر، دون داعٍ لأي إجراءات شكلية، أي أن الإيداع هو اختياري وليس إجباري والتسجيل ينقل عبء الإثبات من المؤلف إلى الفريق المعتمد

المستندات المرفقة ومكان إنجازها	آلية سير الملف	مدة الإنجاز	الرسوم المتوجبة
<ul style="list-style-type: none"> • للقيام بإيداع مصنف ينبغي تعبئة استمارة مطلب إيداع وإمضاؤها وتقديمها للمؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مع نسخة من المصنف المودع. • يسلم للمودع شهادة إيداع مرقّمة ومؤرخة من مكتب الضبط يتعين الاحتفاظ بها. 	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم المستندات لدى قلم مصلحة حماية الملكية • تسجيل المعاملة • استلام وصل خلاص 	فوراً	<ul style="list-style-type: none"> • كلفة الإيداع في السنة المصنّفات الأدبية والموسيقية والفنية ٣٠ ديناراً • المصنّفات المعمارية والخرائط ١٥٠ ديناراً • البرامج المعلوماتية ١٥٠ ديناراً • كلفة تجديد الإيداع في السنة المصنّفات الأدبية والموسيقية والفنية ٣٠ ديناراً • المصنّفات المعمارية والخرائط ١٥٠ ديناراً • البرامج المعلوماتية ١٥٠ ديناراً
	استلام شهادة في الإيداع	٣٠ يوماً	

الاعتداءات والعقوبات



الاعتداءات

الفصل ٥٠ جديد

يُمنع توريد نسخ بأي طريقة كانت من أي مصنف كان، للبلاد التونسية أو إنتاجها أو استنساخها أو توزيعها أو تصديرها أو الاتجار فيها إذا لم ترع النظام العام والأخلاق الحميدة والتشريع الجاري به العمل وكان في ذلك خرق لحقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة وفقاً لمفهوم هذا القانون والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها البلاد التونسية، في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة.

الفصل ٥١ جديد:

- يلزم كل من لم يحترم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المبيّنة بأحكام هذا القانون بغرم الضرر المادي والأدبي الحاصل لصاحب ذلك الحق وتتولى المحكمة المختصة تحديد مبلغ التعويض الواجب أدائه.
- كل من يتولى بيع مخطوطات ومصنّفات تشكيلية دون إيفاء أصحاب المخطوطات والمصنّفات التشكيلية أو ورثتهم أو من يمثلهم، حقوقهم المذكورة بالفصل ٢٥ من هذا القانون،
- الناشر الذي يرفض الاستجابة لطلب تمكين المؤلف أو من يمثله، من المؤيدات المثبتة لصحة حساباته، خلافاً لما أوجبه الفصل ٢٩ من هذا القانون.
- صانع النسخ المسجلة من حاملات سمعية وسمعية بصرية الذي يرفض أن يقدم للمؤلف أو ورثته أو من يمثله المؤيدات المثبتة لصحة حساباته، خلافاً لأحكام الفصل ٣٤ من هذا القانون.
- كل من يتولى صنع نسخ مسجلة في شكل فونوغرام وفيديوغرام أو غير ذلك من نسخ مسجلة، نقلاً عن مصنّفات محمية، دون تعاقد مع المؤلف أو الهيكل المكلف بالتصرف الجماعي في حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أو يعتمد المغالطة في حسابات محاصيل استغلال المسجلات، خلافاً لأحكام الفصل ٣٥ من هذا القانون.
- كل من يعتمد صنع نسخ مسجلة دون وضع التخصيصات، التي أوجبتها أحكام الفصل ٣٦ من هذا القانون، على حاملات التسجيل والنسخ المسجلة.
- كل منتج لشريط سينمائي أو سمعي بصري لم يبرم عقوداً مع جميع الذين تعتمد مصنّفاتهم على إنتاج الشريط السينمائي أو السمعي البصري، خلافاً لأحكام الفصل ٣٩ من هذا القانون.
- جميع مستغلي المصنّفات السينمائية والسمعية البصرية وأصحاب قاعات السينما والعروض السمعية البصرية المذكورين بالفصل ٤٢ من هذا القانون، الذين لم يتعاقدوا مع أصحاب الحقوق أنفسهم أو من يمثلهم قصد تسديد حقوق المؤلف.
- كل من يستعمل البرامج المعلوماتية المحمية بدون ترخيص من المؤلف أو من يمثله، خلافاً لأحكام الفصل ٤٦ من هذا القانون.

- كل من يتولى توريد نسخ من مصنفات محمية أو استنساخها أو بيعها أو تصديرها أو الاتجار فيها أو إشهارها، خلافاً لأحكام الفصل 0٠ من هذا القانون.
- كل من يتخلى أو يحاول التخلص من أعمال المراقبة الرامية للتثبيت من المنتجات المقلدة والمشتبه في كونها مدلسة.
- كل من يمنع الأعدان المؤهلين بمقتضى هذا القانون بأي طريقة كانت من الدخول إلى محلات الإنتاج أو الصنع أو الخزن أو البيع أو التوزيع أو وسائل النقل.
- كل من يمتنع عن تقديم وثائق محاسبية أو مستندات إدارية أو فنية أو تجارية ضرورية للمراقبة.
- كل من يقدم إرشادات أو وثائق مغلوطة بشأن المنتج.

العقوبات الأصلية

الفصل 0٢ جديد

مع مراعاة العقوبات الواردة بنصوص خاصة، يعاقب بخطية تتراوح بين ألف وخمسين ألف دينار، كل مستغل لمصنف محمي بدون الحصول على ترخيص وفقاً لأحكام الفصول ٧ و٩- ثالثاً و١٣ و٤٧- رابعاً. ٤٧ - سادساً و٤٧ - تاسعاً، من هذا القانون، مع مراعاة الاستثناءات والقيود الواردة بالفصول ١٠ و١١ و١٢ و١٥ و١٦ و١٧ و٤٧. عاشرًا. منه.

في صورة العود تضاعف الخطية مع عقوبة بالسجن تتراوح بين شهر وعام أو بإحدى العقوبتين فقط.

المرفق الثالث لبنان - الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية

براءة الاختراع - سماتها - مدة حمايتها

قانون رقم ٢٤٠/٢٠٠٠ تاريخ ٧-٨-٢٠٠٠

التعريف

البراءة حق استثنائي يُمنح نظير اختراع يكون إنتاجاً أو عملية تُتيح طريقة جديدة لإنجاز عمل ما أو تقدّم حلاً تقنياً جديداً لمشكلة ما.



تمنح البراءة صاحبها وخلفاءه حقاً حصرياً باستثمار الاختراع.

تكون الحقوق لمن يملك البراءة وليس للمخترع لأن هذا الأخير يمكن أن ينقل حقوقه.

البراءة سند يمكن بيعه أو التنازل عنه.

شروط الاختراع القابل للحماية (المادة ٢)

يكون الاختراع قابلاً للحماية إذا كان:

- جديداً
- منطوياً على نشاط ابتكاري
- قابلاً للتطبيق الصناعي.



عند انتفاء هذه الشروط، تبطل براءة الاختراع بموجب قرار قضائي، أي أنه تبطل براءة الاختراع إذا ثبت أن الاختراع ليس جديداً أو لا ينطوي على نشاط ابتكاري أو غير قابل للتطبيق الصناعي. (المادة ٣١)

تجدر الإشارة إلى أن البراءة تُعطى على مسؤولية طالبها، ولا تقع أي مسؤولية على مصلحة حماية الملكية الفكرية لجهة صحة الاختراع أو قيمته أو جدته أو مدى توافر التطبيق الصناعي أو النشاط الابتكاري فيه، أو لجهة أمانته وصفه ودقته. (المادة ١٦)

الاختراعات التي يمكن أن تكون موضوع براءة اختراع (المادة ٢)

- منتج صناعي جديد
 - طريقة جديدة تؤدي إلى منتج صناعي معروف أو نتيجة صناعية معروفة
 - كل تطبيق جديد لطريقة أو لوسيلة صناعية معروفة
 - مجموعة جديدة لطرق أو لوسائل معروفة
 - الكائنات الدقيقة الجديدة (Micro Organisms)
 - المنتجات النباتية الجديدة المستحدثة أو المكتشفة إذا كانت تتوافر فيها الشروط الآتية مجتمعة:
- أن تختلف عن الأنواع المماثلة المعروفة من قبل بصفة هامة دقيقة وقليلة التقلب، أو بعدة ميزات تشكّل في مجموعها نوعاً نباتياً جديداً



أن تكون متجانسة بالنسبة إلى مجموع ميزاتها

أن تكون لها صفة الاستقرار، أي أنها تبقى مطابقة لتعريفها الأول بنهاية كل

مدة استثمار الاختراع موضوع البراءة / مدة الحماية

عشرون سنة ابتداءً من تاريخ إيداع الطلب لمصلحة حماية الملكية الفكرية.



(المادة 0)

تسجيل براءة اختراع



لكل شخص قام باختراع صناعي الحق الحصري باستثماره شرط أن يكون قد أجرى إيداع ذلك الاختراع وتسجيله وحصل على شهادة لبراءة اختراع من مصلحة حماية الملكية الفكرية

المستندات المرفقة وأماكن إنجازها

١. طلب موقع من صاحب العلاقة أو من وكيله، يتضمّن:
 - اسم طالب البراءة، جنسيته، محل إقامته، مهنته،
 - عنوان الاختراع
 - اسم وعنوان الوكيل عند الاقتضاء
 - تاريخ إيداع الطلب الأول لبراءة الاختراع في الخارج، حال وجوده
 ٢. توكيل ذي توقيع خاص إذا تمثّل المستدعي بوكيل (مختوم من الشركة إذا كان المستدعي شركة ومصادقاً عليه أصولاً من الكاتب العدل والقنصلية اللبنانية إذا كان العميل في الخارج)
 ٣. نسخة عن السجل التجاري (إذا كان المستدعي شركة لبنانية) - من قصر العدل
 ٤. الإذاعة التجارية (إذا كان المستدعي شركة لبنانية) - من قصر العدل
 ٥. توضع المستندات التالية وعلى نسختين في ظرف مختوم:
 - وصف الاختراع وملخصه (باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية)
 - لائحة بالمطالب تبرز عناصر الجدة والابتكار المُراد حمايتها (باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية)
 - ملخص الاختراع باللغة العربية على ٤ نسخ مع لائحة المطالب التي تُبرز عناصر الجدة والابتكار المُراد حمايتها باللغة العربية على نسختين.
 - الرسوم التوضيحية للاختراع إذا كانت ضرورية لفهمه
 - قائمة بالأوراق المرفقة يُذكر فيها جميع المستندات المرفقة من غير استثناء مع عدد صفحاتها.
 - ويجب أن يوقع طالب البراءة أو وكيله على جميع الأوراق الملحقة بالطلب.
- إفادة من مكتب مقاطعة إسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة (الشركات والأشخاص الأجانب أو المصريين أو الأردنيين)

آلية سير الملف	مدة إنجازه	الرسوم المتوجبة
<ul style="list-style-type: none"> تقدم المستندات لدى مصلحة حماية الملكية الفكرية في وزارة الاقتصاد والتجارة تسجيل المعاملة 	فوراً	طابع أميري بقيمة ١٠٠٠ ل.ل. على كل من: <ul style="list-style-type: none"> الطلب صورة شهادة التسجيل الإذاعة التجارية
مصلحة حماية الملكية الفكرية: <ul style="list-style-type: none"> استلام إيصال بدفع رسم الإيداع ينظم رئيس المصلحة محضراً بالإيداع. (يجوز الحصول على نسخة منه) 		طابع أميري: <ul style="list-style-type: none"> وكالة خاصة: ٥٠,٠٠٠ ل.ل. وكالة عامة: ١٠٠,٠٠٠ ل.ل. ٢٥,٠٠٠ ل.ل. للنسخة
وزارة المالية: دفع رسم الإيداع	فوراً	٥٠,٠٠٠ ل.ل. بموجب إيصال
مصلحة حماية الملكية: <ul style="list-style-type: none"> إعادة النسخة الزرقاء من الإيصال إلى الإدارة استلام إيصال للقسط السنوي الأول 	فور استكمال الطلب	
وزارة المالية: <ul style="list-style-type: none"> دفع رسم السنة الأولى الحصول على النسخة الزرقاء والصفراء منه مختومة 	فوراً	١٠٠,٠٠٠ ل.ل.
مصلحة حماية الملكية الفكرية: <ul style="list-style-type: none"> تسليم النسخة الزرقاء عن أمر القبض مع صورة عنه أخذ إفادة عن إيداع البراءة عدد ٢ للنشر في الجريدة الرسمية 	يوم أو يومان	
الجريدة الرسمية: دفع رسوم النشر		تعود إلى الجريدة الرسمية
مصلحة حماية الملكية الفكرية: <ul style="list-style-type: none"> تسليم نسخة الإفادة المختومة من الجريدة الرسمية مع الموافقة بالنشر مع صورة عنه استلام الشهادة مع نسخة من المستندات التالية: <ul style="list-style-type: none"> - وصف الاختراع وملخصه - رسومه التوضيحية إن وجدت - لائحة المطالب - ملخص الاختراع باللغة العربية - قائمة بالأوراق المودعة 	فوراً	طابع بقيمة ١٠٠,٠٠٠ ل.ل. على الشهادة

ملاحظة:

- يستحق في اليوم الأول من كل سنة على تاريخ إيداع طلب البراءة، رسم سنوي قيمته رسم السنة السابقة مضافاً إليه مبلغ ٥٠,٠٠٠ ل.ل.
- Certified copy of minutes of filing: 250,000 LBP
- Certified copy of patent: 50,000 LBP
- Registration of sale or transfer: 90,000 LBP
- Photocopy of sale registration, hachuring sale, or certification of no such sale or hachuring with respect to a certificate of invention: 32,000 LBP
- Surtax for late payment of annual instalment: 100,000 LBP
- Publication in the Official Gazette: LBP 5,000/six word with other specific for formatting

المخالفات والعقوبات

(من المادة ٤٠ إلى المادة ٤٩)



العقوبات الثانوية	العقوبات الأصلية	المخالفات
<ul style="list-style-type: none"> ضبط وإتلاف الأشياء والآلات واللوازم التي ألحقت ضرراً أو التي استُعملت للتعدّي على حقوق صاحب البراءة لصق الحكم في الأماكن التي تعيّنهما المحكمة ونشره في جريدتين مطبعتين على نفقة الفريق الخاسر إسقاط أهلية المحكوم عليه للاقتراع أو الانتخاب كعضو في مجالس إدارة غرف التجارة والجمعيات والنقابات والتعاونيات ومجالس العمل التحكيمية وذلك لمدة لا تتجاوز خمس سنوات 	<ul style="list-style-type: none"> غرامة من خمسة ملايين إلى خمسين مليون ليرة لبنانية، والحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين *تضاعف العقوبات في حال: <ul style="list-style-type: none"> - التكرار - كان الفاعل مرتبطاً بصاحب البراءة بعلاقة تعاقدية دفع تعويض عن الأضرار المادية والمعنوية والربح الفائت والربح الذي جناه المعتدي. ضبط الأشياء الجارية عليها الدعوى والآلات واللوازم التي استخدمت في التعدّي 	<p>التقليد</p> <ul style="list-style-type: none"> كل تعدّي على حقوق صاحب البراءة المنشورة أصولاً يشكل جرم التقليد كل من تعدّي، عن معرفة، على حقوق صاحب البراءة المنشورة أصولاً الشخص، غير صانع المنتج المقلّد، إذا قام مع علمه بالأمر، بعرض المنتج المقلّد أو بتسويقه، أو باستعماله، أو ببيارته بغاية الاستعمال أو التسويق الأشخاص الذين اشتركوا أو حرّضوا أو تدخلوا في جرم التقليد
	<ul style="list-style-type: none"> غرامة من خمسة ملايين إلى خمسين مليون ليرة لبنانية، والحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين 	<p>إفشاء الأسرار</p> <p>من كان بحكم وضعه أو وظيفته أو مهنته أو فنه على علم بمعلومات سرية صناعية أو تجارية وأفشاها بدون سبب مشروع أو استعمالها لمنفعته الخاصة أو لمنفعة آخر؛ ويشترط:</p> <ul style="list-style-type: none"> أن يكون صاحب هذه المعلومات قد استحصل عليها بطريقة مشروعة أن تكون القيمة الصناعية أو التجارية لهذه المعلومات ناتجة عن كونها سرية أن يكون صاحب هذه المعلومات قد اتخذ الاحتياطات المناسبة للمحافظة على سريتها

PROTECTING THE COPYRIGHT

التعريف



تنقسم الملكية الأدبية والفنية إلى فئتين: حق المؤلف والحقوق المجاورة؛ يشمل حق المؤلف المصنفات الأدبية والمصنفات الفنية. أما الحقوق المجاورة لحق المؤلف، فتشمل حقوقاً مماثلة له

الأعمال المشمولة بالحماية (المادة ٢ والمادة ٣)



- الأعمال الأدبية والفنية والعلمية الكتابية
- الأعمال الشفاهية، مثل المحاضرات، والعروض الفكاهية، والخطب إلا إذا كانت ملقاة في الاجتماعات العامة والجمعيات، الدورات التحضيرية...
- الأعمال السمعية والبصرية
- الأعمال الموسيقية
- الأعمال المسرحية والمسرحيات الموسيقية
- الأعمال التي تؤدي بحركات أو بخطوات فنية والتمثيلات الإيمائية
- أعمال الرسم والنحت والحفر والزخرفة والنسج والليثوغرافيا
- الرسوم والصور المختصة بفن العمارة
- برامج الحاسب الآلي مهما كانت لغاتها، بما في ذلك الأعمال التحضيرية
- الخرائط والتصاميم والمخططات والمجسمات الجغرافية والطوبوغرافية والهندسية والعلمية
- أعمال الفن البلاستيكي
- الأعمال التي تستلهم الفلكلور (المادة ٤)
- + بالإضافة إلى الأعمال الفرعية:
 - ترجمات الأعمال
 - تكييف الأعمال لفن من الفنون وتحويلها
 - إعادة التوزيع الموسيقي
 - مجموعات الأعمال ومجموعات المعلومات المجازة من قبل صاحب حق المؤلف أو خلفائه العموميين أو الخصوميين شرط أن يكون اختيار المضمون أو ترتيبه مبتكراً

نطاق تطبيق الحماية (المادة ١٢ والمادة ١٣)



- بالنسبة إلى الأعمال
- إذا نشرت لأول مرة في لبنان
- إذا نشرت لأول مرة في إحدى الدول المنضمة إلى إحدى المعاهدتين التاليتين: معاهدة برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية أو المعاهدة العالمية لحماية حقوق المؤلف
- إذا نشرت لأول مرة خارج لبنان وخارج الدول المنضمة لإحدى المعاهدتين المذكورتين شرط أن تُنشر أيضاً في لبنان أو في بلد منضم لإحدى المعاهدتين المذكورتين أعلاه في خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها في البلد الآخر

بالنسبة إلى المؤلفين

- المؤلفون اللبنانيون، أينما كان محل إقامتهم
- المؤلفون غير اللبنانيين شرط أن يكونوا من حاملي جنسية إحدى البلدان المنضمة إلى معاهدة برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية أو إلى المعاهدة العالمية لحماية حقوق المؤلف أو من المقيمين فيها
- المؤلفون رعايا أي دولة عضو في جامعة الدول العربية وغير منضمة إلى إحدى المعاهدتين المذكورتين أعلاه، شرط المعاملة بالمثل
- منتجو الأعمال السمعية والبصرية الذين لديهم مركزاً رئيسياً أو محل إقامة في لبنان أو في إحدى الدول المنضمة إلى معاهدة برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية أو إلى المعاهدة العالمية لحماية حقوق المؤلف

مدة الحماية

(من المادة ٤٩ إلى المادة ٥٣)

العمل	مدة الحماية
الأعمال المشتركة	خلال حياة المؤلفين المشتركين مضافاً إليها خمسون سنة بعد وفاة آخر المؤلفين المشتركين وتسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصلت فيها الوفاة الأخيرة إذا مات أحد المشتركين ولم يترك ورثة، يستفيد من حصته المشتركون الآخرون أو ورثتهم ما لم يكن ثمة اتفاق مخالف
الأعمال السمعية والبصرية	<ul style="list-style-type: none"> • خمسون سنة من أول نشر علني مجاز للعمل تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصل فيها النشر المذكور • في حالة عدم النشر، تسري مدة الخمسين سنة اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها إنجاز العمل
الأعمال الجماعية	<ul style="list-style-type: none"> • خمسون سنة من أول نشر علني مجاز للعمل تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصل فيها النشر المذكور • في حالة عدم النشر، تسري مدة الخمسين سنة اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها إنجاز العمل
الحقوق المادية: • حالة المؤلف المعروف • حالة عدم ذكر اسم المؤلف أو باسم مؤلف مستعار	<ul style="list-style-type: none"> • طيلة حياة المؤلف مضافاً إليها خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصلت فيها وفاة المؤلف • خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حصل فيها أول نشر مشروع للعمل
الحقوق المعنوية	حماية أبدية لا تنقضي بمرور أي مدة عليها (تنتقل إلى الغير عن طريق الوصية أو قوانين الإرث)
الأعمال المنشورة باسم شخص معنوي	خمسون سنة اعتباراً من نهاية السنة التي نشرت فيها
الأعمال المنشورة بعد موت صاحبها	خمسون سنة اعتباراً من نهاية السنة التي نشرت فيها



الحقوق التي يتمتع بها صاحب حق المؤلف

الحقوق المادية

الحق في إجازة أو منع:

- نسخ وطبع وتسجيل وتصوير العمل بجميع الوسائل المتوافرة
- ترجمة العمل إلى لغة أخرى أو اقتباسه أو تعديله أو تحويله أو تليخه أو تكييفه أو إعادة توزيع العمل الموسيقي
- بيع وتوزيع وتأجير العمل
- استيراد نسخ من العمل مصنوعة في الخارج
- أداء العمل

تجدر الإشارة إلى أن الحقوق المادية للمؤلف تعتبر حقاً منقولاً يمكن التفرغ عنه كلياً أو جزئياً.

الحقوق المعنوية

- حق إشهار العمل وتحديد طريقة إشهاره ووسيلتها
- حق المطالبة بأن ينسب العمل إليه كمؤلف وبأن يذكر اسمه على كل نسخة من نسخ العمل في كل مرة يستعمل فيها العمل استعمالاً علنياً
- الحق بأن يستعمل اسماً مستعاراً أو أن يبقى اسمه مغفلاً
- منع أي تحويل أو تطوير أو تعديل أو تغيير في العمل قد يسيء إلى شرفه أو سمعته أو شهرته أو مكانته الفنية والأدبية والعلمية
- حق التراجع عن عقود التنازل أو التصرف بالحقوق المادية حتى بعد نشرها إذا كان ذلك التراجع ضرورياً للمحافظة على شخصيته وسمعته لتغيير في معتقداته أو ظروفه، شرط تعويض الغير عن الضرر الناتج عن هذا التراجع:
- لا يجوز التصرف بحقوق المؤلف المعنوية
- لا يجوز إلقاء الحجز على حقوق المؤلف المعنوية
- يجوز انتقال حقوق المؤلف المعنوية إلى الغير عن طريق الوصية أو قوانين الإرث

الحقوق المجاورة

مدة الحماية	حقوق أصحاب الحقوق المجاورة	شروط منح الحماية
خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها التثبيت على المادة الملموسة لأول مرة	الحق في إجازة أو منع: <ul style="list-style-type: none"> الاستنساخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم السمعية تأجير تسجيلاتهم السمعية لغاية تجارية 	<ul style="list-style-type: none"> إذا كان منتج التسجيل السمعي لبنانياً أو يحمل جنسية بلد عضو في اتفاقية روما الدولية لحماية الفنانين الموقعة في روما بتاريخ ١٠/٢٦/١٩٦١ إذا تم أول تثبيت للصوت في دولة عضو في اتفاقية روما ١٩٦١ إذا نشر التسجيل السمعي لأول مرة في دولة عضو في اتفاقية روما ١٩٦١ إذا كان التسجيل السمعي قد نشر، لأول مرة في دولة غير منضمة إلى اتفاقية روما، ثم نشر في دولة عضو في هذه الاتفاقية خلال فترة ثلاثين يوماً من تاريخ النشر الأول
خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها بث برامجها	الحق في إجازة أو منع: <ul style="list-style-type: none"> إعادة بث برامجها بأي طريقة كانت عرض برامجها التلفزيونية في أماكن يسمح الدخول إليها لقاء دفع بدل دخول تسجيل برامجها على مواد ملموسة إذا كانت الغاية منه تجارية استنساخ تسجيلات غير مجازة من برامجها التلفزيونية والإذاعية 	<ul style="list-style-type: none"> إذا كان المركز الرئيسي للمؤسسة أو الشركة في لبنان أو في دولة منضمة إلى اتفاقية روما الدولية ١٩٦١ إذا تم بث البرنامج بواسطة جهاز إرسال موجود في لبنان أو في إقليم دولة منضمة إلى اتفاقية روما ١٩٦١
خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي تكون التأدية قد تمت فيها	الحق في إجازة أو منع: <ul style="list-style-type: none"> بث أدائهم غير المثبت أو نقله إلى الجمهور إلا إذا كان البث أو النقل بمثابة إعادة لبث حفلة أجزيت بها سابقاً تثبيت أو تسجيل أدائهم الذي لم يثبت بعد على أي مادة ملموسة نسخ وبيع وتأجير التسجيلات التي تتضمن تثبيتاً غير مجاز لأدائهم للفنانين المؤدين خلال حياتهم الحق في المطالبة بالاعتراف بأن ينسب الأداء إليهم والحق في منع أي تحويل له أو تعديل به 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يجري الأداء في لبنان أو في دولة منضمة إلى اتفاقية روما الدولية ١٩٦١ عندما يثبت الأداء على تسجيل سمعي يتمتع بالحماية القانونية بحسب المادة ٣٦ من هذا القانون عندما يثبت الأداء غير المثبت على تسجيل سمعي، من خلال برنامج تشمله الحماية المنصوص عليها في المادة ٣٨ من هذا القانون
خمسون سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي تم فيها النشر	الحق في إجازة أو منع نسخ هذه الأعمال عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو الاستغلال التجاري	

الاستثناءات من الحماية

يجوز من غير موافقة صاحب حق المؤلف ومن غير دفع أي تعويض له:

- أ. لأي شخص طبيعي أن ينسخ أو يسجل أو يصور نسخة واحدة من أي عمل محمي بموجب هذا القانون، شرط:**
- أن يكون من أجل الاستعمال الشخصي والخاص
 - أن يكون العمل قد نشر بشكل مشروع

ملاحظة: لا يُعتبر استعمال النسخة المنسوخة أو المصورة ضمن شركة أو في أي مكان عمل آخر استعمالاً شخصياً وخاصاً ولكن لا يطبق هذا الاستثناء إذا أدى النسخ أو التسجيل أو التصوير إلى إلحاق الضرر بحقوق صاحب حق المؤلف ومصالحه الأخرى.

ولا يجوز بشكل خاص القيام بما يأتي:

- تنفيذ العمل الهندسي بشكل بناء كامل أو جزئي
- نسخ أو تسجيل أو تصوير أي عمل نشر منه عدد محدود من النسخ الأصلية
- تصوير كتاب كامل أو جزء كبير منه
- تسجيل أو نقل مجموعات المعلومات بكافة أنواعها
- تسجيل أو نسخ برنامج الحاسب الآلي إلا إذا قام بذلك الشخص الذي أجاز له صاحب حق المؤلف استعمال البرنامج وكان ذلك من أجل صنع نسخة واحدة لاستعمالها فقط في حالة فقدان أو تضرر النسخة الأصلية.

ب. نسخ أو تصوير عدد محدود من نسخ برامج الحاسب الآلي من قبل المؤسسات التربوية والجامعية والمكتبات العامة التي لا تتوخى الربح، شرط:

- أن يكون بحوزتها نسخة واحدة أصلية على الأقل من هذه البرامج من أجل وضعها بتصرف الطلاب والجامعيين على سبيل الإعارة المجانية
- أن يصار إصدار قرارات تطبيقية عن وزارات التربية الوطنية والثقافة والتعليم العالي والتعليم المهني والتقني. (وبتاريخ 1 تموز 2002، صدر القرار رقم 2002/16 المتعلق بهذا الشأن)
- ويحق للطلاب أن ينسخ أو يصور نسخة واحدة لاستعماله الشخصي.

ت. استعمال جزء محدود من العمل المنشور بشكل شرعي، من أجل نقد العمل أو من أجل دعم وجهة نظر ما أو من أجل الاستشهاد أو لغاية تعليمية ما، شرط:

- ألا يتجاوز حجم القسم المستعمل ما هو ضروري ومتعارف عليه في مثل هذه الحالات
- أن يعين دائماً اسم المؤلف والمصدر إذا كان اسم المؤلف وارداً به

ث. نسخ أو تصوير مقالات منشورة في الصحف والمجلات أو أجزاء قصيرة من عمل ما، شرط:

- أن يتم ذلك لغاية تعليمية صرفة وضمن الحدود اللازمة لتلك الغاية التعليمية
- أن يشار إلى اسم المؤلف أو المؤلفين واسم الناشر عند كل استعمال لنسخة أو صورة المقال أو العمل إذا كانت هذه الأسماء مذكورة في العمل الأصلي.

ج. نسخ أو تصوير نسخة إضافية من قبل مكتبات عامة لا تتوخى الربح، شرط:

- أن يكون بحوزتها نسخة واحدة أصلية على الأقل، من أجل الاحتفاظ بتلك النسخة الإضافية لاستعمالها فقط في حال فقدان أو تضرر النسخة الأصلية.

ح. نسخ أو تصوير أو تسجيل نسخة عن عمل سمعي وبصري ذي قيمة فنية وبخاصة عندما يرفض صاحب حق المؤلف بشكل مجحف السماح بتسجيل تلك النسخة:

- بموجب قرار من وزير الثقافة والتعليم العالي ومن أجل الاحتفاظ بها في محفوظات الوزارة.

خ. نسخ أو تصوير أو تسجيل نسخة من عمل ما لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية

- ضمن الحدود اللازمة لهذه الإجراءات

د. لوسائل الإعلام استعمال مقتطفات قصيرة من الأعمال التي ظهرت أو سمعت أثناء أحداث جارية ومن خلال وصف وسائل الإعلام لتلك الأحداث:

- ضمن الحدود الإعلامية المتعارف عليها
- شرط ذكر اسم المؤلف والمصدر

ذ. لوسائل الإعلام نشر صور لأعمال هندسية أو لأعمال فنية مرئية أو أعمال فوتوغرافية أو أعمال فنية تطبيقية، شرط:

- أن تكون تلك الأعمال متواجدة في أماكن عامة مفتوحة للجمهور.

ر. عرض أو أداء عمل بشكل علني خلال المناسبات الآتية:

- في الحفلات الرسمية وذلك ضمن الحدود التي تتطلبها مثل تلك المناسبات
- ضمن نطاق نشاطات المؤسسات التعليمية إذا استعمل العمل من قبل الأساتذة أو الطلاب شرط أن يكون الجمهور مقتصرًا على الأساتذة والطلاب وأولياهم والأشخاص المشتركين مباشرة في نشاط المؤسسة التعليمية.

ز. عرض العمل الفني في المتاحف أو في معارض منظمة داخل المتاحف، شرط:

- أن يكون المتحف مالكا للمادة الملموسة التي تحتوي على العمل
- ألا يضر ذلك بالمصالح القانونية للمؤلف

س. نسخ أو تصوير نسخة عن عمل فني ما من أجل نشره في كتالوجات معدة لتسهيل بيع العمل، شرط:

- ألا يضر ذلك بالمصالح القانونية للمؤلف

تسجيل أثر فني أو أدبي أو موسيقي أو سينمائي

لكل شخص أن يبتكر أثراً فنياً أو أدبياً أو موسيقياً أو سينمائياً حق الملكية المطلقة علي هذا الأثر، دون داعٍ لأي إجراءات شكلية، أي أن الإيداع هو اختياري وليس إجباري والتسجيل ينقل عبء الإثبات من المؤلف إلى الفريق المعتدي



المستندات المرفقة ومكان إنجازها

١. تقديم طلب موقع من قبل صاحب العلاقة أو وكيله، يتضمّن:
 - عنوان ونوع العمل، أو التسجيل الصوتي، أو الأداء، أو البرنامج الإذاعي أو التلفزيوني
 - اسم وصفة وعنوان المؤلف أو صاحب الحقوق المجاورة
 - نوع الصك الذي يستند إليه المودع لتقديم طلب الإيداع إذا كان المودع غير المؤلف أو صاحب الحقوق المجاورة
 - يذكر عند الاقتضاء، اسم وعنوان الشخص المكلف بإنجاز المادي للعمل (الطابع والساكب)
٢. نسخة أو خلاصة عن السند الذي يجري الإيداع بموجبه وذلك إذا لم يكن الطالب هو المؤلف ذاته أو صاحب الحق المجاور ذاته (الوكالة أو حق التنازل أو المقاوله أو الاتفاق...)
٣. ثلاث نسخ من العمل أو موضوع الحق المجاور. أما الصور والتماثيل والأعمال التي لا يوجد منها إلا أصل واحد، فيُستعاض عن النسخ بصورة فوتوغرافية.
٤. صورة عن السجل التجاري إذا كان المستدعي شركة لبنانية (غير ضروري أن تكون مصدقة) - من وزارة العدل
٥. صورة عن الإذاعة التجارية إذا كان المستدعي شركة لبنانية - من وزارة العدل

آلية سير الملف	مدة الإنجاز	الرسوم المتوجبة
<ul style="list-style-type: none"> تقديم المستندات لدى قلم مصلحة حماية الملكية تسجيل المعاملة الاحتفاظ برقم وتاريخ للمراجعة استلام أمر القبض 	فوراً	<ul style="list-style-type: none"> طابع أميري ١٠٠٠ ل.ل. على كل من: <ul style="list-style-type: none"> الطلب صورة شهادة التسجيل صورة الإذاعة التجارية على كل نسخة من نسخ الأثر طابع أميري على الوكالة: <ul style="list-style-type: none"> العامة: ١٠,٠٠٠ ل.ل. الخاصة: ٥,٠٠٠ ل.ل.
<p>وزارة المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> دفع أمر القبض الحصول على النسخة الزرقاء والنسخة الصفراء منه مختومة 	فوراً	<ul style="list-style-type: none"> عمل مطبوع: ٥٠,٠٠٠ ل.ل. فيلم سينمائي، فيلم فيديو، تسجيل سمعي: ١٧٥,٠٠٠ ل.ل. نشرة يومية، دورية (عن سنة واحدة): ٧٥,٠٠٠ ل.ل. صورة، رسم خريطة، بطاقة بريدية، صورة شمسية أو نشرة يومية أو دورية (عدد ١): ٢٥,٠٠٠ ل.ل. أي مادة أخرى: ٥٠,٠٠٠ ل.ل. تدوين عقد يتعلق بإيداع لدى المصلحة: ٥٠,٠٠٠ ل.ل. يضاف إلى أي من الرسوم الواردة أعلاه ١٠٪ رسم تعميم
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسليم النسخة الزرقاء عن أمر القبض مع صورة عنه أخذ إفادة عن شهادة تسجيل أثر أدبي عدد ٢ للنشر في الجريدة الرسمية 	يوم واحد أو فوراً	
<p>الجريدة الرسمية:</p> <ul style="list-style-type: none"> استلام نسخة عن الإفادة مختومة مع الموافقة عن النشر مع صورة عنها 	فوراً	تتوقف على الجريدة الرسمية وعلى سرعة إنجاز المعاملة من قبل صاحب العلاقة
<p>مصلحة حماية الملكية:</p> <ul style="list-style-type: none"> استلام النسخة الأصلية للشهادة استلام نسخة من الأثر مختومة من المصلحة 	يوم واحد أو فوراً	طابع مالي: ١٠٠,٠٠٠ ل.ل.
<p>وزارة المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> دفع رسم صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل (طلب صورة عن الشهادة اختياري لصاحب العلاقة) 		٢٥,٠٠٠ ل.ل. يضاف إليه ١٠٪ رسم تعميم
<p>مصلحة حماية الملكية:</p> <ul style="list-style-type: none"> إعادة الإيصال إلى المصلحة الحصول على الصورة 	فوراً	طابع مالي: ١٠٠٠ ل.ل.

الاعتداءات والعقوبات



الاعتداءات

- كل من وضع أو كلف أحداً بأن يضع بقصد الغش اسماً مختلساً على عمل أدبي أو فني
 - كل من قلّد بقصد الغش وخداع المشتري إمضاء المؤلف أو الإشارة التي يستعملها
 - كل من قلّد عن معرفة عملاً أدبياً أو فنياً
 - كل من باع أو أودع عنده أو عرض للبيع أو وضع في التداول عن معرفة عملاً مقلّداً أو موقّعاً عليه باسم منتحل
 - كل من أقدم عن معرفة وبغاية الربح على الاعتداء أو على محاولة الاعتداء على أي حق من حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة
 - كل من صنع أو استورد بقصد البيع أو التأجير أو عرض للبيع أو التأجير أو كان يحوز بقصد البيع أو التأجير أو باع أو ركب أو أجر أي جهاز أو آلة أو ماكينة مصنّعة كلياً أو جزئياً لالتقاط، من دون وجه حق، أي إرسال أو بث تلفزيوني أو إذاعي مخصص لقسم من الجمهور يدفع اشتراكاً مالياً لاستقبال الإرسال أو البث المذكور
 - كل من دبر أو سهّل للغير استقبال الإرسال أو البث المذكور أعلاه
- * يحظر بصورة مطلقة الاستيراد والإدخال إلى المستودع وإلى المنطقة الحرة والمرور بطريق الترانزيت لجميع التسجيلات السمعية والأعمال المقلدة للتسجيلات والأعمال التي تتمتع بالحماية القانونية في لبنان ويجب حجزها في أي مكان وجدت.

العقوبات الأصلية

- السجن من شهر إلى ثلاث سنوات، وجزاء نقدي من خمسة ملايين إلى خمسين مليون ليرة لبنانية، أو بإحدى هاتين العقوبتين وتضاعف العقوبة في حالة التكرار
- دفع تعويض عادل عن العطل والضرر المادي والمعنوي اللاحق بصاحب الحق تقدره المحاكم
- الأمر بضبط الأغراض الجارية عليها الدعوى والآلات واللوازم التي استُخدمت في التعدي
- الأمر بإغلاق المكان أو المؤسسة التجارية أو محطة التلفزيون أو الإذاعة التي ترتكب مخالفة لحقوق المؤلف لمدة تتراوح بين أسبوع وشهر واحد
- الأمر بتلايف جميع نسخ الأعمال المصنوعة من غير إجازة صاحب الحق وجميع المعدات والآلات التي استُخدمت لصنعها

العقوبات الثانوية

- إلصاق الحكم في الأماكن التي تعيّنهما المحكمة ونشره في جريدتين محليتين تعيّنهما المحكمة التي أصدرت الحكم وذلك على نفقة المدعى عليه
- إذا كان الفريق المحكوم عليه يمثل جريدة أو مجلة أو محطة إذاعية أو تلفزيونية، فيتوجب دائماً نشر الحكم في هذه الجريدة أو المجلة أو المحطة الإذاعية أو التلفزيونية زيادة على النشرتين المشار إليهما أعلاه

الرسوم والنماذج الصناعية - شروطها - أشكالها - مدة حمايتها

تعريف الرسم أو النموذج الصناعي

الرسم أو النموذج الصناعي هو المظهر الزخرفي أو الجمالي لسلعة ما. ومن الممكن أن يتألف الرسم أو النموذج الصناعي من عناصر مجسّمة مثل شكل السلعة أو سطحها أو من عناصر ثنائية الأبعاد مثل الرسوم أو الخطوط أو الألوان.



ويجب ألا يكون الرسم أو النموذج الصناعي رهناً بوظيفة حتى يحظى بالحماية بناءً على معظم القوانين الوطنية. وهذا يعني أن الرسم أو النموذج الصناعي يتسم بطابع جمالي بالدرجة الأولى ولا تحمي فيه أي عناصر تقنية للسلعة التي يطبق عليها.

شروط الرسم أو النموذج الصناعي الممكن إيداعه (المادة ٤٩)

من الممكن إيداع الرسم أو النموذج

- الجديد، و
- المبتكر



أشكال الرسوم والنماذج الصناعية (على سبيل المثال) (المادة ٥٠)

الرسوم والنماذج الصناعية الموجودة على مجموعة كبيرة من منتجات الصناعة والحرف اليدوية التي تتنوّع من الأدوات التقنية أو الطبية إلى الساعات والمجوهرات وغيرها من السلع الكمالية ومن الأدوات المنزلية والأجهزة الكهربائية إلى هياكل السيارات والمباني ومن تصاميم النسيج إلى السلع الترفيهية.



مدة الحماية (المادة ٦٢)

خمس وعشرون سنة ابتداءً من تاريخ الإيداع الأول ويحق للمودع أو للمتصلة إليهم الحقوق منه أن يطلبوا تمديد الإيداع لمدة خمس وعشرين سنة أخرى.



تسجيل رسم أو نموذج صناعي

لكل مبتكر رسم أو نموذج صناعي حق استثمار هذا الرسم أو النموذج وبيعه بشرط أن يكون قد أجري مسبقاً إيداع وتسجيل ذلك الرسم أو النموذج، والحصول على شهادة من مصلحة حماية الملكية الفكرية



المستندات المرفقة وأماكن إنجازها

يتقدم صاحب العلاقة شخصياً أو عبر وكيله القانوني من المصلحة بطلب تسجيل نموذج أو رسم صناعي (وفق نموذج معتمد من الوزارة)، على أن يرفق بطلبه المستندات التالية:

- وصف مفضل للشكل الهندسي للنموذج أو الرسم المراد حمايته مع القياسات العائدة له، على نسختين موقعتين من صاحب العلاقة شخصياً أو من وكيله القانوني
- رسوم توضيحية للرسوم أو النماذج المطلوب حمايتها على نسختين موقعتين من صاحب العلاقة أو من وكيله القانوني
- سجل تجاري (إذا كان المستدعي مؤسسة تجارية أو شركة لبنانية) - من قصر العدل
- صورة عن الإذاعة التجارية (إذا كان المستدعي شركة لبنانية) - من قصر العدل
- وكالة مصدقة أصولاً (إذا لم يكن المستدعي صاحب العلاقة)
- إفادة من مكتب مقاطعة إسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة (الشركات والأشخاص الأجانب أو المصريين أو الأردنيين)

آلية سير الملف	مدة إنجازه	الرسوم المتوجبة
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقدم المستندات لدى قلم المصلحة تسجيل المعاملة الاحتفاظ بالرقم والتاريخ للمراجعة أخذ أمر قبض لرسم التسجيل ولرسم النشر 	يومان	<ul style="list-style-type: none"> طابع أميري بقيمة ١٠٠٠ ل.ل. على كل من: <ul style="list-style-type: none"> الطلب صورة شهادة التسجيل صورة الإذاعة التجارية طابع أميري بقيمة: <ul style="list-style-type: none"> على الوكالة الخاصة: ٥,٠٠٠ ل.ل. على الوكالة العامة: ١٠,٠٠٠ ل.ل.
<p>وزارة المالية أو مصرف:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسديد أمر القبض الحصول على النسخة الخضراء والنسخة الصفراء منه مختومة 	فوراً	<ul style="list-style-type: none"> ٢٠٠,٠٠٠ ل.ل. ٩,٠٠٠ عن كل نموذج يُضاف إليها ١٠٪ رسم تعميم بدل النشر في الجريدة الرسمية ٥,٠٠٠ ل.ل. عن نشر كل سطر بمعدّل ١,٠٠٠ لكل كلمة
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسليم النسخة الخضراء عن أمر قبض التسجيل وبدل النشر استلام النسخة الأصلية للشهادة ونسخة عن الوصف والرسم للنموذج المطلوب حمايته 	٣ days.	طابع أميري بقيمة ١٠٠,٠٠٠ ل.ل.
<p>الجريدة الرسمية:</p> <ul style="list-style-type: none"> استلام نسخة الإفادة المختومة من الجريدة الرسمية عليها الموافقة بالنشر 	فوراً	تتوقف على الجريدة الرسمية
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسليم نسخة من الإفادة المختومة من الجريدة الرسمية عليها الموافقة بالنشر مع صورة عنها استلام النسخة الأصلية للشهادة 		طابع أميري: ١٠٠,٠٠٠ ل.ل.

- Each additional hundred or fraction of a hundred drawings or samples: 100,000 LBP
- Each additional drawing or sample deposited as part of the first hundred: 9,000 LBP
- Each additional drawing or sample deposited as part of the second hundred: 4,800 LBP
- Each additional drawing or sample deposited as part of the third hundred: 3,200 LBP
- .Opening or classifying deposited drawings and samples: 3,200 LBP
- .Application to open drawings or samples during the first 5 years after deposit: 200,000 LBP
- .Additional fee for each of the first fifty drawings or samples: 17,000LBP
- .Additional fee for each drawing or sample over fifty: 9,000 LBP
- Application to open or classify a deposit at the termination of the second five-year term following the first deposit: 200,000 LBP
- .Additional fee for each drawing or sample: 50,000 LBP
- .Extensions of deposits; Application for extension of deposit for an additional 25 years: 300,000 LBP
- .Additional fee for each drawing: 100,000LBP
- .Photocopy of each drawing or sample deposited 32,000
- .Publication in the Official Gazette: LBP 5,000/six word with other specific for formatting

المخالفات والعقوبات



المخالفات	العقوبات الأصلية	العقوبات الثانوية
<ul style="list-style-type: none"> كل ضرر يلحق عن معرفة بحقوق مضمونة بموجب هذا القرار للرسم والنموذجات الصناعية إذا كان المخالف ساعد أو ساعد في الماضي بأي صفة كانت الشخص المسلوبه حقوقه 	<ul style="list-style-type: none"> يعاقب عليه بالجزاء النقدي من ٢٥ إلى ٢٥٠ ليرة لبنانية يعاقب وجوباً علاوة على ذلك بالسجن من شهرين إلى ستة أشهر 	<p>١. حتى في حالة التبرئة، يجب دائماً:</p> <ul style="list-style-type: none"> الحكم بضبط الأشياء التي أضرت أو استُخدمت لهضم الحقوق المضمونة بموجب هذا القرار الحكم بإتلاف الماركات والرموز والشارات والشروحات المخالفة لهذا القرار <p>٢. في حال عدم وضع ماركة واجبة</p> <ul style="list-style-type: none"> تأمر المحكمة بوضعها على المحصول الخاضع وجوباً لوضعها، أو تحكم بمصادرة المحصول وبيعه لمنفعة الفريق المغبون أو على سبيل الجزاء النقدي
<ul style="list-style-type: none"> إذا كان الفعل يتعلق بمحصول صيدلي 	<ul style="list-style-type: none"> لا يجوز أن تكون العقوبة المحكوم بها دون الخمسين ليرة لبنانية 	<p>٣. حتى في حال التبرئة من الجنحة:</p> <ul style="list-style-type: none"> يجوز للمحكمة أن تحكم بالعتل والضرر للفريق المغبون
	<p>٤. إذا تكرر الذنب، فالعقوبة المفروضة وجوباً لا يجوز أن تكون دون المئتين وخمسين ليرة لبنانية ولا فوق الخمسمائة ليرة ويجوز علاوة على ذلك أن يعاقب المذنب بالسجن من شهرين إلى سنتين</p>	<p>٤. كل حكم صادر في أي جنحة أو في أمر يختص بالمزاحمة غير القانونية:</p> <ul style="list-style-type: none"> الحكم بعدم أهلية المحكوم عليه بأن ينتخب عضواً لغرف التجارة والجمعيات ولجان الأبحاث والنقابات وشركات التعاون وعلى العموم لكل جمعية انتخابية إلصاق الحكم في الأماكن التي تعينها المحكمة ونشره في جريدتين تصدر الواحدة منهما باللغة العربية والأخرى باللغة الفرنسية تعينهما المحكمة التي أصدرت الحكم الأساسي

علامات التجارة والمصانع: أشكالها - ملكيتها - استعمالها

رقم ٢٣٨٥ الصادر بتاريخ ١٧/١٠/١٩٢٤

تعريف العلامة، أشكالها وسماتها (المادة ٦٩ والمادة ٧٠)

- العلامة هي إشارة مميزة تحدّد سلعاً أو خدمات معينة على أنها تلك التي ينتجها شخص أو مشروع محدد أو يوفرها
- تعتبر كعلامات مصانع أو تجارة الأسماء المكتوبة على شكل يفرقها عن غيرها والتسميات والإيموز والأختام والحروف والسمات والرسوم النافرة والرسومات الصغيرة والأرقام وبالعموم كل إشارة مهما كانت يقصد منها حياً في منفعة المستهلك ومنفعة صاحب المعمل أو التاجر فرق الأشياء عن غيرها وإظهار ذاتية ومصدر البضاعة والمحصل الصناعي أو التجاري والزراعي أو محاصيل الغابات أو المعادن
- العلامة التجارية هي اختيارية بالمبدأ ويمكن أن تكون شخصية أو مشتركة



محظورات على العلامة (المادة ٧١)

- يجب ألا يمثل في العلامة لا الأوسمة الوطنية ولا الأجنبية
- يجب ألا يذكر في العلامة كلمة أو إشارة أو رمز ثوري أو مخالف للنظام العام أو للآداب السليمة



ملكية العلامة (المادة ٧٢ والمادة ٧٤)

- لا يمكن المدعاة بالملكية الشخصية لعلامة ما لم تكن تلك العلامة قد أودعت مسبقاً في مكتب الحماية
- إن ملكية علامة ما مودعة تمتع بها المودع مدة الخمس سنوات التي تلت إيداعها لا يمكن إنكارها بعد مضي هذه المدة ما لم يقدم المدعي البرهان الخطي بأن المودع كان عارفاً عند إجراء الإيداع بأن هذه العلامة قد سبق استعمالها



استعمال العلامة قبل الإيداع (المادة ٧٥)

- إن المدعي الذي يثبت خطياً بعد انتهاء مدة الخمس السنوات التي تلي الإيداع أنه استعمل العلامة استعمالاً حراً متواصلًا سابقاً للإيداع يحافظ على حق الاستعمال مدة خمس عشرة سنة من تاريخ الإيداع؛

يمكن نقل حق الاستعمال هذا مع انتقال المحل التجاري

لصاحب الحق حتى يصون حقه أن يقيم دعوى حقوقية بمادة المزاحمة غير القانونية

تسجيل علامة



لكل شخص أو مؤسسة أو شركة الحق في استعمال علامة أو ماركة تجارية والحصول على شهادة من مصلحة حماية

الملكية الفكرية

آلية سير الملف	مدة إنجاز	الرسوم المتوجبة
<ul style="list-style-type: none"> تقديم المستندات لدى قلم المصلحة تسجيل المعاملة الاحتفاظ برقم وتاريخ المعاملة للمراجعة إجراء تدقيق مسبق للتأكد من أن العلامة لم تسجل سابقاً إذا تبين أن العلامة مسجلة سابقاً، يبلغ صاحب العلاقة بالإمر وإذا أصرّ على التسجيل على مسؤوليته، يوقع مستنداً يتضمن تعهداً بذلك. في حال الرفض، يبلغ صاحب العلاقة 	٣ أيام	<ul style="list-style-type: none"> طابع أميري ١٠٠٠ ل.ل. على كل من: <ul style="list-style-type: none"> الطلب صورة شهادة التسجيل صورة الإذاعة التجارية طابع أميري بقيمة: <ul style="list-style-type: none"> وكالة خاصة: ٥,٠٠٠ ل.ل. وكالة عامة: ١٠,٠٠٠ ل.ل.
<ul style="list-style-type: none"> أخذ أمر قبض لرسم التسجيل 	يوم واحد	
<p>وزارة المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> دفع أمر القبض الحصول على النسخة الزرقاء والنسخة الصفراء منه مختومة 	فوراً	x number of classes ٢٧0,٠٠٠ LBP (the type, item or good bearing the trademark) for 10 years.
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسليم النسخة الزرقاء عن أمر القبض مع صورة عنه أخذ نسخة عن التصريح بإيداع العلامة عدد ٢ للنشر في الجريدة الرسمية 	يومان	
<p>الجريدة الرسمية:</p> <ul style="list-style-type: none"> استلام نسخة التصريح المختومة من الجريدة الرسمية عليها الموافقة بالنشر 	فوراً	٥,٠٠٠ ل.ل. عن كل سطر بمعدّل ١,٠٠٠ ل.ل. لكل كلمة (تقريباً ٢٠٠,٠٠٠ ليرة)
<p>مصلحة حماية الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تسليم نسخة التصريح المختومة من الجريدة الرسمية عليها الموافقة بالنشر مرفقة بصورتين عنها استلام النسخة الأصلية للشهادة 	فوراً أو يوم واحد	رسم طابع على الشهادة ١٠٠,٠٠٠ ل.ل.

المستندات المرفقة وأماكن إنجازها

١. طلب موقع من المستدعي موضوعه تسجيل علامة (نموذج معتمد من قبل الوزارة)
٢. فيلم العلامة
٣. صورة عن العلامة (عدد ٣)
٤. تصريح مطبوع على ٣ نسخ وفق نموذج معتمد من الوزارة وملصق في أسفله صورة عن العلامة
٥. صورة عن السجل التجاري (إذا كان المستدعي مؤسسة أو شركة لبنانية) غير مصدقة - من قصر العدل
٦. صورة عن الإذاعة التجارية (إذا كان المستدعي مؤسسة أو شركة لبنانية) غير مصدقة - من قصر العدل
٧. وكالة مصدقة أصولاً (إذا لم يكن المستدعي صاحب العلاقة) يذكر فيها اسم العلامة ونوع البضاعة أو الخدمات موضوع العلامة

إفادة من مكتب مقاطعة إسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة (الشركات والأشخاص الأجانب أو المصريين والأردنيين)

- وتجدر الإشارة إلى أنه على كل من يرغب في إنشاء صناعة لبنانية لها علامة فارقة أجنبية مسجلة في لبنان، أن يقدم إلى وزارة الاقتصاد الوطني تفويضاً أو تنازلاً أو إجازة من صاحب العلامة الأصلي مصدقاً من الغرف التجارية والصناعية ومن الفنصلية اللبنانية في بلد المنشأ، يسمح له بإنشاء فرع لهذه الصناعة واستثمار العلامة الفارقة المسجلة.

تحدّد بوضوح في التفويض أو التنازل أو الإجازة العلامة التي ستوضع على منتج الفرع الذي سينشأ في لبنان.

ويجب أن تُذكر على الغلاف الخارجي لكل صنف يصنع في لبنان وفقاً لهذه الشروط عبارة «فرع لبنان» بالإضافة إلى اسم المصنع الأجنبي الأصل والعلامة الفارقة التي أجاز استعمالها.

- المادة 1 والمادة 2 من القرار رقم 83 الصادر بتاريخ 1/29/1967 والمتعلق بشروط إنشاء صناعة لبنانية لها علامة فارقة أجنبية مسجلة في لبنان -

<http://www.legallaw.ul.edu.lb/Law.aspx?lawId=201968>

201968=http://www.legallaw.ul.edu.lb/Law.aspx?lawId

ملاحظة:

تبدأ الحماية من ساعة ويوم إعادة إيصال القبض إلى مصلحة حماية الملكية الفكرية بعد دفعه حيث يتم التأشير على الإيصال من قبل الموظف الرسمي بتاريخ وساعة إيصال المدفوع.

الرسوم:

INDIVIDUAL TRADEMARKS (العلامات الشخصية)

- For 10 years: LBP 200,000
- For 30 years: LBP 500,000
- For 40 years: LBP 700,000
- For 60 years: LBP 1,000,000
- Renewal of filing every 10 years: LBP 200,000

COLLECTIVE TRADEMARKS (العلامات المشتركة)

- For 40 years: 250,000 LBP
- For 45 years: 280,000 LBP
- For 60 years: 340,000 LBP
- Renewed filings every 15 years: 520,000 LBP
- Registration of transfer of trademark ownership: 90,000 LBP
- (Surtax for late registration of transfer of trademark ownership: 50,000 LBP (for each 2month period
- Other copies or certificates: 32,000 LBP
- Publication in the Official Gazette LBP 5,000/six word with other specific

المخالفات والعقوبات

المخالفات	العقوبات الأصلية	العقوبات الثانوية
<p>تقليد ماركة:</p> <ul style="list-style-type: none"> كل شخص أشار بشكل أو بطريقة ما إلى أن الماركة هي مودعة مع أنها غير مودعة كل شخص قلّد عن معرفة أو استعمل ماركة مودعة بدون أن يرتخص له صاحب الماركة حتى ولو أضاف على الماركة ألقاباً مثل نوع، وصف، ومركب... بطريقة يذدع بها الشاري كل شخص يبيع على محصولاته أو على أصناف تجارته ماركة تخص شخصاً آخر كل شخص باع عن معرفة أو عرض للبيع محصولاً عليه ماركة مقلدة أو تشبه الماركة الأصلية شبيهاً يقصد به الغش كل شخص سلّم محصولاً غير الذي طلب منه تحت ماركة معينة 	<ul style="list-style-type: none"> جزاء نقدي من خمسين إلى خمسمائة ليرة لبنانية، و السجن من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات، أو إحدى هاتين العقوبتين 	<p>١. حتى في حالة التبرئة، يجب دائماً:</p> <ul style="list-style-type: none"> الحكم بضبط الأشياء التي أضرت أو استخدمت لهضم الحقوق المضمونة بموجب هذا القرار الحكم بإتلاف الماركات والرموز والشارات والشروحات المخالفة لهذا القرار
<p>صناعة أو بيع ماركة تشبه الأخرى بقصد الغش:</p> <ul style="list-style-type: none"> كل شخص صنع ماركة تشبه ماركة أخرى بقصد الغش، ولكن بدون أن يقلدها إنما صنعها بطريقة يذدع بها الشاري أو استعمل ماركة صنعت شبيهاً للأخرى بقصد الغش كل شخص استعمل ماركة عليها تعليمات من طبعها غشّ الشاري على نوع المحصول المطلوب كل شخص باع عن معرفة أو عرض للبيع محصولاً عليه ماركة تشبه ماركة أخرى بقصد الغش أو تعليمات من طبعها أن تغشّ الشاري بشأن نوع المحصول 	<ul style="list-style-type: none"> جزاء نقدي من خمسين إلى مائتين وخمسين ليرة لبنانية، و السجن من شهرين إلى سنتين، أو إحدى العقوبتين 	<p>٢. في حال عدم وضع ماركة واجبة</p> <ul style="list-style-type: none"> تأمر المحكمة بوضعها على المحصول الخاضع وجوباً لوضعها، أو تحكم بمصادرة المحصول وبيعه لمنفعة الفريق المغبون أو على سبيل الجزاء النقدي
<p>الماركة المخالفة للأصول:</p> <ul style="list-style-type: none"> كل شخص لم يلصق على محصولاته ماركة مصرّح بوجوب إلصاقها كل شخص باع أو عرض للبيع محصولاً ليس عليه الماركة الواجبة لهذا النوع من المحصول كل شخص صوّر على ماركة ما رمزاً حظّر القانون في المادة ٧١ استخدامها كل شخص خالف أحكام المادة ٦٩ من هذا القرار والتي تنصّ على أن العلامة اختيارية، ما لم يوجد أحكام شرعية تخالف ذلك 	<ul style="list-style-type: none"> جزاء نقدي من خمسين إلى خمسمائة ليرة لبنانية، و السجن من شهرين إلى سنتين، أو إحدى هاتين العقوبتين 	<p>٣. حتى في حال التبرئة من الجناة:</p> <ul style="list-style-type: none"> يجوز للمحكمة أن تحكم بالعطّل والضرر للفريق المغبون
<p>اختلاس الاسم التجاري</p> <p>يجرم قانون العقوبات اغتصاب اسم الغير التجاري والمحاولة فيه، ويعاقب عليه بالغرامة من مئة ألف إلى مليون ليرة وبالحبس مع الشغل من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين. (المادة ٧١٦ من قانون العقوبات اللبناني)</p>	<ul style="list-style-type: none"> جزاء نقدي من خمسين إلى خمسمائة ليرة لبنانية، و السجن من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات، أو إحدى هاتين العقوبتين 	<p>٤. كل حكم صادر في أي جنحة أو في أمر يختص بالمزامنة غير القانونية:</p> <ul style="list-style-type: none"> الحكم بعدم أهلية المدّكوم عليه بأن ينتخب عضواً لغرف التجارة والجمعيات ولجان الأبحاث والنقابات وشركات التعاون وعلى العموم لكل جمعية انتخابية إلصاق الحكم في الأماكن التي تعينها المحكمة ونشره في جريدتين تصدر الواحدة منهما باللغة العربية والأخرى باللغة الفرنسية تعينهما المحكمة التي أصدرت الحكم الأساسي
<p>عند تكرار المخالفات السابقة لا يجوز أن تكون العقوبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> دون الحد الأعلى المعين في هذه المواد، و لا فوق الحد الأعلى مضاعفاً بالسجن مدة شهرين إلى خمس سنوات 		

قضايا تخص الملكية الفكرية (لبنان)

١. قضية تقليد شكل عبوة Coffee Mate

- تقدمت شركة «نستله» بشكوى لدى النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب ضد المدعى عليه بجرم تقليد شكل العبوة المبتكر والمعتمد من الشركة المدعية وبيع المنتج المقلد وتوزيعه.
- أذعت النيابة العامة أمام القاضي المنفرد الجزائي في صيدا على المدعى عليه بجرم تقليد وبيع بضائع مقلدة والاعتداء على علامة تجارية مسجلة أصولاً تخص الغير.
- المدعى عليه أفاد أنه مجرد موزع معتمد من قبل الشركة المصنّعة في لبنان، وهي تملك ماركة «City Creamer» المسجلة أصولاً في سوريا وفي دول عدة. كما أفاد ببعض الفروقات بين عبوة المنتج الذي يوزعه ومنتج الشركة المدعية، واعتبر أن وجود بعض التشابه هو أمر طبيعي لا يثير أي تساؤلات. وأما بأنه كان يوزع المنتج موضوع النزاع قبل أن تكون المدعية قد أودعت ماركتها ونشرتها.
- ثبت للقاضي من خلال التدقيق في الملف، أن عبوة القهوة المسماة «City Creamer» فيها شبه من عبوة «Coffee Mate» العائدة للشركة المدعية إلى حد كبير، ما يخلق لدى المستهلكين التباساً كبيراً. كما اعتبر أنه تقليد معتمد ومقصود قامت به الجهة المدعى عليها، وإن كانت ليست المصنّعة. وتبين للقاضي أن المدعى عليه لم يقدم ما يثبت بشكل قاطع أن تسجيله للشكل الخارجي للعبوة التي يوزعها مسجل في سوريا قبل تسجيل الجهة المدعية شكل العبوة في وزارة الاقتصاد والتجارة في لبنان.
- قضى القاضي المنفرد بقراره رقم ١٣/٨٥٢، بإدانة المدعى عليه بجرم المادتين ٧٠٢ و ٧١٤ من قانون العقوبات (تقليد علامة فارقة والمزاومة الاحتمالية) والمادتين ١٠٥ و ١٠٦ من القانون ٢٤/٢٣٨٥ (تقليد علامة وصناعتها وبيعها بقصد الغش) والمادة ٨٥ من القانون ٩٩/٧٥ (تقليد عمل أدبي أو فني وبيعه أو عرضه للبيع...)، والحكم بالعقوبة الأشدّ سناً للمادة ١٨١ عقوبات أي الحكم بالحبس مدة ثلاثة أشهر وتغريمه مبلغ سبعة ملايين ليرة لبنانية، مع الاكتفاء تخفيفاً للغرامة وفقاً للمادة ٢٥٤/عقوبات.
- وألزم القاضي المدعى عليه بسحب كل المنتجات الموزعة في الأسواق من ماركة «City Creamer» المقلدة لماركة «Coffee Mate» المنتجة والموزعة من قبل المؤسسة المدعية على نفقته، ومنعه من توزيع هكذا منتج مقلد لمنتج الجهة المدعية إلا بإجازة من هذه الأخيرة. وألزم المدعى عليه بتسديد مبلغ ٢٥ مليون ليرة لبنانية كبديل عطل وضرر للمدعية.
- القاضي المنفرد الجزائي في صيدا، الرئيس ماهر زين، القرار رقم ١٣/٨٥٢، IP Lebanon highlights, Sader&Associates، ٢٠١٣/٨٥٢، العدد ٤، نقلاً عن الموقع الإلكتروني <https://www.saderlaw.com/iphilights/IP-Lebanon-Highlights-Arabic-2014.pdf>

مثال

٢. قضية قرصنة فيلم «غدي» لجورج خباب

- تقدمت شركة «ذي توكيز ش.م.ل.»، وهي الشركة المنتجة لفيلم «غدي»، بدعوى قضائية أمام النيابة العامة ضد مجهول، بجرم قرصنة الفيلم السينمائي.
- وبتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٣، أحيلت الدعوى إلى مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية في وحدة الشرطة القضائية.
- نتيجة التحقيق والاستقصاءات، تم ضبط كمية من الأقراص المدمجة المقلدة DVD التي تحتوي على الفيلم المذكور وكذلك تم استدعاء أصحاب المحلات التجارية الذين اعترفوا بحصولهم على هذه الأقراص. وتم أيضاً استدعاء هؤلاء وتبين أن أحداً منهم يمتلك آلات النسخ ويقوم بعملية تقليد الأقراص المدمجة وشخص آخر يقوم بطباعة صور الفيلم التي تلصق عليها. وقد تم ضبط آلات النسخ وكمية من الصور اللاصقة داخل محالهم. وكذلك تم الاعتراف بالاستحصال على النسخة الأصلية للفيلم من شخص كان مكلف بتسليمها إلى إحدى صالات السينما.
- ونتيجة لذلك، تم سحب الفيلم من الأسواق؛ حيث تمّ سحب قسم من النسخ من قبل القوى الأمنية، أما البقية، فقد اشتراها المنتج وقامت بعض المحلات الكبرى بتسليم النسخ المقلدة لديها.

مثال

٣. قضية فيروز ومادونا

- استخدمت المغنية الأميركية مادونا جزءاً من لحن ترنيمه فيروز «اليوم علق على خشبة» في القسم الذي ترنّم فيه فيروز هذه الكلمات، وكانت مادونا تقول «all over me» في أغنيها التي استخدمته فيها واسمها «إيروتيكا» Erotica
- إن ترنيمه فيروز «اليوم علق على خشبة» تعود للعام ١٩٦٢ وأغنية «إيروتيكا» تعود للعام ١٩٩٢
- في العام ١٩٩٣، رفع محامي فيروز دعوى قضائية على مادونا لاستخدامها اللحن بدون إذن
- تمت تسوية الدعوى قبل الوصول إلى المحاكم، بعد أن دفع وكيل مادونا مبلغ ٢,٥ مليون دولار
- بعد ذلك، مُنعت أغنية «إيروتيكا» والألبوم الذي يحتويها في لبنان

مثال

٤. حكم صادر عن محكمة الجنح في جديدة - المتن بتاريخ نيسان ٢٠٠٥

- تقدمت شركتا كومبيوتر بشكوى بحق مروّجين فور ثبوت تورّطهما ببيع الكثير من برامج الكومبيوتر غير المرخصّة وترويجها بهدف الربح.
 - قضت المحكمة بقرارها بسجنهما لمدة ٣ أشهر وإلزامهما بدفع غرامة قيمتها ٧ ملايين ليرة لإقدامهما على ترويج برامج كومبيوتر غير شرعية.
- محكمة الجنح في جديدة المتن، حكم بتاريخ نيسان ٢٠٠٥، جرائم المعلوماتية في ضوء القانون اللبناني والاجتهاد، مداخلة القاضي فوزي خميس، نقلًا عن الموقع الإلكتروني

https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/events/files/event_detail_id_2040_d11a.pdf

٥. التفلّت من العقاب بالنسبة إلى نسخ وبيع أقراص مدمجة DVD مقلّدة

على الرغم من أنّ قانون «حماية الملكية الأدبية والفنية» رقم ٩٩/٧٥، يُعتبر قانوناً حديثاً وجيِّداً من حيث أحكامه، إلا أنه من الواضح أنه لا يتم تطبيق هذا القانون على قرصنة أفلام أو موسيقى أو ألعاب محلية أو أجنبية في لبنان، ومن ثم نسخها وبيعها على شكل أقراص مدمجة DVD في محلات لبنانية.

إن المحلات التي تبيع الأقراص المدمجة المقلّدة موجودة ومنتشرة على جميع الأراضي اللبنانية، ما يدلّ على مدى تقاعس الجهات المعنية وهي مبدئياً النيابة العامة ومصلحة حماية الملكية الفكرية، التي يمكنها إمّا تحريك الدعاوى في المخالفات المنصوص عنها في القانون بما يخصّ التعدي على حقوق الملكية الفكرية [١]، وإمّا إصدار أمر أو تفويض إلى الضابطة العدلية من أجل تعيين الأشياء التي تقع عليها الشبهة وجردها بالتفصيل وأخذ مساطر منها [٢].

بالإضافة إلى دور مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية (ضابطة عدلية [٣]) بالتحرك تلقائياً في الجرائم المشهودة [٤]، كتقليد عن معرفة عملاً أدبياً أو فنياً، أو بيع، أو إيداع، أو عرض للبيع، أو وضع في التداول عن معرفة عملاً مقلّداً أو موقعاً عليه باسم منتحل، أو الإقدام، عن معرفة وبغاية الربح، على الاعتداء أو محاولة الاعتداء على أي حق من حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة [٥].

إن هذا التفلّت من العقاب بالنسبة إلى نسخ وبيع أقراص مدمجة مقلّدة، يؤدي إلى تراجع لبنان من حيث المرتبة على لائحة الدول المكافحة للقرصنة، بالإضافة إلى وضعه على لائحة المراقبة Watch List نظراً للحماية غير المناسبة وانتهاك كبير لحقوق الملكية الفكرية فيه.

٦. قرار قضائي عن الملكية الأدبية والفكرية

كانت السيدة أناهيد دونيكيان تزوّدت شركة دار الحياة ش.م.م. بوصفات غذائية، ألّفتها ونشرتها سابقاً في كتاب منشور لها، من أجل نشرها ورقياً في كتيّب. فقامت دار الحياة بنشر هذه الوصفات في مجلة «لها» من دون ذكر اسم المؤلّفة، أي السيدة أناهيد (مرّة واحدة). كما قامت دار الحياة بنشر هذه الوصفات إلكترونياً من دون علم السيدة أناهيد أو موافقتها.

تقدّمت السيدة أناهيد بدعوى بوجه دار الحياة وطلبت وقف التعدي على ملكيتها الأدبية والفكرية والتعويض عن ضرر هذا التعدي وعن الضرر الذي لحقها لجهة انخفاض مبيعات كتابها بعد النشر الإلكتروني.

اعتبرت المحكمة بأن الوصفات الغذائية تتمتع بالحماية القانونية كون الكتاب المنشورة فيه يتمتع بالحماية المنصوص عنها في القانون رقم ٩٩/٧٥ المتعلّق بحماية الملكية الأدبية والفنية، كما اعتبرت بأن غياب اتفاق خطي بين دار الحياة والسيدة أناهيد تجيز فيه هذه الأخيرة النشر الإلكتروني، يؤدي إلى اعتبار النشر الإلكتروني تعدياً على الحق الأدبي والفكري لها. أمّا بالنسبة إلى النشر الورقي من دون ذكر اسم السيدة أناهيد، اعتبرت المحكمة بأن ذلك يشكل تعدياً على الحقوق المعنوية للمؤلّفة. وأخيراً، حكمت المحكمة بالتعويض للمستأنفة وبالزام المستأنف عليها بوقف التعدي على حقوق السيدة أناهيد من خلال محو الوصفات الغذائية العائدة لها عن الموقع الإلكتروني.

محكمة الاستئناف المدنية في بيروت، الرئيس خالد زودة والمستشاران جمانة خيرالله وماري أبو مراد، القرار رقم ٥٨٤، تاريخ

٢٠١٦/٥/١٠، العدد ١٦، العدد ٣، صفحة ١٤٤٤

٧. قرار قضائي عن الرسوم والنماذج الصناعية

« يستخلص من المادة ٥٠ من القرار ٢٣٨٥ أن النماذج العائدة للألبسة تُعدّ، في التشريع اللبناني، رسوماً ونماذجاً صناعية خاضعة للإيداع، ولا يمكن حمايتها ما لم تكن مودعة لدى الدوائر المختصة وفقاً للمادة ٤٨ وما يليها من القرار ٢٣٨٥ والمادة ٧٠١ وما يليها من قانون العقوبات. فإذا باع المدعى عليه، بطريقة غير مشروعة، أزياء منقولة عن نماذج كريستيان ديور الباريسية الشهيرة، فإن عمله يقع تحت طائلة المادة ٧١٤ من قانون العقوبات المعطوفة على المادة ١٠ من اتفاق باريس بموجب القرار ١٥٢ تاريخ ١٩ تموز ١٩٣٩ لأن من شأن عمل المدعى عليه تحويل الزبائن عن محل له، وحده دون سواه، في بيروت، حق استثمار نماذج وتصاميم المدعي كريستيان ديور واستجلاب الزبائن إلى محله بواسطة أساليب غير مشروعة».

قاضي التحقيق في بيروت، قرار صادر بتاريخ ١٩٥٧/٣/٥، منشور في المصنف في الاجتهاد التجاري - الجزء الاول، صفحة ٢٤١.

٨. حكم قضائي عن براءة الاختراع

« بناءً عليه، لا يمكن التذرع بسقوط الحق بالبراءة عملاً بالمادة ٤٦ من القرار ٢٣٨٥ لعدم وضع الاختراع موضوع الاستعمال خلال السنتين التاليتين لتسجيل هذا الاختراع في لبنان، وذلك من جِراء إلغاء الإسقاط المذكور بصورة ضمنية نتيجة لانضمام الدولة اللبنانية إلى معاهدة باريس المعدلة». «إن المادة الرابعة من معاهدة باريس المعدلة التي تعطي كل شخص أودع حسب الأصول في إحدى بلدان الاتحاد طلباً بشهادة اختراع حق أولوية ضمن مهلة اثني عشر شهراً من تاريخ إيداع الطلب الأول بإجراء الإيداع في البلدان الأخرى، لا ينص مطلقاً على أي بطلان بل كل ما تقصده هو منح المخترع حق أولوية خلال مهلة معينة ورفع عن كاهله خطر الإبطال الناتج عن الأعمال التي قام بها في البلاد حيث تم أول إيداع كُنشر الاختراع أو استعماله، إلخ... في الفترة المتراوحة بين تسجيله الأول وتسجيله الثاني والناجم عن أحكام المادة ٤٤ من القرار ٢٣٨٥ في حالة تشريعنا الداخلي».

«إن شهادة براءة الاختراع تشكل بحد ذاتها سنداً بصحة البراءة ويقع على عاتق الذي يدعي بطلان هذه البراءة عبء إثبات هذا البطلان نتيجة لنشر أو لأسببية ويجب أن ينتج الإثبات عن مستندات صريحة لا التباس فيها ولا تقبل أي نزاع لجهة ثبوت النشر والأسببية، فإذا كان ثمة أي شك بهذا الخصوص، يجب تفسيره في مصلحة صاحب البراءة».

«إن العلم والاجتهاد مستمران لاعتبار أنّ صحة البراءة غير منوطة مطلقاً لا بالنشاط الاختراعي ولا بأهميته ولا بمداه بحيث أنه يجب الالتفات فقط إلى النتيجة الجديدة الحاصلة مهما كانت بسيطة الفكرة التي نشأت عنها هذه النتيجة».

محكمة البداية في بيروت، حكم رقم ٤٦٢، تاريخ ١٩٦٨/١٠/١٢، المستشار، مجموعة المصنفات للقاضي الدكتور غيف شمس الدين، صادر عن دار الكتاب الإلكتروني.



INVESTMED

إنفيستمد

دليل الحقوق الملكية الفكرية